التَعْلِيقَاتُ الطَّرِيفِيَّة عَلَى الأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّة

للإمام الحافظ

أبو زكرياء يحيى بن شرف النووي رحمه الله

(المتوفى سنة ٦٧٦ هـ)

لفضيلة الشيخ المحدث

عبد العزيز بن مرزوق الطريفي



إنَّ الْحَمْدَ لِلهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِىَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ

أمـــــــا بـــــعـــد:

الحمد لله الذي جعل للدين حماة ربانيين، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، ومن جملة هؤلاء: الإمام الحافظ النووي محيى الدين فقد ألف كتابًا جمع فيه من أحاديث جوامع الكلم أربعين، ولا زال العلماء بها معتنين، ولها شارحين، ومنهم الشيخ المحدث عبد العزيز بن مرزوق الطريفي وقد جمعنا هذا الشرح من دروس الشيخ فاعتمدنا على مجالس له لكنها توقفت في الحديث العشرين، ففرغناها ثم أتممنا العشرين الأولى بعشرين أخرى من مجالسه فك الله أسره في القيروان، حيث شرحها هنالك أيضاً.

وإليكم إخواني أحبتي هذا الشرح للشيخ المحدث عبد العزيز بن مرزوق الطريفي -الذي أصله الشروح الصوتية- فلأهمية هذا المتن المبارك، وعظيم الفوائد التي دائمًا ما يمتاز بها شرح الشيخ عبد العزيز الطريفي، نقدم لكم هذا الكتاب؛ وقد تدخلنا بتدخل يسير مما يقتضيه المقام ، كحذف مكرر أو إضافة شيء من الروابط اللغوية إذ مقام الشرح الصوتي ليس كالتأليف.

والله الموفق الهادي لسبيل الرشاد.

الحـديث الأول

عَنْ أَمِيرِ المُؤمِنينَ أَبي حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:" إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلى اللهِ وَرَسُولِه فَهِجْرَتُهُ إِلى اللهِ وَرَسُوْلِه، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيْبُهَا أَو امْرأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ" رواه إماما المحدثين أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَهْ البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجَّاج ين مسلم القشيري النيسابوري، في صحيحيهما اللّذين هما أصح الكتب المصنفة.

تعليـــق الشيــــخ:

ابتدأ الإمام النووي-عليه رحمة الله- متأسيًا بمن جرى قبله على هذا النحو كابن عساكر -عليه رحمة الله تعالى- وغيره بتصدير هذا الكتاب بحديث {إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ} وهذا الحديث هو من الأصول العامة المتعلقة بالأصول و الفروع وسائر الأعمال؛ وذلك لتعلقه بأعمال القلب.

ومعلوم أن الأعمال تنصرف إلى ثلاثة أنواع: أعمال القلب، وكذلك أفعال وأعمال اللسان، وعمل الجوارح. وعمل القلب هو أصل ينبت عنه سائر الأعمال التي يؤجر عليها الإنسان، ويُستثنى من ذلك بعض الوقائع التي يأتي الكلام

عليها .أورد الإمام النووي -عليه رحمة الله- هذا الحديث لتعلقه بسائر الأعمال وكذلك لصلته بسائر الأحاديث التي يأتي الكلام عليها فإنه ما من عمل من الأعمال الكلية إلا وهي تفتقر إلى نية؛ ولهذا كان البخاري عليه رحمة الله يذكر الأحاديث في كتابه الصحيح وصدرها بحديث عمر بن الخطاب: {إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ} وهو حديث غريب قد تفرد به يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب عن رسول الله ﷺ، وهو فرد من هذا الوجه وقد روي من طرق أخرى عن رسول الله ﷺ: جاء من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث جابر بن عبد الله وغيرهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يصح من ذلك شيء إلا من هذا الخبر كما جزم بذلك غير واحد من أئمة النقد كعلي بن المديني وكذلك الخطابي وغيرهم؛ ولهذا ينبغي أن يشار إلى مسألة مهمة تتعلق بعلم الرواية وهي أن الحديث إذا جاء عن رسول الله ﷺ من وجه فرد لا يصح إلا منه وجاء من وجوه معلولة أخرى فإنه يسوغ للناقد أن يقول أن هذا الحديث لا يروى إلا من هذا الوجه، يعني أن ما جاء عن رسول الله ﷺ من طرق أخرى لا يعتد بها؛ ولهذا قد أشار غير واحد ممن يعتني في أبواب الأفراد كالدارقطني -عليه رحمة الله- في كتابه الأفراد والغرائب، وكذلك البزار في كتابه المسند، والطبراني في معاجمه يشير إلى جملة من

الأحاديث أنها لا تروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الطريق مع أنه بنفسه يورد هذه الأحاديث في كتابه المسند أو في معجمه في موضع آخر عن رسول الله ﷺ بنحو هذا اللفظ، وبه يعلم أن مقاصد الأئمة من ذكر هذا التفرد أو أنه لا يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا النحو يعني على وجه صحيح، ولهذا يُعلَم أن الأئمة في حكمهم على الأحاديث لا يلتفتون للأحاديث الموضوعة والمنكرة في سائر الأنواع -سواء في ما يتعلق بأبواب التقسيمات عند المحدثين- على طريقة المتكلمين مما يقسمون الخبر إلى متواتر و آحاد فإنهم لا يعتدون بهذا بالأحاديث المنكرة والموضوعة والمتروكة مما لا يحتج به لو اعتضد به غيره ويكون وجوده كعدمه، فهذا لا يُلتفت إليه من باب الإطلاقات، وبه يُعلم أَن ما يستدركه البعض من الإطلاقات التي يطلقها العلماء أنه قد وجد طريقا لخبر آخر عند بعض الأئمة في مصنفاتهم أن هذا الاستدراك استدراك ظاهري ليس في محله يدل على ضعف المستدرِك، والإمام أحمد عليه رحمة الله يورد جملة من الأحاديث في كتابه المسند ويحكم عليها في بعض مسائله كعلل عبد الله، وكذلك ما جاء في مسائل ابنه صالح، وحنبل وغيرهم ممن يروي عن الإمام أحمد جملة من مسائل العلل ويقول أن هذا الحديث ليس له إسناد؛ فيكون حينئذ قد ذكره في كتابه المسند بنفسه وذكر هذا الخبر في موضع وقال ليس له إسناد أو ليس بشيء؛ فهذا إما أن نصف الإمام أحمد وغيره من الأئمة بأنهم تناقضوا في

مثل هذه المواضع و يَجِل أن يتكرر منهم ذلك في أحاديث مستفيضة مع إخراجهم للطرق في كثير من المواضع؛ ولهذا ينبغي لطالب العلم أن يعرف المصنفات التي هي مظنة الأحاديث الصحيحة والمصنفات التي تورد الأحاديث الغرائب .لهذا من المهمات في معرفة الأحاديث المعلولة والمفاريد التي ينبغي ألا يُعوَّل عليها عند طلبة العلم من جهة المصنفات وقصدِ الأئمة في تصنيفها كذلك من جهة إيراد الأحاديث عند الأئمة في مصنفات مخصوصة ممن تأخر فالأئمة -عليهم رحمة الله- من جهة التدوين على نوعين:

- أئمة في عصر الرواية دونوا الأحاديث من الأفواه فأخذوها راوٍ عن راوٍ إلى رسول الله ﷺ.
- وأئمة أخذوا دواوين قد دونت فوضعوها في مصنفاتهم على سبيل الإجازة.

فالأولى هي التي تُعتمد، وهي الدواوين الأصلية، كالكتب الستة، وكذلك مسند الدارمي، وصحيح ابن خزيمة، وابن حبان، ومن في هذه الطبقة كمسند الإمام أحمد -عليه رحمة الله- وهو أشملها، وما ندَّ عن هذه المصنفات من المصنفات المتأخرة فإنها تروي الأحاديث على سبيل الإجازة، فتَنْثُرها فلا يتبين للناظر

فيها هل هي على سبيل السماع كلها منفردة أو كانت مصنفات قد نثرها الأئمة في مدوناتهم.

فمن نظر إلى طريقة البيهقي في كتابه السنن، وكذلك الحاكم في كتابه المستدرك، وكذلك ابن عساكر والضياء في المختارة، والدارقطني في جملة من مصنفاتـــه يجد أنه يورد الأحاديث من جهة الأصل عن طريق أئمة قد صنفوا مدونات مستقلة؛ فوضعوها منثورة لا تتضح للناظر لأول وهلة؛ لهذا ينبغي للباحث أن يستفيد من ذلك وجهين :

- الوجه الأول: أن يعلم أن أشياخ هؤلاء الأئمة الذين رووا هذه المصنفات لا ينظر في تراجمهم من جهة الضعف والتوثيق إلا من جهة أصل العدالة، فإن الضعف والتوثيق إنما ينظر إليه في حال ضبط الإنسان في ذهنه، أما من جهة ضبط الكتاب؛ إذا كان الذي نقل عنه أئمة ثقات كبار قد اهتموا بالمروي من ذلك وهو مروي من وجوه متعددة .

فالدارقطني -عليه رحمة الله- نجد أنه يسند أحاديث عن رسول الله ﷺ بواسطة جملة من الأئمة الكبار، كأبي داوود، وكذلك الترمذي، والنسائي، وكذلك البيهقي يورد عن الدارقطني، وكذلك الحاكم، ويورد جملةّ أيضًا عن

بعض المصنفين من الأئمة الكبار، كأبي داود، والترمذي، والنسائي؛ بل أنه في كتابه السنن الكبرى قد أورد سنن أبي داود بكاملها منثورة من رواية أبي بكر بن داسة عن أبي داود بإسناده المتنوع ولم يخل من سنن أبي داود مما في السنن الكبرى إلا أحاديث معدودة .

لهذا ينبغي لطالب العلم ألا ينظر في أشياخ هؤلاء والبحث في مثل ذلك نوع من أنواع القصور، كذلك ينبغي لطالب العلم أن يعرف مقاصد الأئمة من التصنيف، فإن جلالة الإمام لا تعني أن يُنظر إلى ما يورده من أحاديث في كتابه على الصحة لجلالته، ولا للضعف لدنوه من ذلك، بل ينظر إلى مقصده؛ فالإمام الدارقطني -عليه رحمة الله- له مقصد من إيراده وجمعه للأحاديث في كتابه السنن، فإنه أورد الأحاديث المنكرة؛ ولهذا يقول الذهبي -عليه رحمة الله- في كتابه (ميزان الاعتدال) سنن الدارقطني هي بيت المنكرات، يعني أورد فيها -عليه رحمة الله- الأحاديث المعلولة عن رسول الله ﷺ في الأحكام. كذلك أحاديث الأفراد والغرائب فإنه أورد الأحاديث التي تفرد بها الرواة وبالأخص الذين يُحسَن الظن بهم من جهة الضبط والعدالة بالمروي عن رسول الله ﷺ، فإنه يوجد لبعض الثقات الكبار من الأحاديث التي يتفردون بها أو تفرد بها أصحابهم عنهم ممن لا يصل إلى مرتبهم فتعل هذه

الأحاديث .ولهذا وجد مصنفات في ذلك كغرائب شعبة، وغرائب مالك، وغرائب العمري، وغيرها من المصنفات في هذا الباب .وأما أصل التفرد والغرابة فإنه من قرائن التعليل وليس بابًا له يأخذ منه الإنسان ما يشاء؛ ولهذا ينبغي لطالب العلم إذا أراد أن ن ينظر لأبواب التعليل أن ينظر لمنافذ متعددة حتى يخلص له التعليل سليمًا من هذه المنافذ: أن ينظر إلى ذات المعنى الذي تفرد به الراوي؛ فإن كان مستقرًا من جهة العمل ولو تفرد به الرجل الدون من جهة الضبط والثقة فإنه يقبل، وهذا فرع عن معرفة ما عليه أهل البلدان من أهل مكة على سبيل التخصيص، وكذلك أهل المدينة، فكيف إذا اتفق معه أهل الآفاق من أهل البصرة والكوفة والشام وخراسان وغيرهم، فإذا اتفقوا على معنى فإنه يقبل تفرد المتوسط أو دونه؛ بل ربما الضعيف فإنه يقبل في هذا. فما كان مُسَلمًا من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ من جهة المعنى نقبل فيه تفرد المتوسط أو الضعيف، وأما ما كان ينبغي أن يستفيض ولا يوجد للأئمة في ذلك عمل من أهل البلدان من مكة والمدينة وغيرهم فتفرَّد به ثقة الثبت الضابط، فإنه لا يقبل في ذلك كل متفرد، وإنما ينفرد في ذلك من جهة القبول أهل المدينة وأهل مكة على سبيل التخصيص، وربما يُرجَع في ذلك إلى حال زمنهم من جهة الفتوى؛ فما يتفرد به أهل المدينة بحديث يخالف ما في فتوى أهل المدينة فإنه يعل

بالتفرد والإنكار، وما يتفرد به أهل مكة من حديث يخالف ما عليه الفتوى والعمل مما ينبغي أن يستفيض فإنه يُعل كذلك بالنكارة؛ فكيف إذا اجتمع أهل هذين البلدين من مكة والمدينة! فإنه يرجع في ذلك إلى النظر. ونذكر مرارًا أنه ينبغي لطالب العلم إذا أراد أن ينبري للتعليل وخاصة أبواب التفرد وزيادة الثقة أن يكون بصيرًا بفقه ما عليه القرون المفضلة من الصحابة والتابعين وأتباعهم؛ وهذا باب طويل جدا والتمثيل عليه يشق وخاصة في مثل هذا الباب ومثل هذا الاسترسال؛ مما ينبغي المرور على هذه الأحاديث كلها.

أورد المصنف -عليه رحمة الله- حديث عمر بن الخطاب وهو من الأفراد من هذا الوجه فإنه لم يروه إلا عمر بن الخطاب؛ تفرد بروايته عنه علقمة بن وقاص الليثي تفرد عنه محمد بن ابراهيم وعن محمد يحيى بن سعيد الأنصاري، وعنه استفاض، ومن ذلك أن الأئمة قالوا أنه رواه عنه نحو من ثلاثمائة من الرواة وقيل أكثر من ذلك؛ قد ساق جملة منهم الحافظ ابن منده، وساق هؤلاء الذهبي -عليه رحمة الله+ في كتابه "السير"، والصواب من ذلك أنهم قرابة السبعين من جهة البحث والنظر، أما من جهة الإطلاق فإنها تستفيظ في أفواه الرواة ويسمعونها، وهنا نستنبط معنى وهو أن الأئمة من أصحاب رسول الله ﷺ ربما حفظوا حديثًا عنه ولم يحدثوا به زمنًا؛ فإن عمر

بن الخطاب -عليه رضوان الله تعالى- قد سمع هذا الحديث من رسول الله ﷺ ولم يحدث به إلا بعد وفاة رسول الله ﷺ ووفاة أبي بكر وحدث به على المنبر لمقتضى الحاجة ووجودها، وهذا يدل على أن تفرد بعض الرواة في أحاديث وُجدت الحاجة في زمنهم ولم توجد في من قبلهم يقتضي قبول التفرد؛ وهذه يرجع فيها إلى معرفة حال الزمن فإن الزمن في الصدر الأول في خلافة أبي بكر والصدر من خلافة عمر بن الخطاب كان المسلمون على أمر واحد، ولم يكن ثمة أمر في الخوض في مسائل النيات والأعمال، وكذلك حال المنافقين، وكذلك التشوف إلى أمور الدنيا، فلما فتح أمر الدنيا اقتضى أن يخبر عمر بن الخطاب -عليه رضوان الله تعالى- بما لديه من أمر الدنيا من ما أخبر به النبي عليه الصلاة والسلام؛ ولهذا أخبر به على المنبر لشدة مقتضي الحاجة في مثل هذا الوقت، ولم يحدد به بما يدل على خصيصة قوم بعينهم؛ مما يدل على أن الأمر قد تفاقم واحتاج له سائر الناس.

وهذا الحديث متعلق بأمور النية؛ والنية عليها مناط القبول والإثابة عند الله جل وعلا؛ لهذا قال عليه الصلاة والسلام {إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ} و"إنما" أداة حصر باتفاق العلماء، والأعمال: تدخل في ذلك أبواب التروك، وإنما عُلِّقَ بالأعمال باعتبار أن أكثر ما يقصده الإنسان مما يستلزم نية هو الأعمال بخلاف

التروك؛ فإن التروك من جهة الأصل لا تستلزم نية من جهة التأكيد في أمر الشارع، فإن ما يفعله الإنسان من أمور التعبدات يفتقر إلى نية، بخلاف الترك فإن الترك لا يفتقر إلى نية من جهة رفع الحرج عن الإنسان؛ فإن الإنسان يثاب بعمله إذا اقترن بنية، وإذا لم يقترن بنية وعمل عملا ظاهره لله فإنه مستلزم لإحباط العمل، وأما إذا ترك الإنسان شيئا من الآثام كالفاحشة من الزنا واللواط والكذب وشهادة الزور ونحو ذلك فإنه لا يأثم بهذا لو تركها لغير الله، بخلاف الإثابة فالثواب هنا قدر زائد عن رفع العقاب من الله جل وعلا فإنه لا يثاب على ذلك إلا باستحضار النية؛ فلما كان كذلك دل أن النبي عليه الصلاة والسلام إنما قيد ذلك بالأعمال لهاتين الخصيصتين:

- **فالخصيصة الأولى: أن أكثر ما يقصده الإنسان مقترنا بالنية هو العمل بخلاف التروك.**
- **الأمر الثاني: أن الأعمال تفتقر الى النية والأمر فيها أشد من أبواب التروك؛ ولهذا من ترك المحرمات لأجل الناس لا يوصف بأنه مراءٍ، فإنه قد تحقق فيه المقصود، وأسقط ثوابه الذي ينبغي للمؤمن المخلص أن يتحصل على مثل هذا الأجر.**

[والجهر بالنية] لم يرد فيها شيء ولا أصل لها، واتفق الأئمة على ذلك، ولا أعلم أحدا من الأئمة قال بمشروعية الجهر بالنية من القرون المفضلة لا من الصحابة ولا من التابعين ولا من أتباعهم ولا من الأئمة الأربعة إلا في موضعين:

- **الموضع الأول: ما جاء عن مجاهد بن جبر أنه قال بالجهر بالنية في الحج، وهذا محمول على مسألة الجهر بالنسك أن يُلبِّي الإنسان فيقول: "لبيك اللهم عمرة " أو"اللهم لبيك حجًا وعمرة" أو "لبيك اللهم حجًا" فإنه ربما تَجَوَّزَ بهذا اللفظ وعلقه بالنية وهذا نسك يجهر به الإنسان.**
- **الموضع الثاني: ما جاء عن الإمام الشافعي -عليه رحمة الله- أنه قال بجواز الجهر بالنية للصلاة؛ وهذا قد جاء في كتابه "الأم" أنه قال أن الصلاة ليست كالصيام والزكاة يُبدأ فيها بذكر الله، وفَرَّعَ بعض الفقهاء من الشافعية على ذلك أن الشافعي يرى جواز الجهر بالنية في الصـــلاة وميزها عن غيرها، أورد ذلك الإمام النووي -عليه رحمة الله- في كتابه "المجموع"؛ قال ولا يحفظ هذا عن الإمام الشافعي، وكذلك شيخ الإسلام ابن تيمية عليه رحمة الله، وفي نفي الشيخين (الإمام النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية) نظر؛ والذي يظهر لي والله أعلم أن ذلك ثابت عن**

الإمام الشافعي بدلالة ما رواه ابن المقريء في كتابه "المعجم" أنه قال: أخبرنا ابن خزيمة عن الربيع بن سليمان المرادي عن الإمام الشافعي أنه كان إذا صلى قبل أن يكبر قال: (بسم الله متوجهًا لقبلة الله مؤديًا فرض الله، الله اكبر) وإسناده صحيح عن الإمام الشافعي، ولا أعلم من أثبته بهذا الإسناد إلا ابن المقرئ -عليه رحمة الله- في كتابه "المعجم" وإسناده كالشمس؛ فابن خزيمة عن الربيع بن سليمان من أخص أصحاب الشافعي عن الإمام الشافعي -عليه رحمة الله-، ولعل ما ذكره بعض الفقهاء من الإشارة أن الشافعي يريد بالجهر بالنية هذا الموضع الذي تفرد برواية ابن خزيمة عن الربيع، وأما الإطلاق الذي في كتاب الأم فإنه محتمل وليس بصريح.

والعبرة في ذلك بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فإنه يُقال أن النية مشتقة من جهة الأصل من النوى، والنوى جوف الثمرة، وإنه إذا خرج فإنه يسمى نوى باعتبار أصله لا باعتبار حاله، ولو استدام خارجًا من جهة الأصل فإنه لا يسمى نوى، وسميت النية من هذا الاشتقاق، فإذا اعتاد الإنسان على إخراجها فلا معنى لتسميتها نية، كذلك فإنه مردود من جهة النظر فإن النبي عليه الصلاة والسلام قال: {إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ} إذا ألحقنا ذلك في سائر

الأعمال -سواء كانت الباطنة من عمل القلب أو الظاهرة وهي قول اللسان وعمل الجوارح- فإنه يلزم من ذلك الدور؛ وهو أن يلزم لنية القلب نية أخرى، والدور هو أن يبنى الشيء على ما يبنى عليه، وهذا ليس بوارد، بل يقال أن النية من جهة الأصل هي نية بذاتها يثاب الإنسان عليها، فإن اطلاع الناس إلى ذلك ليس بمتحقق؛ ولهذا لا يمكن أن يتصنع الإنسان شيئًا في قلبه يحابي به أحدًا وإنما يتصنع بالأمور الظاهرة؛ فطلب النية نية أخرى هذا لا يسمى نية؛ وبه يعلم أن ما ظهر على لسان الإنسان لا يسمى نية، وإنما هو من الأمور التوقيفية التي تفتقر إلى دليل.

وأقوال اللسان في الشرع تسمى أفعالًا وتسمى أعمالًا؛ قال الله جل وعلا في كتابه العظيم {زُخْرُفَ القولِ غُرُورًا وَلوْ شاءَ رَبُّكَ مافَعَلُوهُ} [الأنعام(١١٢)] فسماه قولًا ثم وصفه بأنه فعل؛ وهذا عند الأئمة -عليهم رحمة الله تعالى- على خلاف عندهم في مسائل الاعتقاد هل يسمى القول فعلًا أم لا هذا موضع خلاف عند العلماء، وأما ما كان العلماء متفقون عليه من عمل القلب أنه يسمى عملًا ولا يسمى فعلًا، أما قول اللسان فإنه يسمى فعلًا ويسمى عملًا والجوارح اتفق العلماء على أنها داخلة من جهة الأصل بل هي أصل الأفعال والأعمال.

قوله عليه الصلاة والسلام **إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نَوَى**

يعني أنه ليس للإنسان إلا ما وجد واستقر في جوفه؛ فلا يثاب ولا يعاقب إلا على ما في قلبه؛ فإذا وُجدت النية الخالصة لله سبحانه وتعالى وتعبد الإنسان بشيء مخالف لما شرعه رسول الله ﷺ مع استفراغ الوسع بالبحث عن الحق فإنه في ذلك لا يعاقب بخلاف من جعل نيته لغير الله جل وعلا وتعبد بشيء شرعه الله، فإنه يعاقب على هذا العمل؛ وبه يعلم أن النية تغير الظاهر من الأعمال الباطنة إلى عدم عقاب، وتغير الأعمال الظاهرة التي توافق صوابًا إلى عدم إثابة بل إلى عقاب؛ مما يدل على أن النية لها أثر عظيم في المقام بين يدي الله عز وجل؛ وكثير من الناس ممن يظهر منهم العمل والقول الحسن تخالف نياتهم ظواهرهم فيعاقَبون على ذلك في الدنيا بعدم القبول أو تعجيل الخير في الدنيا، وعند الله جل وعلا يلقون الجزاء الأليم بأنهم أول من تسعر بهم النار يوم القيامة كما جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث سليمان بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **"إنَّ أوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَومَ القِيامَةِ عليه رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ به فَعَرَّفَهُ نِعمَهُ فَعَرَفَها، قالَ: فَما عَمِلْتَ فيها؟ قالَ: قاتَلْتُ فِيكَ حتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قالَ: كَذَبْتَ، ولَكِنَّكَ قاتَلْتَ لأَنْ يُقالَ: جَرِيءٌ، فقَدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ به فَسُحِبَ علَى وجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ، ورَجُلٌ تَعَلَّمَ العِلْمَ،**

وعَلَّمَهُ وقَرَأَ القُرْآنَ، فَأُتِيَ به فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها، قالَ: فَما عَمِلْتَ فيها؟ قالَ: تَعَلَّمْتُ العِلْمَ، وعَلَّمْتُهُ وقَرَأْتُ فِيكَ القُرْآنَ، قالَ: كَذَبْتَ، ولَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ العِلْمَ لِيُقالَ: عالِمٌ، وقَرَأْتَ القُرْآنَ لِيُقالَ: هو قارِئٌ، فقَدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ به فَسُحِبَ علَى وجْهِهِ حتَّى أُلْقِيَ في النَّارِ، ورَجُلٌ وسَّعَ اللَّهُ عليه، وأَعْطاهُ مِن أصْنافِ المالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ به فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَها، قالَ: فَما عَمِلْتَ فيها؟ قالَ: ما تَرَكْتُ مِن سَبِيلٍ تُحِبُّ أنْ يُنْفَقَ فيها إلَّا أنْفَقْتُ فيها لَكَ، قالَ: كَذَبْتَ، ولَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقالَ: هو جَوادٌ، فقَدْ قيلَ، ثُمَّ أُمِرَ به فَسُحِبَ علَى وجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ في النَّارِ **(رواه مسلم 1905)**

و من نظر في أمر إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر هذه الثلاثة ما يتعلق بالنفس وهي أغلى ما يطمع إلى حفظه أرباب الدنيا أُزهقت لغير الله

ويليه بعد ذلك حظ المال؛ وهو بعد مرتبة النفس أُنفق لغير الله، ثم بعد ذلك ما يظهر معه الديانة والصلاح من طلب العلم والعمل به؛ يعني عمل بما علمه الإنسان في ظاهر أمره وقرأ القرآن؛ وفي هذا وقفات ينبغي لطالب العلم أن يقف عندها : من أهم هذه الوقفات أن هذا إذا كان في من خرج بنفسه ليقاتل في سبيل الله وأزهق نفسه لأجل محمدة ولأجل غير الله عز وجل، فيدل على أن ما كان دونه من مراتب الشر أقرب انصرافًا لها من إزهاق النفس لغير الله؛ فالالتفات لأجل مدح أحد أو دفع المال أو التصنع بالعلم أو العمل ونحو ذلك مما

لا يتضمن إزهاقًا للنفس أقرب من إزهاق النفس؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يكون حذرًا في سكناته وأفعاله وأن يعاكس رغبات النفس؛ ولهذا كثير ما يسأل من طلاب العلم والعامة: كيف نكون مخلصين؟

يقال أن الاخلاص يُعرف بعبادة السر؛ فكلما أكثر الإنسان من عبادة السر وقاه الله جل وعلا أثر الرياء والسمعة في العلانية.

قد روى ابن عساكر وغيره عن حذيفة بن اليمان انه جاءه رجل فقال: "هل أنا من المنافقين؟ قال أتصلي إذا خلوت؟ قال نعم، قال اذهب فما جعلك الله منافقًا" فالرجل الذي ليس له عبادة في السر لا من الصلاة لا يعلم بها أحد، ولا من الصدقة لا يعلم بها أحد ولو أقرب قريب، ولا من ذكرٍ لله لا يعلم به أحد ولو أقرب قريب؛ فإنه من أهل النفاق، سواء كان قليلًا أو كثيرًا؛ والموازنة في هذا أنه كلما كثرت عبادة السر أَمن المرءُ في عبادة العلن؛ وكلما عدمت عبادة السر فإن الرياء في ذلك يظهر ويفشو في عمل الإنسان من حيث لا يشعر؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يحرص على عبادة الخلوات؛ كما يحرص أرباب الفسوق والفجور على خلواتهم؛ فإن خلا بنفسه وأغلق الباب استقبل القبلة وكَبَّرَ أَو سَبَّحَ وهلَّلَ؛ فإن الإنسان لا يكاد يخلو من أحد من زوجة وولد وصاحب في طريق أو الناس؛ فإن النفوس تتشوف إلى التصنع حتى عند الغريب الذي لا

يراه الإنسان إلا مرة في حياته فلما كان كذلك استحقت أن تُكسر بشيء من عبادة السر؛ حتى تسلم لها عبادة العلن وهذا أظهر في العلم؛ فإن الإنسان إذا وفق إلى الإخلاص في علمه وعمله وفقه الله جل وعلا فيما يأتي ويذر؛ وكذلك ينبغي أن يُعلم أن دواخل النية عظيمة ربما تُنقِص العمل وربما تذهبه بالكلية؛ وربما تُذهِبُ بَركةَ عمل الإنسان؛ ولهذا ينظر في أحوال كثير من الناس في سائر الأعمال سواء من الأعمال الظاهرة من أركان الإسلام الخمسة وغيرها أو من الأعمال الدقيقة؛ تعظيمها يرجع إلى النية؛ فكثير من الناس يظن أن الأفعال تُعظم بظاهر العمل؛ وينسى أن الأفعال تُعظم بباطن العمل أكثر من ظاهره؛ فإن الصلاة إذا قلبت النية كانت مغرما عليه وإثما عظيما؛ وإذا أخلص النية بتسبيحة وتهليلة كانت أعظم من الفريضة التي لم يخلصها لله جل وعلا؛ وبه يُعلم أن الإخلاص ولو في شيء قليل أعظم عند الله عز وجل وأحب من الأمور العظيمة الظاهرة؛ وبه نعلم أن تقسيم العلماء للكبائر والصغائر من جهة الظاهر؛ وقد تكون الكبيرة صغيرة للإنسان إذا فعل الكبيرة وقلبه وجل؛ وإذا فعل الصغيرة وقلبه منصرف عن تعظيم الله كانت في حقه كبيرة؛ وربما كفر الله جل وعلا للإنسان الكبيرة من ذنبه بعمل صغير فعله معظمًا لله خاليًا وَجِلًا؛ ولهذا قد روى البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «بينما امرأة بغي -والمرأة البغية التي اتخذت الزنا حرفة لها؛ يعني

تمارس هذه الفاحشة وتتقوت منها- رأت كلبا يلعق الثرى من العطش فنزلت في بئر فسقت له فغفر الله لها» أخرجه البخاري **(3467)**، ومسلم **(2245)**

ليس كل من سقى بهيمة يغفر له؛ ولكن إذا صاحب ذلك وجل في القلب من تلك الجريمة، ورجاء أن الله عز وجل يرزقه الخلاص يكفر الله عز وجل له ولو بالقدر اليسير من الأعمال الصالحة .

لهذا ينظر الى كثير من الناس يفعلون من العبادات ليل نهار؛ وليس لهم عند الناس قَبول ومن الناس من عملهم يسير ولهم عند الناس قبول بسبب عمل القلب؛ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليسوا بأصحاب كثير صلاة ولا صيام بالنسبة لمن جاء بعدهم من العباد والزهاد؛ ولكن منزلتهم عند الله عز وجل أعلى من غيرهم لشيء وقر في قلوبهم من الانصراف لله عز وجل والإعراض عن غيره؛ قال عليه الصلاة والسلام {وَإِنَّمَا لِكل امرئ مَا نَوَى}: يعني ليس له إلا ما نواه لا يأتيه شيء من ذلك ؛ يعني من ذلك من عمله بذاته؛ ولكن هناك شيء من الأعمال يثاب عليه الإنسان ويكفر الله عز وجل له من السيئات ويرفعه درجات ولا يفتقر إلى نية من الطاعات من دعاء الإنسان لأبيه أو لأخيه واستغفاره له؛ وكذلك الصدقات التي يتصدق بها الناس للموتى فإنهم يثابون على ذلك ولا يفتقر في ذلك إلى نية أو استحضار؛ وهذا محل تسليم

فظواهر النصوص تؤيده؛ قال عليه الصلاة والسلام :{فَمَن كَانت هِجرتُهُ إلى الله ورسولهِ فهِجرته إلى الله ورسولهِ ومن كانت هجرته إلى دُنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه} يظهر هنا أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما ذكر الفعل والشرط جعل جوابه مشابهًا له؛ {فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله} وهذا دليل على التعظيم فلا أدلَّ من الثواب من تحقق قبول ذات العمل؛ فكأن الشارع قال: إن هذا العمل بمجرد اتيانه على هذا الوصف كافٍ ببيان منزلة الإنسان؛ ولهذا كان السلف يقولون: "لو أعلم أن الله عز وجل تقبل مني صلاة واحدة لتمنيت الموت"؛ يعني أني ضمنت بذلك قبولًا عند الله عز وجل فيما يأتي من الأعمال؛ لأن الله عز وجل إذا قبل من الإنسان عمل فهذا قرينة لقبول الأعمال الأخرى وجود بذرة الإخلاص في قلبه.

وقوله عليه الصلاة والسلام:{فمن كان هجرته إلى دنيا يصيبها}؛ الهجرة: المراد بها المفارقة فإذا ترك الإنسان شيئا يقال هجره؛ ولكن غلب الاصطلاح الشرعي أي للهجرة على أنه إذا ترك الإنسان بلدا من بلدان الشرك إلى بلد من بلدان الإسلام؛ وهذا يترتب عليه جملة من الأ حكام؛ فكما أنه يتعلق بذات العمل ولو لم يهاجر الإنسان فانه يتعلق كذلك بالجسد.

من جهة العمل: أن الإنسان إذا أَقلعَ عن الذنب فإنه لا يجوز أن يرجع إليه، ورجوعه إلى الذنب أعظم عند الله عز وجل من حال الإنسان الذي استقر على ذنبه باعتبار أن الذي ترك المنكر ثم رجع إليه قد وقع في قلبه شيء من البصيرة ثم نكص ثم عنها؛ والنكوص مرة ومرتين علامة وقرينة على الختم على القلب في المعصية من المعاصي؛ وهو كذلك في مفارقة البلدان؛ فإن الإنسان إذا فارق بلدة من بلدان الكفر إلى بلد الإسلام لا يجوز له أن يرجع إليها؛ لأن هذا له أثر في عمل الإنسان من الخير والشر في ديموميته واستقامته.

قال عليه الصلاة والسلام {فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها} هنا ذكر الإطلاق؛ والدنيا شاملة لسائر المتع واللذائذ؛ من الأموال والأبضاع وغير ذلك مما يقصده الإنسان من لذائذها؛ فإذا سافر الإنسان وقصد شيئا من متع الدنيا ولذائذها فإن هجرته إلى ما هاجر إليه ، وجعل جواب الشرط هو ذِكرُه بضميره ولم يذكره بتمامه، لأنه أحقر من أن يذكر لأنه مذموم وقصد شيئا لغير الله؛ ولهذا أعلى المراتب عند الله سبحانه وتعالى أن الإنسان يعمل العمل خالصا لله جل وعلا كأن الله يراه؛ وهذا يأتي الكلام عليه بإذن الله تعالى.

قال عليه الصلاة والسلام: **{فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها}** دنيا تأتي بالضم وتأتي بالكسر كما ذكر ابن قتيبة وغيره والضم أشهر؛ وسميت الدنيا لدناءتها، وقيل لدنوها من مقام الآخرة.

{أو امرأة ينكحها}: ذُكر هذا إما لنازلة نزلت وخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإشارة؛ ولا أعلم في ذلك خبرًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتبط هذا الحديث فيكون سببًا لإيراد هذا المثال؛ وأما ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعيد بن منصور في كتابه السنن من حديث الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود عليه رضوان الله تعالى: أن رجلا هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس، فسمي "مهاجر أم قيس" وهذا لا علاقة له بهذا الخبر فذاك خبر مستقل وهذا حديث مستقل و يحتمل أن يكون ثمة رابط، إلا أنه من جهة السياق؛ فذاك خبر وطريق مستقل وذاك خبر طريق مستقل. ويُحتمل أن تلك الهجرة كانت بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولهذا حدث بها عبد الله بن مسعود ولم يرفعها والنفوس تتشوه إلى رفع الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وإنما خصت المرأة لاحتمال هذه النازلة، أو لكون هذا الأمر مما تتشوف إليه نفوس الرجال؛ وهم المخاطبون بالهجرة بخلاف الصبية والنساء، فذكر هذا

الأمر لعظمته وتشوف الناس إليه؛ كذلك لكونه من أكثر ما يولج الناس النار؛ ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم { مَن يَضْمَن لي ما بيْنَ لَحْيَيْهِ وما بيْنَ رِجْلَيْهِ، أضْمَنْ له الجَنَّةَ}.

الحديث الثـــاني

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوْسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنا رَجُلٌ شَدِيْدُ بيَاضِ الثّياب شَدِيْدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لاَ يُرَى عَلَيهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلاَ يَعْرِفُهُ مِنا أحَدٌ حَتى جَلَسَ إلَى النبِي فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلاَم ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ": الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدَاً رَسُولُ الله، وَتُقِيْمَ الصَّلاَة، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُوْمَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البيْتَ إنِ اِسْتَطَعتَ إليْهِ سَبِيْلاً: قَالَ: صَدَقْتَ. فَعجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرني عَنِ الإِيْمَانِ، قَالَ: " أَنْ تُؤمِنَ بِالله، وَمَلاِئكَتِه، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَومِ الآَخِر ، وَتُؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ " قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ، قَالَ: " أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ " قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ : " مَا الْمَسئُوْلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ " قَالَ: فَأخْبِرْنِيْ عَنْ أَمَارَاتِها، قَالَ : " أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرى الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُوْنَ فِي البُنْيَانِ" ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثتُ مَلِيَّاً ثُمَّ قَالَ : " يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ " قُلْتُ اللهُ وَرَسُوله أَعْلَمُ قَالَ: " فَإِنَّهُ جِبْرِيْلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِيْنَكُمْ. " رواه مسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

هذا الحديث قد تفرد به مسلم من هذا الوجه من حديث يحيى بن يعمر عن عبد الله بن عمر تارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتارة عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا لم يخرجه البخاري من هذا الوجه واتفق الشيخان على إخراجه من حديث أبي هريرة، وهذا لدقة البخاري -عليه رحمة الله- في انتقاء الأحاديث.

وهذا الحديث من الأحاديث الطوال، وهو حديث الإيمان المشهور الذي جمع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل الكلية والقواعد العامة في الإسلام والإيمان و الإحسان، وحينما جاء جبريل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على هيئة رجل ولم يأت على هيئة أخرى إيناسًا للحاضرين وعدم صرف لأنظارهم عن مقصود ما يريد أن يسأل عنه رسول الله صلى الله عليه، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حال الغريب، وفيه هذا دليل على أنه يجوز للإنسان أن يحاكيَ غيره إذا كان في ذلك فائدة لمستمع كما كان جبريل عليه السلام يحاكي حال رجل لتصل الفائدة لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأدب كما ينبغي أن يكون الطالب بين يدي المعلم وفيه تواضع الفاضل للمفضول من جهة تلقي أصل العلم

لا من جهة الذات؛ وإلا فقد اختلف العلماء في فضل الملائكة على صالحي بني آدم؛ والخلاف في ذلك معلوم، و ثمة خلاف عند أهل السنة في هذا الباب، إلا أن رسول الله صلى عليه وسلم مخصوص بالفضل على سائر الملائكة.

وهذا خصه الله جل وعلا به، وإنما من جهة الفضل من باب أن جبريل هو الواسطة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم و بين الله جل وعلا.

فما من شيء من الوحي إلا وهو بواسطة جبريل؛ فكان إذا جهل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً من الوحي سأل جبريل، فإذا جهل جبريل شيئاً سأل الله جل وعلا، فكان من هذا الوجه خصيصة لجبريل، لهذا قد روى الخطيب البغدادي في كتابه "الكفاية" من حديث أحمد بن زيد بن هارون أنه قال: إنما هي يعني الشريعة صالح عن صالح ،وصالح عن تابع، وتابع عن صاحب، وصاحب عن رسول الله، ورسول الله عن جبريل، وجبريل عن الله ا.هـ.

يعني هذا هو إسناد شريعة محمد وما من شيء من الشريعة إلا وهو بواسطة هذا الإسناد إلا شريعة واحدة؛ وهي شريعة الصلاة، أخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم من ربه كفاحاً بلا واسطة، وهذا لمزية هذه العبادة وفضلها على سائر الأعمال {فَجَاءَ إِلى رَسُولِ اللهِ صَلى الله عليه وسلم فَأسْنَدَ رُكْبَتَيهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ}

وهذا من جلسات طالب العلم بين يدي العالم التي يظهر فيها التواضع والتذلل بين يدي العالم من قبل المتعلم.

{وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيهِ} قيل أنه وضع كفي جبريل على فخدي رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وضع كفي جبريل على فخدي جبريل، والثاني هو الأظهر؛ وهذا هو الأليق أدبًا، فوضع الإنسان يده على فخدي غيره ملفت للنظر، والسائغ والذي يجري عليه الناس في حال مثل هذه الجلسة أنه إذا وضع ركبته على ركبتي أحد؛ أي كان محادياً له فإنه يضع كفيه على فخديه من باب الأدب والخشوع وحسن الإنصات.

وفيه أنه ينبغي للإنسان في حال التعلم أن تسكن جوارحه من جهة اليدين والرأس ونحو ذلك حتى لا يشغل المتكلم بشيء من فضول الحركة؛ لهذا ينبغي له أن يسكن من جهة الجوارح فيضع يديه على هيئة معلومة سواء على فخديه أو في حجره أو على صدره حتى يكون من أهل الإنصات فلا ينشغل المتكلم، وكذلك لا ينشغل السامعون فينصرفون عن مقصود المتكلم، وبهذا جبريل أراد أن يقدم شحذاَ لانتباه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لينتبهوا لمراده؛ فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جملة من المسائل العظيمة جليلة القدر وسأله عن ثلاث مسائل وأردفها بشئ من أخبار الساعة و أشراطها.

والمسائل الثلاث هي: الإسلام، والإيمان والإحسان والتي عليها مدار الدين من جهة الكمال أو النقصان.

سأل جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإسلام:

- فقال: { الإِسْلاَمُ أن تَشْهَدَ أن لاَ إِلَهَ إلا الله وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللهِ وتُقِيمَ الصَّلاةَ وتُؤْتِيَ الزكاةَ وتَصُومَ رَمَضَان وتَحُجَّ البيتَ إنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سبيلاً} الإسلام: هو الاستسلام لله جل وعلا والانقياد له سبحانه وتعالى بالطاعة والخلوص من كل ما يناقض ذلك، والإسلام شامل لأعمال الظاهر والباطن.

✓ الظاهر: من أعمال الجوارح وقول اللسان.

✓ والباطن: هو سلامة الجنان؛ فإذا سلمت هذه الأمور للإنسان فإنه مستحق لوصف الإسلام، واختلف العلماء في الإسلام والإيمان والإحسان؛ هل بينها عموم وخصوص؟ أم أنها مترادفة من جهة المعنى، من العلماء من قال أنها مترادفة وخاصة الإسلام والإيمان، وهذا رواية عن الإمام أحمد ومنهم من قال أن بينها عمومًا وخصوصًا؛ كمسألة الفقير والمسكين، والذي يظهر والله أعلم أن بينها من العموم والخصوص ما تعضده الأدلة منها هذا الحديث.

والإسلام عرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم إجابة لجبريل، فيه إشارة أنه لا حرج على الإنسان أن يتصنع جواباَ لمن يعلم هذا الجواب، يريد بذلك أن يُسْمِعَ غَيْرَهُ فرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم أن هذا جبريل؛ وجبريل يعلم، ومنه أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المسائل، فلا حرج على المعلم أن يعلم شخصاً ويقصده بغيره، ويعلم أنه عالم بهذه المسألة ويريد بذلك الغير، وفيه إشارة إلى أنه لا حرج على الإنسان أن يتواطأ مع غيره من المتعلمين أن يسأل سؤالا ليتبين المقصود عند غيره، وهذا ظاهر من عمل جبريل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم واسترسال النبي عليه الصلاة والسلام ظاهر في فهم مراد جبريل من إفهام غيره، فأجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأركان الإسلام؛ وإنما اصطلح العلماء على أركان الإسلام الخمسة هذه استدلالا بما جاء في حديث عبد الله بن عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **{ بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمسٍ شَهَادَةِ أن لاَ إِلَهَ إلا اللّه}** أخرجه البخاري (8)، ومسلم (16) إلى آخر الخبر.

وسميت أركانًا استنباطًا من قوله عليه الصلاة والسلام: **{ بُنِيَ }** إشارة إلى أن الإسلام بناء وأركانه هي ما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المواضع، فذكر عليه الصلاة والسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ

اللهِ؛ وهي التوحيد في هاتين العبارتين ودليل ذلك ما جاء في البخاري من حديث أبي معبد عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن فقال: {إنَّك تأتي قومًا أهلَ كتابٍ فليكن أوَّلُ ما تدعوهم إليه شهادةَ أنْ لا إلهَ إلَّا اللهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللهِ } وجاء في موضع في «البخاري»: فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله.

فاستعاض عن الشهادتين بكلمة التوحيد؛ وكلمة التوحيد بهذه العبارة وهذا الاصطلاح لم تكن في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم من جهة هذا الاصطلاح وإنما وُجد أصلها من وحَّدَ ويوحد ونحو ذلك؛ و أما التوحيد فاصطلاح اصطلح عليه العلماء واستقر عليه المعنى المعلوم.

{شهادة أن لا إله إلا الله}: الشهادة المراد بها الإخبار عن ما في القلب فيظهره الإنسان لغيره حتى يروه، وهو من باب الإشهار.

{أن لا إله إلا الله} أي لا معبود بحق إلا الله؛ وأول من فسر هذا المعنى بهذا النحو هو ابن جرير الطبري في كتابه "التفسير": ألا معبود بحق إلاالله؛ والله قيل أنه اسم الله جل وعلا الأعظم.

و"الله" من جهة المعاني هو أشمل المعاني المتضمنة لأسماء الله جل وعلا وصفاته؛ وقد اختلف العلماء في أصل الاشتقاق من كلمة "الله" جل وعلا؛ قيل أنها مشتقة من أَلَهَ يعني: ارتفع؛ وهذا معلوم في لغة العرب،ولهذا يقول الشاعر:

تروحنا من الدهنـــــاء عصــراً   وأعجلــنا الإلاهـــة أن تغيـــبا

والمراد بذلك الشمس؛ يعني هي التي أعجلتنا قبل أن تغيب نريد أن نصل إلى بلداننا؛ وقيل أنه مشتق من التجاء العبد لربه سبحانه وتعالى وهذا موجود أيضا في أشعار العرب؛ ولهذا يقول الشاعر:

ألهت إليكم في أمــور تنوبنـــي   فألفيتكم منها كراماً أمـــــاجدا

يعني: يلتجأ إليهم في النوائب و وقيل هو عدم التغير ودوام البقاء لأن الله جل وعلا أول ليس له ابتداء، وآخر ليس له انتهاء، وهذا معلوم؛ ومن ذلك قول الشاعر:

ألهنا بدار لا تبيد رسومـــــها   كأن بقاياها وشـــام على اليد

أي أننا بقينا وأطلنا المكث في ذلك، وقيل المراد بذلك هو التعبد لله عز وجل والتذلل والخضوع.

لهذا يقول الشاعر:

لله در الغانيـــــــــــات المُــــدَّهِ سبحن واسترجعـــن من تألهي

يعني من تعبدِ لله جل وعلا وتعلق به سبحانه وتعالى؛ وقيل أن المراد بذلك هو الخفاء؛ أن الله جل وعلا قد حجب نفسه عن عباده في هذه الدنيا، فلم يُرِ الله جل وعلا نفسه أحدا من خلقه لا أحد من الأنبياء ولا من أتباعهم، وهذا معلوم وله أصل أيضاً في لغة العرب.

ولما كانت شاملة لجميع هذه المعاني العديدة؛ كان هذا الاسم من الأسماء التي ينبغي للإنسان أن يلتجئ إلى الله جل وعلا به.

لهذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من الدعاء بقول: «اللهم» فجعلها من باب الدعاء أي يا الله؛ فكانت أكثر استعمالًا في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكثرة الاستعمال دليل على مزيد خصيصة في هذا الباب ولا نريد أن نتكلم على مسائل الاعتقاد في هذا الباب وإنما نتكلم عن الأصول العامة.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام **{وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ}** يعني أن الله جل وعلا خصه برسالة أنزلها إليه بواسطة جبريل؛ أنزل الله جل وعلا عليه كتابه العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأن الله جل وعلا قد حفظ هذا الكتاب العظيم.

والركن الثاني من أركان الإسلام هو الصلاة، والصلاة أعظم الأركان العملي؛ ولهذا قد جاء لفظ التكفير في تاركها أكثر وأظهر من تارك بقية الأركان من غير التوحيد والصلاة وهذا قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث جابر بن عبد الله في صحيح الإمام مسلم، وجاء أيضاً في حديث بريدة ويرويه عنه ابنه عبد الله عند أصحاب السنن قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم**{وتُؤتِيَ الزّكَاةَ}** والمراد بإيتاء الزكاة: إخراج ما وجب في حق مال الإنسان سواء كان من النقدين من الذهب أو الفضة أو كان كذلك ما في حكم هذه الأموال من بهيمة الأنعام أو كذلك أيضا من عروض التجارة، وهذه إنما خصت بأركان الإسلام لأهميتها وفضلها وعلو مقامها، وكذلك خطر المفرط فيها.

ثم قال عليه الصلاة والسلام: **{وَتصُومَ رَمَضَان وتَحُجَّ البَيْتَ إنِ استَطَعت إلَيْهِ سَبيلاً}** هل هذه من جهة التأكيد واللزوم على هذا الترتيب؟

أولًا: اتفق العلماء على أن الصلاة هي آكد الأركان العملية وهذا لا خلاف فيه عندهم وذهب عامة العلماء إلى أن الزكاة تليها ولهذا كانت قرينتها في كلام الله عز وجل، ثم بعد ذلك وقع الخلاف في مسألة الصيام والحج؛ أيها آكد على خلاف في الرواية فحديث ابن عمر رضي الله عنه في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم «بُنِيَ الإسْلامُ عَلَى خمس شَهادَة أن لآ إِلَهَ إلاَّ الله وأَنّ محمداً رسول الله وإِقام الصَّلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ وحج البيت وصوم رمضان} وهي في الصحيح.

ثم سأل جبريلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإيمان:

- فقال: { أَن تُؤْمنَ وملائكَتِهِ وكُتُبِهِ وَ رُسُلِهِ واليومِ الآخِرِ وتُؤْمِنَ بالقَدَر خيرهِ وشرهِ} وهذه أركان الإيمان الستة، و يجب على كل مؤمن أن يؤمن بهذه القدر من هذه الأركان، وما زاد عن ذلك: فإذا بلغه الدليل على وجه يصح معه وكان صريحًا يستوعبه عقله لو أراد أن يستوعب فإنه يجب عليه أن يسلم لذلك تسليمًا.

و ما يجب على الإنسان أن يؤمن به من هذه الأركان: أن يؤمن بأن الله واحد في أسمائه وصفاته وألوهيته وربوبيته، وأنه لا شريك له ولا ند ولا نظير، فيؤمن بذلك ويؤمن بأن الله جل وعلا سمى نفسه بأسماء ووصف نفسه بصفات

ما ورد فيها من كلام الله عز وجل وما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها ما لستأثر الله عز وجل به في علم الغيب عند، فيؤمن بهذا الإطلاق وما ورد إليه من التفصيل فإنه يؤمن بها [أي الصفات] ويمضيها من غير نظر في تكييف.

كذلك أيضا ينبغي أن يُلْتَمَس حال فهوم العامة أنها لا تطرق إليهم الأسماء التي لا يدركون معانيها إلا بمشقة أو يتبادر إلى أذهانهم نوع من التشبيه، فينصرفون إلى ذلك، فلا ينصرف إلا إلى المعاني الظاهرة التي تتعلق بها قلوبهم، فإن تمكنوا وقربوا من الإيمان فإنهم يُعَلمون ذلك، ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يدعو _كما روى ابن جرير الطبري في كتابه "التفسير": فيقول: "يا رحمان يا رحيم"؛ قال كفار قريش: وما الرحمن! فأنزل الله جل وعلا على نبيه عليه الصلاة والسلام: {قُلِ ٱدْعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُواْ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُواْ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ}

يعني ليست العبرة بهذا اللفظ وإنما العبرة بالمعنى الذي ينبغي للإنسان أن يتقدي به، لهذا ينبغي على الإنسان أن يهتم بالمعاني بعيدا عن الألفاظ، وألا يأتي بالألفاظ، لأنه لو جاء بالألفاظ كان فرض الإيمان بها، وألا يكذب الإنسان

بشئ من الألفاظ قد ذكره الله جل وعلا في كتابه العظيم أو تواترت به السنة، فلا يبادر بذكر الألفاظ التي ربما تستنكرها بعض أفهام الناس ممن قصر فهمه.

{أَن تؤمنَ بالله} فيؤمن بأن الله جل وعلا متصرف في خلقه غني عنهم، غِنًى تامًّا وأن العباد مفتقرون إليه وأنهم كلهم عبيد مأمورون بالتذلل والتعبد لله جل وعلا.

{وَ مَلَائكتِهِ} أي أن لله جل وعلا ملائكة مقربون، ليسوا بأبناء الله، وليسوا بإناث ولا ذكور، وأنهم يعبدون الله جل وعلا و يفعلون ما يؤمرون، وأنهم خلق من خلق الله جل وعلا، متذللون ومفتقرون إليه سبحانه وتعالى، وأن الله سبحانه وتعالى ما خلقهم حاجة إليهما، وإنما لتسيير شؤون الخلق بخلق أسبابها، ويؤمن بما ذكره الله جل وعلا من أسمائهم في كتابه العظيم، مما يرد إلى ذهنه.

- ✓ ويجب أن يقطع وأن يؤمن بأن الله جل وعلا خص جبريل بالوحي، أنزله الله جل وعلا بواسطته على نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم وأن لم ينزل ولن ينزل على أحد من هذه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى قيام الساعة.

✓ وأن يؤمن برسل الله، وأن لله عز وجل رسلًا أرسلهم إلى خلقه، منهم من سمى الله عزوجل في كتابه، ومنهم من لم يسم، منهم أولو العزم وآخرهم [أي الرسل] محمد صلى الله عليه وسلم، خصه الله عز وجل بجملة من الخصائص منها أنه خاتم الأنبياء وأن الله عز وجل أرسله إلى الناس كافة، وأن الله عز وجل قد أرسله بصلاح دين الناس ودنياهم وأنه عليه الصلاة والسلام يقتدى به وأنه معصوم، وأنه لا نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فما يرد عنه يجب فيه الاتباع، وأن قوله وحي، لعموم قوله جل وعلا: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}

✓ وأن يؤمن بكتب الله: ويكفي من ذلك القدر أن لله جل وعلا كتبت وصحفًا أنزلها على أنبيائه، منها التوراة و الإنجيل وآخرها القرآن الكريم؛ أنزله الله جل وعلا مهيمنا على سائر الكتب، وأن الله عز وجل حفظه من أن تناله أيدي الناس بتحريف لفظه، ولكن تناله أيدي الناس بتحريف معناه، و لكن من جهة المعنى لا تزال طائفة من هذه الأمة ظاهرة على الحق إلى قيام الساعة.

✓ وأن يؤمن أن القرآن كلام الله وأن الله جل وعلا تكلم به على الحقيقة ومنه بدأ وإليه يعود، أي أن الله جل وعلا يرفعه في آخر الزمان، وأنه جل وعلا حفظه {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} يعني لا تطاله

الأيدي من جهة اللفظ، ومن جهة المعنى يطاله تحريف المعنى، ولكن ثمة من أهل العلم من يحفظ هذا الأمر إلى قيام الساعة، ولكنه يزيد ويقل في الناس حتى يدرس الإسلام كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث حذيفة بن اليمان عند ابن ماجة والحكام بإسناد صحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: {يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، وليسرى على كتاب الله عز وجل في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة (لا إله إلا الله) فنحن نقولها) قال صلة بن زفر لـ حذيفة: ما تغني عنهم (لا إله إلا الله) وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟! فأعرض عنه حذيفة، ثم ردها ثلاثاً، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة فقال: تنجيهم من النار تنجيهم من النار، تنجيهم من النار}. صحيح ابن ماجه 3289

- ✓ ويؤمن بالقدر خيره وشره: والقدر المراد به ما يقدره الله جل وعلا من مقادير الخلائق، فإن الله جل وعلا له الكمال والعلم المطلق في ذلك فإنه يعلم ما كان وما يكون وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون،فإن هذا علم مطلق، خاص بالله جل وعلا ، فمن نازع في شيء من خصائصه

من ذلك، فإنه كافر خارج من الملة، ومن زعم أن أحدا يمكنه أن يتحقق فيه شيئ من العلم لم يعلمه الله جل وعلا إياه بالأمور الشرعية أو القدرية مما رخص الله جل وعلا به، فإنه كافر مرتد، كذلك يُعلم أن الله جل وعلا قد قدر مقادير الخلائق، وكتبها في لوح عنده سبحانه وتعالى، وأن الناس لا يخرجون عن ذلك وأن الله جل وعلا خالق الناس وما يفعلون سواء كان من أفعالهم أو ما كان من باب تروكهم ومن قال أن الأمر أُنُف أي أن الناس يستأنفون ولا علم لله عزّ وجل في ذلك، فتلك زندقة وكفر وخروج من الملة، وبهذا أورد يحيي بن يعمر هذا الخبر مسندا له عن عبد الله بن عمر عن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مستدلا ومحتجا على أهل القدر بهذا المعنى.

- ✓ والإيمان بالبعث بعد الموت: يعني يؤمنون بأن الله جل وعلا جامع الناس ومحاسبهم على ما هم عاملون.

ويجب على المؤمن أن يعلم أن ما عليه مسطر في كتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، وأن الخلود ليس لأحد في هذه الأرض ، وأن الله جل وعلا أنه قد قدر أن كل نفس ذائقة الموت، فما من نفس إلا و هي زائلة سواء ما كان له روح أو ما كان من الجمادات فكلها من مخلوقات الله جل وعلا زائلة بأمر

منه سبحانه وتعالى وبقدرته، ولا يبقى إلا وجه الله جل وعلا ذو الجلال والإكرام.

ويحاسب الله جل وعلا الخلق، ولا يجب على الإنسان أن يؤمن بتفاصيل ذلك من طريقة الميزان إلا إذا ورد إليه الدليل، فإنه يجب أن يؤمن به، ومن كفر بالدليل الذي ورد إليه؛ فإذا كان من الأمور المتواترة، وأُثبت له، وكان من المقطوع به، وجب عليه أن يؤمن وإلا كان مرتدًا.

وأما ما كان ثبوته أو دلالته ظنية، فإنه لا يُكَفّر بذلك ما دام أنه يؤمن بأصل البعث والحساب والجزاء، والجنة والنار، وأن الله جل وعلا محاسب الناس على ما هم عاملون، ويحاسب الله جل وعلا غير الثقلين، فالبهائم يحاسبها الله جل وعلا يوم القيامة بنوع واحد من أنواع الحساب كما جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"لأتدن الحقوق إلى أهلها وليقتصن الله يوم القيامة من الشاة القراء للشاة الجماء".** صحيح مسلم 2582

فيكون حينئذ باب المظالم يجري حتى على البهائم ثم يقول الله عز وجل لها: **"كوني ترابًا "**، وهذا لعظم عدل الله عزّ وجل بين خلقه، وتمام فضله وإحسانه

وكذلك بيان قدر الظلم، فإذا كان يُفصل فيه بينَ البهائم فهو بين بني آدم، ولو كان دقيقا من باب أولى.

ثم سأل جبريلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن:

- الإحسان: مشتق من الحُسن؛ والحسن هو قدر زائد على الفعل والعمل فما من عمل من الأعمال يفعله الإنسان إلا وثمة قدر مجزئ وقدر كمال تَكمل به العبادة، فإذا زاد عن قدر الكمال كان ذلك ابتداعًا وإحداثًا؛ فما يأتي على العبادات من التحسينات التي يفعلها الإنسان من ما زاد عن قدر الكمال، فإنه من الإحداث والابتداع؛ وما كان ناقصا عن قدر الإجزاء فإنه من التقصير في جنب الله.

فما من عبادة من العبادات من الفرائض، من أركان الإسلام أو كذلك من المستحبات، إلا و فيها هذين القدرين.

والإحسان: هو أن يعبد الإنسانٌ اللهَ جل وعلا كأنهُ يراه، فإذا لم يكن يراه فإن الله جل وعلا يراه.

والمراد من هذا المعنى بالتمثيل: أن الإنسان إذا كان خادما عند غيره، وكان يراقبه سيده، فإنه يحسن العمل ويكون متقنًا له مخلصًا دقيقًا في عمله بخلاف

لو انصرف عنه سيده، وهذا يُلاحظ عند الأجراء وعند العبيد، فإنهم إذا كان يراهم سيدهم، أحسنوا العمل وإذا انصرف لم يحسنوه إلاَّ عند الخُلَّص الذين يراقبون الله جل وعلا ويتقنون العمل في الغيب والشهادة.

كذلك في باب العبادة؛ فإن العبد عند الله سبحانه وتعالى في حال شهوده أو بين يديه كفاحا على السواء، لأن الله جل وعلا يرى عبده وإن لم يَرَهُ العبد، ولذلك فإنه يجب على الإنسان أن يبالغ في الاحتياط في أمر العبادة قدر إمكانه، ومردُّ ذلك إلى فهم ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تفاصيل العبادات فيعرف الصلاة بسُنَنِهَا، ورَغَائِبها، وكمالها؛ مما دل عليه الدليل من الخشوع وتمام التسبيح في مواضع التسبيح، وحضور القلب، وكذلك تمكين الأعضاء السبعة من الأرض، وغير ذلك من الفضائل، التي فعلها الإنسان كأنه يرى الله جل وعلا.

كذلك في باب الصدقة من إخفائها والإتيان بها لمستحقيها واستيعاب الأصناف الثمانية، وتحري صاحبها، كأن العبد يرى الله جل وعلا، والله سبحانه وتعالى يراه.

وهذا كما أنه في الصلاة والزكاة كذلك في سائر العبادات، أن يحرص الإنسان على معرفة السنن في سائر العبادات حتى يأتي بها ويطبقها، فلا يعبـــد الله عز وجل بغير ما شرع.

- ثم سأل جبريلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة: يعني متى هي؟ وهذا السؤال كان بعد بيان هذه المسائل العظيمة: الإسلام والإيمان والإحسان، إشارة إلى ما تتشوف إليه النفوس من أمر الغيب، والختام وحال الناس و أمر الساعة، فالنفوس تتشوف إلى معرفة المُغَيب، وما غاب عنها حسا ومعنى؛ ولهذا كفار قريش واليهود كانوا يأتون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويريدون أن يختبرونه بالأمور المغيبة إشارة إلى صدقه، وكان مما سألوه ولم يسترسل معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وحُجِب عن النبي صلى الله عليه وسلم: الروح فأُمِر النبي صلى الله عليه وسلم أن يكل الأمر إلى الله جل وعلا: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي} أي ليست لأحد من الخلق.

سأل جبريلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة فقال: {مَا المسؤول عَنها بأَعْلَمَ من السائل}: أي أن علمها لو كان يصل إلي فإنّه بواسطتك فإنك من جهة العلم سابق لي؛ وفيه إشارة إلى اشتراك الخلق في الجهل بها، فالساعة لا

يعلمها لا ملك مقرب ولا نبي مرسل ،وإنما هي من خصائص الله سبحانه وتعالى استأثر بها في علم الغيب عنده.

وسؤال جبريل عن أماراتها؛ أي علاماتها و أشراطها إشارة إلى أمور مهمة منها:

أنه ينبغي للمؤمن أن لا يبحث عن زمن الساعة وإنما يبحث عن علاماتها حتى يتعلق قلبه بالله سبحانه وتعالى، فإن الإنسان إذا كان ينتظر قافلة، يسأل عن السابقين لهذه القافلة الذين يشقون الطريق، أو الذين يحملون الأخبار ونحو ذلك قبل أن يسأل ذات القافلة التي تحمل الأرزاق ونحو ذلك، فكيف بأمر عظيم وهو الساعة!

والساعة أدهى وأمر، مما ينبغي للإنسان أن يعتني بأمرها، والإكثار من العمل استعدادا لها، ولا سبيل للإنسان لمعرفة قربها أو بعدها إلا بهذه الأمارات.

قد سأل جبريلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيئ من أماراتها، فذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك:

منها: أن يتطاول الناس بالبنيان: يعني أن يمكن الله عز وجل لأهل رعي الأغنام في الأرض، فيكونون من أهل الحضارة والتمدن، فيبلغون من ذلك مبلغا عظيما؛ وهذا مُشاهد في الناس.

وينبغي أن يُعلم أن أشراط الساعة إذا وردت في كلام الله أو في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمراد بها بلاد العرب وليست بلاد المشركين.

فمن يرى واقعة في بلاد المشركين ويقول أن هذا ما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن النظر القاصر.

فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سائر وجميع أشراط الساعة أراد بها مواضع العرب، والعرب بذاتهم لا غير، سواء من ظهور المنكرات أو الربا أو الزنا أو الخسوف أو غير ذلك فكلها في بلاد العرب ليس في غيرها، وكذلك أيضًا حينما خص رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الخصائص بهذا الأمر لاحتمالات متنوعة؛ منها أن النبي عليه الصلاة والسلام ذكر في كل حقبة من الزمن بين يدي الساعة شرطا من الأشراط؛ منها ما يظهر من ظاهر الفتوحات الإسلامية من أن تلد الأمة ربتها أو ربها: إشارة إلى كثرة الإماء والسبي حتى يتزوج من الإماء فتلد سيدها، فيكون سيدًا عليها.

أو في إشارة إلى عقوق الأمهات، وهذا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الترمذي أنه عليه الصلاة والسلام قال: إذا فَعلَتْ أمتي خمسَ عشْرَةَ خَصْلَةً حلَّ بها البلاءُ، فقِيلَ وما هي يا رسولَ اللهِ؟ قال إذا كانَ المَغْنَمُ دُوُلًا، والأمانةُ مَغْنَمًا، والزكاةُ مَغْرَمًا، وأطاعَ الرجلُ زوجتَه وعقَ أمَّه، وبرَّ صديقَه وجفا أباه ،وارتفعَتْ الأصواتُ في المساجدِ، وكان زعيمُ القومِ أَرْذَلَهم، وأُكْرِمَ الرجلُ مخافةَ شرِّه، وشرِبَتْ الخمورُ ولُبِسَ الحريرُ، واتُخِذَتْ القِيانُ والمعازفُ ولَعَنَ آخرُ هذه الأمةِ أولَها، فلْيرتقبوا عندَ ذلك رِيحًا حمراءَ، أو خَسْفًا أومَسْخًا.

ملاحظة الشيخ روى حديث عن الطبراني و لكن المقطع لم يكن مكتملًا فاستبدلناه بحديث رواه الترميذي وكلاهما ضعيف.

الراوي: علي بن أبي طالب | المحدث: الألباني | المصدر: ضعيف الترمذي.

الصفحة أو الرقم: 2210 | خلاصة حكم المحدث: ضعيف.

الحديث الثـــالث

عَنْ أَبِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النبي ﷺ يَقُوْلُ: " بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدَاً رَسُوْلُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البِيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ".

تعليـــق الشيـــخ:

ثم أورد المصنف حديث عبد الله بن عمر في قوله: (بني الإسلام على خمس شهادة: أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، و إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة والحج، وصوم رمضان)، وإيراد المصنف رحمه الله لهذا الحديث فيه تمثيل النبي عليه الصلاة والسلام بأشياء محسوسة تقريباً للفهم، وأن الإسلام كالبناء يتكئ على أركان، وهذه الأركان إذا اختل واحد منها اختل البناء وسقط، ومن هذه الأركان ما يسقط به البناء،ومرد ذلك إلى الدليل.

ولهذا تجد الأبنية فيها أركان إذا سقطت اختل البناء بكامله، وفيها أركان لو سقطت ضعف البناء ولم يختل الآخر، وفي قول النبي عليه الصلاة والسلام: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله) المراد التوحيد والإيمان، وهذا التوحيد والإيمان وما يدخل معه في هذا المعنى

هو في قول شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فالشهادتان هما التوحيد، وقد جاء هذا مفسراً في حديث عبد الله بن عباس في الصحيحين وغيرهما حينما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى اليمن فقال: (إنك تأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله)، وقد أورد البخاري رحمه الله في موضع آخر في كتابه الصحيح من حديث يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن عبد الله بن عباس رواية: (فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله) البخاري 7372 فجاء في معنى الشهادتين التوحيد، فجعل الشهادتين توحيد الله سبحانه وتعالى، فشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله هي التوحيد، ويدخل فيها ما يتبعها من أعمال الجوارح مما لا تصح إلا به مما خصه الدليل.

والشهادة هنا المراد منها هو الإخبار عما في القلب؛ ولهذا يقال تشهد بكذا أي تخبر عما في قلبك، وليس المراد بذلك القول المجرد، فالشهادة شيء والكلام العام شيء، فإذا استشهد الإنسان فكلامه أخطر من الكلام المرتجل بلا استشهاد، وإنما هو استدعاء لما في القلب أن يخرج على اللسان؛ ولهذا نقول: إن الشهادة باللسان عظيمة القدر؛ لأنها إخبار عما في الباطن.

إذاً قوله: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله) الشهادتان شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله هما التوحيد ومعنى لا إله إلا الله: أي لا معبود بحق إلا الله، أول من حمله على هذا المعنى هو ابن جرير الطبري رحمه الله، أي: قال: لا معبود بحق إلا الله، والمعنى في ذلك متقرر، وأن محمداً رسول لله وهي تمام الشهادة فلا تصح الأولى إلا بالثانية، ولا الثانية إلا بالأولى، وهما متلازمتان.

قال: (وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان) شهادة أن لا إلا الله وأن محمداً رسول تتضمن الاعتقاد وكذلك قول اللسان، وبقية الأركان هي عمل الجوارح في الظاهر اللازم للإخلاص واللازم أيضاً للتصديق، فلا بد أن يتوفر في هذه الأركان أجزاء الإيمان وهو عمل القلب، وكذلك أيضاً قول اللسان وعمل الجوارح، فلا بد أن يتوفر في إقامة الصلاة تصديق بأن المشرع والموجب والفارض هو الله، وكذلك أيضاً عمل الجوارح، وقول اللسان فيما أمره الله سبحانه وتعالى أن يقول إذا أمر. والصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام، وقد دلت الأدلة على أهميتها وركنيتها، وأمر الله جل وعلا بها في كتابه الكريم في مواضع عديدة، وجاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث في ذلك، وأمر الله جل وعلا فيما هو متعدٍ في حالها مما يدل على

أهميتها في ذاتها، فأمر الله جل وعلا بالركوع مع الراكعين مما يدل على أن الأمر بها بذاتها آكد من الأمر متعدياً بإتيانها جماعة.

والصلاة جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيان منزلتها، وكذلك جاء عنه كفر تاركها كما جاء في صحيح مسلم من حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة) صحيح مسلم 82 وكذلك جاء في السنن من حديث بريدة قال عليه الصلاة والسلام: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر) صحيح النسائي 462 وجاء أيضاً في حديث عبد الله بن عمرو قال عليه الصلاة والسلام: (من حافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بها كن له نجاة وبرهاناً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها حيث ينادى بها لم تكن له نوراً ولا نجاة ولا برهاناً يوم القيامة، وحشر مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف). أخرجه أحمد (6576)، وابن حبان (1467)، والطبراني (127/14) (14746)

وجاء أيضًا عن الصحابة عليهم رضوان الله تعالى بيان كفر تاركها، كما جاء في حديث عبد الله بن شقيق قوله: ما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرون شيئًا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة كما رواه الترمذي من حديث بشر بن المفضل عن الجريري عنه، وكذلك جاء أيضاً عن التابعين كما رواه

محمد بن نصر من حديث حماد بن زيد عن أيوب بن أبي تميمة السختياني أنه قال: ترك الصلاة كفر لا نختلف فيه، كذلك جاء عند ابن جرير وغيره في تفسير قول الله جل وعلا: فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ من حديث مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص أنه قال في قول الله جل وعلا: الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ قال: ليس تركًا إنه إن كان تركًا كان كفرًا. مسند البزار

وقد حكي الإجماع على هذا، وبعض العلماء يقول: إنما هو إجماع على وصفه بالكفر لا الإجماع على كونه كفراً أكبر، وهذا قد ذكره غير واحد كما أشار إليه محمد بن نصر في كتابه تعظيم قدر الصلاة، وحكي القول بالتكفير في بقية الأركان عن جماعة من السلف، وهو يروى عن عبد الله بن مسعود وفي إسناده ضعف، وجاء أيضاً عن سعيد بن جبير، وجاء عن نافع، وجاء عن الحكم، وهو رواية عن الإمام أحمد، وقال به إسحاق وابن حبيب من المالكية وجماعة ويقول به إسحاق بن راهويه، ومال إليه فيما يظهر أبو داود رحمه الله، بل إن أبا داود رحمه الله في كتابه السنن يظهر من صنيعه أنه يرى أن من لم يكفر تارك الصلاة فهو مرجئ، وكذلك أيضاً هو ظاهر صنيع إسحاق بن راهويه رحمه الله، بل إن إسحاق بن راهويه يرى أن من لم يكفر تارك الأركان الخمسة أنه مرجئ أيضاً، وهذا قول قال به جماعة من السلف، وقل من يقول به من المتأخرين،

وجاء مثل ذلك في قضية الحج عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى كما رواه الإسماعيلي وغيره، وجاء عند البيهقي أنه قال: لقد هممت أن أبعث أقواماً فينظرون من كان عنده جدة فلم يحج أن يضربوا عليهم الجزية ما هم بمسلمين. وهذا جاء عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى من وجوه، وهو صحيح عنه.

الحديث الرابـــع

عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُوْدْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوْقُ: " إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِيْ بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِيْنَ يَوْمَاً نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُوْنُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِك، ثُمَّ يَكُوْنُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ إِلَيْهِ المَلَكُ فَيَنفُخُ فِيْهِ الرُّوْحَ، وَيؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيْدٌ. فَوَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلاذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَايَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا ".

رواه البخاري ومسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

حديث ابن مسعود عليه رضوان الله تعالى هو في الصحيح من حديث الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهو إخبار بأمور مغيبة لا يكاد يطلع عليها أحد إلا بوحي؛ وهذا من علامات نبوته عليه الصلاة والسلام، وفيه دليل على أن خلقة الناس على السواء وأنهم لا يختلفون عن بعض من جهة الأطوار والخلق، أما من جهة المقادير فإنهم يتباينون فرسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمورا يتفق فيها النـــاس وهي:

طريقة الخلق وهذا قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: {إنَّ أَحَدَكُم يُجمعُ} بصيغة الجمع هنا دليل على الاشتراك في هذه الطريقة، فكل البشر على هذا النحو.

(يُجْمَعُ خَلقُهُ في بَطْنِ أمّهِ) هنا فيه الإشارة إلى أن الحمل يكون في بطن الأم أما ما يبحثه كثير من المعاصرين من المسائل المخالفة لذلك من استئجار الأرحام ونحو ذلك ،فإن هذا من الزنا الصريح، وذلك أنهم يأخذون مني الرجل والمرأة إذا كانت المرأة منزوعة الأهلية في قدرتها على الحمل ونحو ذلك فيوضع في رحم غيرها، فهذا دليل على التحريم؛ لهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: {يُجْمَعُ خَلقُهُ في بَطْنِ أمّهِ} يعني أنه لا يسوغ للإنسان أن يفعل خلاف ذلك؛ وهو من الزنا، ومن الأمور المبحوثة من جهة الطب والمعمول بها في بعض البلدان التي لا تقيم للدين ولا للأخلاق وزنا.

وأما ما يسمى بالتلقيح الصناعي وما يسمى بأطفال الأنابيب ونحو ذلك فإن هذا يوضع مؤقتا ثم يُرجع إلى بطن أمه؛ كحال وجود مني الرجل ومني المرأة قبل ذلك ثم يلتقيان؛ وهذا موجود من جهة القدر لكنه لا يكون في بطن غير بطن أمه، وهذا يشترك فيه من جهة الحكم، سائر الناس و الأطوار الأربعة يمر بها

سائر الناس، على اختلاف ألوانهم وأجناسهم وأعراقهم وبلدانهم، وطقوس أجوائهم.

وأما ما يختلفون فيه هو ما يعلق الله جل وعلا به أحوالهم من أمور الرزق وكذلك الآجال والشقاوة والسعادة، فهؤلاء يتباينون في ذلك.

كذلك أيضا مما يتباينون فيه من جهة الأشباه؛ منهم من تجمع أشباهه من أبيه ومنهم من أمه ومنهم من جده الأول ومنهم الثاني أو الثالث أو العاشر ونحو ذلك.

وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث مطهر عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله: أجاءك ولد؟ فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هو ذكر أو أنثى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الناس يشبه، فقال يا رسول الله: إنما يشبه أباه أو أمه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من مولود يولد إلا يوضع شبهه من آبائه إلى آدم، فيؤخذ من ذلك قدرًا يعني يؤخذ بحسبه، ربما يأخذ من هذا أو من هذا أو من هذا ونحو ذلك وإن كان في إسناده ضعف إلا أنه يعضده ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في الرجل: لعله نزعه

عرق، يعني من أحد أجداده، فربما الإنسان يأخذ من أحد أجداده ،من جهة أمه، أو من أحد أجداده من أحد آبائه، الجد الأول والثاني ونحو ذلك لهذا لا تستنكر الألوان ولا تستنكر الأخلاق؛ فربما ترجع فيها إلى جد بعيد لا يدركه الإنسان، وهذا مما يتباين فيه الناس، وفي هذا إشارة كما تقدم إلى علامة من علامات نبوته من الإخبار بالأمور المغيبة التي لا يمكن أن يدركها، الإنسان إلا بالحس، والحس لا يمكن من ذلك في ذلك الزمن، ويدركه الإنسان بالأمور المغيبة التي مردها إلى الوحي. في قوله عليه الصلاة والسلام: {يُجْمَعُ خَلقُهُ في بَطْنِ أمّهِ أَرْبعين يوماً} إشارة إلى أن المراحل في ذلك على ثلاثة مراحل قد تكون إلى أربعة، هذه الثلاثة وأولها الأربعين الأولى ثم يكون علقة؛ والعلقة هي القطعة من الدم، والمضغة هي القطعة من اللحم.

وفي إخباره صلى الله عليه وسلم ببداية تخلق الإنسان في الأربعين الأولى، فهل يجوز أن يُسقط الجنين في الأربعين الأولى مع إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم بشئ من التخليق؟

أولًا: أَجمع العلماء على أن الإنسان في مثل هذه المرحلة لم تُنفخ فيه الروح وأن الإنسان في مثل هذه السن، ليست ديته كدية غيره ممن نفخت فيه الروح، وأما من جهة الإسقاط؛ على سبيل التعمد فهل يجوز ذلك أم لا؟

اختلف العلماء في ذلك على قولين:

ذهب جمهور العلماء من الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أنه يكره للإنسان أن يسقط الجنين إلا لحاجة؛ قالوا و لا يحرم عليه.

وذهب جماعة من الفقهاء إلى جواز ذلك ما وجدت حاجة ولو قلت، باعتبار أنه لم يتخلق، ما لم يخالف ذلك مقصودًا شرعيًا من المقاصد أو كان السبب في ذلك شيئاً من الأسباب التي نهى الشارع عنها، منها ما جاء في حديث أبي هريرة مما تقدم معنا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك} فإذا كان الدافع لذلك خشية الفقر أو الفاقة والعوز فإن هذا يقال بكراهته، وذهب بعض الفقهاء؛ وهو مروي عن الإمام مالك عليه رحمة الله ورواية عن الإمام أحمد رحمه الله وذهب إليه جماعة من المحققين؛ رجحه الحافظ ابن رجب والعز بن عبد السلام، وقال به أبو الفرج ابن الجوزي إلى أنه يحرم إسقاط الجنين؛ ولو في الأربعين الأولى، لأنه يظهر فيه الإعجاز، إعجاز الله جل وعلا في بدء تخلق الإنسان وامتنانه؛ وهذا يعارض ظاهر حكمة الله جل وعلا من بداية إنشاء الجنين والنظر في سبيله، وهذا محرم.

وأما قبل ذلك العزل، فقال جمهور العلماء أن العزل جائز إذا كانت ثمة حاجة باعتبار عدم ورود التخلق عليه، و أما المسألة التي يذكرها الفقهاء في أبواب العدة والمتعلقة بتخلق الجنين؛ ثمة مسائل متعددة في هذا الباب منها ما يتعلق بعدة المرأة التي توفي عنها زوجها، أو طلقها، من جهة براءة رحمها فإن الرحم يبرأ بوضع ما في البطن، لكن لو وضعت المرأة ما في بطنها في الأربعين الأولى، هل يقال بأن المرأة في مثل هذا قد انتهت من عدتها؟

أولًا: قد أجمع العلماء على أن الإنسان إذا ولد ولادة تامة وكان حيا، أنها بذلك وضعت حملها.

وإنما اختلفوا في ما كان قبل ذلك يعني عند تصور الإنسان، فإذا تُصُور الإنسان وظهرت صورته، وملامحه من جهة يديه وعينيه ونحو ذلك، قالوا فإنها بوضعها لمولودها ذلك، تكون قد وضعت حملها، وهذا يظهر في انتهاء الأربعين الثانية يعني في ٨١ يومًا تظهر صورة الإنسان من جهة ملامحه وإن لم ينشز من جهة العظم.

قالوا فإذا وضعته على هذا النحو على قول جمهور العلماء أنها وضعت المولود الذي تنتهي به عدتها، وهذا قول الجمهور من الشافعية والمالكية والحنفية وغيرهم، ومن الحنابلة.

ومنهم من قال أنها إن وضعت مولودًا ولو قبل ذلك، أنها تبرأ بذلك، لأنه براءة للرحم، وذهب إلى هذا غير واحد من الفقهاء من المالكية والحنفية.

والصواب في ذلك أن المرأة يعتبر وضعها للحمل في بداية الأربعين الثالثة يعني في إتمام الثمانين يوما ؛ وبعض العلماء يرد ذلك إلى الخبرة من أهل النساء "القابلة " فانظر إذاكان قد تخلف الجنين فلا حرج عليها،فإنه يقال أن المرأة بذلك تخرج من عدتها ويلزم من ذلك لوازم منها:

النفاس؛ فهل ما يخرج منها من دم يعد نفاسا أم لا؟

إذا قلنا بالتخلق وأنها بهذا القدر تخرج من عدتها فإن ما خرج منها من الدم يعد نفاسا ؛ سواء كان دما أو كان كدرة أو صفرة أو غير ذلك من الألوان التي تخرج من المرأة النفساء ، ومن المسائل أيضا في هذا الباب ويذكرها الفقهاء من المعاصرين ويذكرها بعض الفقهاء من المتقدمين ما يسمى تنظيم النسل أو تحديده.

تنظيم النسل وتحديده يختلفان، فتحديد النسل هو تحديد الأبناء بعدد معين فهذا لا يجوز عند عامة العلماء.

وأما تنظيمه يعني أن الإنسان يحرص على أن لا تحمل زوجته هذه السنة باعتبار أنه يريد في كل حول ونصف أو في كل حولين ؛ أو في كل ثلاثة مولود لأسباب معينة تختلف في أحوال الناس، من جهة التربية ومن جهة صحة الرجل أو صحة المرأة ، كأن تكون ضعيفة ، وتخشى على نفسها المرض، فإنها لا تعود إلى نشاطها وقوتها إلا بعد حولين ، ونحو ذلك ؛فإن هذا مما لا حرج فيـه .

وأما إذا كان التنظيم سببه من الأمور التي نفاها الشارع، كشخص يقول مثلا: أُريد أن أنظم النسل كل سنتين وذلك أن الرزق يأتيني كل سنتين من المال، كأن تكون عنده مزرعة أو وظيفة؛ ويأتيه مبلغ مالي على رأس السنة ونحو ذلك أو يربط مثلا المواليد على حسب علاوته في وظيفته ونحو ذلك، وهذا نقول له هذا لا يجوز باعتبار أنه حدد النسل بأمر هو في حكم الله جل وعلا ونفى الشارع الوأد بسبب هذا، لأن الأرزاق بأمر من الله سبحانه وتعالى، فلا يسوغ للإنسان أن يعلق الأمر بذاته، وإنما يحيله ويكله إلى الله جل وعلا.

أما ما يتعلق بالأُمُور التي تتعلق بأصحاب الصحية أو أسباب تتعلق بالزمن كأن يكون في بلد غربة أو في بلد محاربين أو نحو ذلك ، فيقال أنه يسوغ للإنسان تحديد النسل ولا حرج عليه.

كثير ممن يتكلمون على تحديد النسل يخشون الفاقة ولهذا الدول المادية تتكلم عن مسألة تحديد النسل من جهة الكثافة السكانية والازدحام وآثار ذلك

قرأت كلامًا لأحد الكتاب يتكلم عن مسائل التكاثر والتناسل ويعلق على مسألة تركيب الكون وذلك أن الكون لا يمكن أن يزدحم نظريا على تباين مخلوقاته من الإنس والجن أو الحيوانات وقال أنه لا يمكن لبهائم في حظيرة أن تتوالد من نفسها ولادة تزيد على قدر الحظيرة، حتى تفسد عليها الحظيرة، ويضرب لذلك مثالا فيقول : أن الطيور من الحمام وغيره إذا وضعتها في صندوق فلا يمكن أن تتوالد على قدر يزيد عن الصندوق، وهي بهيمة، وهذا ليس على سبيل العمد وإنما على نحو فطري قدري ، ويهيأ الله جل وعلا فطر الناس عليه ولهذا لا تمكن أن تضيق الأرض بالناس؛ لهذا وصف الله جل وعلا الأرض بأنها مبسوطة و أنها واسعة، والسعة هنا مطردة وهذا حكم قدري باق.

والذي يخشى من عدم سعة الأرض على الناس ثم يقوم بتحديد النسل فيما أرى هذا إشارة إلى ضعف الإيمان وتغليب الجانب المادي.

قد يقول قائل: إن بعض النظريات المادية قد تخالف هذا الكلام، وذلك أن الأرض أو البنايات تضيق.

فنقول أن الشرع قال أن الأرض لا تضيق، أما البنايات فتضيق، أما بالنسبة للأرض فهي واسعة.

وقد يقول قائل أن دولتنا أو مدينتنا تضيق بالناس، والمواليد.

نقول: الشرع ما حَكم على الدولة ونحو ذلك ؛ ولهذا أمر الله عز وجل بتوسيع رقعة الإسلام ، بالجهاد وفتح الأراضي حتى ينتشر الناس في الأرض.

ولهذا من يتكلم لم يأخذ بمجموع أسباب الشريعة على سبيل العموم حتى تتهيأ له الأسباب وإنما يريد أن يأخذ بباب واحد، وهو منع الإسلام لتحديد النسل ، ثم يأخذ به على سبيل التخصيص.

فنقول أن الشريعة قد جاءت بأمور يتمم بعضها بعضاً وتكتمل من جهة تركيب كون الناس وسعادتهم ومعيشتهم لذلك أمر الله عز وجل الأمة أن تكون أمة

واحدة؛ فلا يضيق بلد من بلدان المسلمين ويتسع آخر؛وكذلك لا تضيق البلدان على المسلمين ويشكون من ضيقها ينظرون إلى نصوص الشريعة التي تمنع من تحديد النسل ، ثم يعطلون أبواب الجهاد؛ وهي توسيع رقعة المسلمين ؛ إذن فثمة خلل قد عُطل في هذا الأمر؛ ونظروا إلى باب واحد من أبواب الشريعة والشريعة جاءت على سبيل التمام والكمال.

وفي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هذا من بيان أمر غيبي وهو أن الله جل وعلا، يقدر للعبد ما يخلقه جل وعلا للإنسان من جهة الأجل، و من جهة الرزق ومن جهة السعادة والشقاوة، وهو في بطن أمه؛ والكتابة هنا تحمل على الحقيقة؛ أنه يكتب على الحقيقة؛ جاء في بعض المرويات أن الكتابة تكون على الجبين؛ وفي بعض ألفاظ حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

وفي هذا أيضاً أنه ينبغي للإنسان أن يكل أمر هذه إلى الله جل وعلا، من جهة الأعمار ومن جهة الأرزاق ومن جهة الشقاوة والسعادة.

الشقاوة والسعادة هي على معانيها العامة؛ الشقاوة في الدنيا والشقاوة في الآخرة؛ فربما يشقى الإنسان في دنياه، ولكنه من جهة الحقيقة سعيد عند الله جل وعلا، كالذي مثلا يُشرد ويبعد ويضيق عليه في عيشه، أو يُقتل أو يصلب

بحق ونحو ذلك، يكون هذا ضرب من ضروب الشقاوة عليه في الدنيا، فيكون من أهل السعادة.

ومن الناس من يجمع الله جل وعلا له سعادة في دنياه؛ وسعادة في أخراه، ومن الناس من يجمع الله جل وعلا له شيئًا من السعادة في دنياه وشيئًا من الشقاوة؛ وشيئًا من السعادة في الآخرة وشيئا من الشقاوة فيها؛ كالمؤمنين الذين يدخلهم الله جل وعلا النار؛ فهذا نوع شقاوة ثم تكون عاقبتهم الجنة؛ فيكون هذا من السعادة؛ فتكون السعادة والشقاوة مسألة نسبية؛ شقي بقدر كذا وسعيد بقدر كذا؛ والله جل وعلا لا يقدر للإنسان المؤمن شقاوة في دنياه محضة؛ إلا ويكون عاقبتها للإنسان خيرًا، وهي من جهة المآل والعافية تسمى سعادة ومن جهة النظرة على التجزئة تسمى في ذاتها شقاوة.

أما من جهة الآخرة فإن من دخل النار يعد شقيا بنوع شقاوة ولو كان مآله إلى الجنة؛ وذلك أن النار هي دار الشقاوة؛ فمن كتب الله جل وعلا له عتقًا منها يكون سعيدًا؛ والسعادة هنا أعظم من الشقاء؛ ومن الناس من تكون شقاوته أبدية؛ وهم الكفار والمنافقون الخُلَّص. ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر أحوال الإنسان بكتب أجله ورزقه وشقي أم سعيد، أقسم على أن العبرة بالخواتيم كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث سهل كما في

البخاري: {إنما الأعمال بالخواتيم} أخرجه البخاري (6493) يعني ما يقدره الله جل وعلا على الإنسان في الآخرة بما يختم له من عمله لذلك الإسلام، يجب ما قبله، والهجرة تجب ما قبلها، والحج يجب ما قبله؛ أي يهدم ما قبله؛ وكذلك خاتمة الإنسان يمحو الله جل وعلا بها ما كان من آخر عمله؛ فإن تاب تاب الله جل وعلا عليه.

كذلك أيضًا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم لنوع من التفصيل في مسألة الخواتيم:

قال عليه الصلاة والسلام: {وإنَّ أَحَدَكُم ليعْمَلُ بِعَمَل أَهْلِ الجنَّة حَتَّى مَا يَكُونُ بينَهُ وَ بَيْنَهَا إلا ذِرَاعٌ فَيسْبقُ عليه الكِتابَ فَيَعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ النّارَ فَيَدْخُلَها} وهذا فيه إشارة إلى أن الإنسان يُكتب له ما قدره الله جل وعلا عليه في مسألة الرزق ومسألة النار ومسألة الجنة.

فهنا النبي عليه الصلاة والسلام ذكر التفصيل في مسألة النار؛ وهي ما يتعلق بأمر الشقاوة والسعادة، وما ذكر التفصيل بالنسبة للرزق؛ فالإنسان قد يكون فقيرًا فيعمل عملًا يخالف فيه أسباب الغنى فيغنيه الله جل وعلا، ومن الناس من يأخذ بأسباب الغنى ثم يُفقره الله جل وعلا؛ وهذا نظرًا لعاقبة عمل الإنسان قد

يضارب فيأخذ بأسباب الغنى و يهلك عمره ولكن عاقبته إلى فقر؛ كذلك أيضًا قد يأخذ الإنسان بأسباب الفقر ويدع الغنى ثم تأتيه الدنيا وهي طائعة؛ وهذا إشارة إلى أن هذه الأمور الثلاثة؛ مردها إلى القدر الله المحض لا إلى ذكاء الإنسان وعلمه، ولهذا يقول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إن الإنسان لَيَكُون له الشيء من أمر الإمارة أو التجارة حتى يدنو منها بيده فينظر الله جل وعلا إليه فيقول لملائكته اصرفوه عنها، فينصرف عنها فيتظنى غلبني فلان وغلبني فلان و ما هو إلا الله سبحانه وتعالى.

ومرد هذا أن الله جل وعلا يقدر على الإنسان هذه الأشياء الثلاثة؛ وإنما نص النبي عليه الصلاة والسلام على مسألة الجنة والنار للإشارة إلى أن ما كان دونها من أمر الدنيا وأقدار الأعمار، من باب أولى؛ ولهذا كثير من الناس لا يدخل عقله شيئا من أمثال تحليلات الأمور المحسوسة؛ كأن يكون من أهل الحنكة في أمر التجارة، فيُقال كيف يخسر؟ أو من عدم الإقبال على الدنيا.

النبي صلى الله عليه وسلم ابتدأ بما هو أبعد من ذلك حتى يدخل فيه ما دونه أن الإنسان {يَعمَلُ بعمل أَهل الجَنة حَتَّى مَا يَكُونُ بَينَهُ وَ بَيْنَهَا إلا ذِرَاعٌ فَيسْبقُ عليه فَيْعْمَلُ بعَمَلِ أَهْلِ النّاَرِ فَيَدْخُلَهَا} والذراع من أطراف الأصابع إلى المرفق؛ يعني بينه وبين الجنة شئ يسير فَيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها؛

فظاهره في الدنيا إذا كان يعمل بعمل أهل الغنى فإذا جاء وقت القطاف؛ قطاف الثمار يكون من أهل الخسارة؛ فيكتب عليه الخسارة.

وعكسه أيضًا من {يعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فَيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها}؛ كذلك من يأخذ بأسباب الفقر والإعراض عن الدنيا حتى إذا دنت أسبابه أغناه الله جل وعلا من فضله فإذا تحقق هذا في أهل الجنة والنار؛ كذلك أيضا في أهل الغنى والفقر.

كذلك أيضا هو في أمور آجال الإنسان؛ الإنسان قد يأخذ بأسباب النجاة فينجو وقد يأخذ بأسباب السلامة فيهلك.

لهذا تجد من الناس من يعتني بصحته ويأخذ بأسباب السلامة ويبالغ في ذلك يَقصر عمره عن الشخص الذي يأخذ بأسباب الهلاك، فتجده في الثغور يجاهد في سبيل الله ويتعرض لمواضع الهلكة؛ فتجده أطول الناس أعمارًا؛ وهذا مرده إلى الله جل وعلا، ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما كانت هذه الأمور من جهة المحسوس لا يدركها الإنسان؛ مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبعد من ذلك وهو مسألة الجنة و النار ولهذا خالد بن الوليد كان أكثر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إقدامًا و أكثرهم غزوًا؛ حتى لما كان على

فراشه قال: ها أنا على فراشي، لا يوجد في جسدي موضع أصابع إلا وفيه رمية بسهم؛ أو طعنة برمح؛ أو ضربة بسيف؛ وها أنا أموت على فراشي لا نامت أعين الجبناء؛ والمراد من هذا أن تعرض الإنسان لأسباب الهلاك وتعرضه كذلك لأسباب الغنى؛ لا يخول الحكم عليه أنه من أهل الهلاك والمعلوم بالخبرة أن مرد ذلك إلى تقدير الله سبحانه وتعالى للإنسان، وإنما هذه من الأسباب التي يأمر الله جل وعلا بالأخذ بها؛ فقد تتحصل للإنسان وقد لا تتحصل والغالب أن الغايات مربوطة بأسبابها، وهذا امتحان من الله جل وعلا واختبار.

لهذا ما يتعلق في أمر الجنة أمر الله سبحانه وتعالى بسلوك الصراط المستقيم وعدم الحيد عنه يمينًا ولا شمالًا، لهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للثقفي لما جاءه وسأله: قال قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدًا غيرك قال: قل آمنت بالله ثم استقم؛ يعني استقم على ما أنت عليك، فإيمانك شيء واستقامتك شيء؛ لأنك لو لم تستقم على هذا الأمر؛ فإن انتكست عن العمل فترة ربما أتتك المنية فختم لك بذلك.

لهذا ينبغي للإنسان أن يحتاط لدينه، كما يحتاط أهل الدنيا لدنياهم، كذلك أيضًا ينبغي أن لا يحكم لأحد في ظاهر أمره أنه من أهل الجنة حتى يُختم له بذلك، ولا

يحكم لإنسان أنه من أهل النار حتى يختم له بذلك على سبيل اليقين؛ ومرد الناس والخلق إلى الله سبحانه وتعالى.

الحديث الخــامس

عَنْ أُمِّ المُؤمِنينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَــتال رَسُــوْلُ اللهِ:

" مَنْ أَحْدَثَ فِيْ أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ ".

رواه البخاري ومسلم، وفي رواية لمسلم " مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ".

تعليــق الشيــخ:

في حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى وفي الصحيحين من حديث القاسم عن عائشة عليها رضوان الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {مَن أَحْدَثَ فِي أَمرِنا هَذَا مَا لَيسَ مِنْه فَهُوَ رد}.

المراد بالإحداث هو الابتداع؛ وذلك أن الله جل وعلا قد أكمل لهذه الأمة الدين؛ قال الله سبحانه وتعالى :{الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} فلما تم الدين بهذه الآية وكملت النعمة وهي نعمة الإسلام؛ فما زاد عن ذلك مما يقصد به الإنسان تعبدا لله جل وعلا فهو من الإحداث وهو مردود عليه؛ وكون هذا العمل مردودا عليه؛ يعني أنه لا يُتقبل ويأثم بذلك إذا كان قاصدًا الإحداث وبُين له أنه بدعة وأما إذا ابتدع الإنسان عملًا واستفرغ وسعه في تتبع الحق؛ ولم يأته بيان فإن العمل يكون حابطًا، ولا يعاقب على

إحداثه ذلك، وربما يُثاب لما في قلبه من محبة قلبية للتعبد لا على ذات العمل؛ لأن العمل هذا ليس من دين الله في شيء فلا يثاب على شيء منه؛ وإنما يثاب على ما في قلبه من ميل وحب للتعبد لله جل وعلا.

وقوله عليه الصلاة والسلام **{مَن أَحْدَثَ}**: أيًّا كان سواء كان عالمًا أو جاهلًا، أو صغيرًا أو كبيرًا، أو ذكرًا أو أنثى، فالعمل مردود عليه. و المرد في ذلك إلى ذات الأمر؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: **{مَن أَحْدَث فِي أَمرِنا}** يعني أن أمرنا قد تم وكمل، فيجب أن يُرجع إلى أمرنا فيما دل عليه الدليل من ثبوت ذلك، والدليل إنما ثبت في حال الأمر ومن الكتاب والسنة، ولا مصدر في هذا إلا الوحي من كلام الله عز وجل وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وما عدا ذلك فإنه بحاجة لأن يحتج له لا أن يحتج به، وإنما قال عليه الصلاة والسلام: **{فِي أَمْرنا هَذَا}**: يعني أمرَ الدين، وأما ما كان من أمر الدنيا فإن للإنسان أن يحدث فيه ما يشاء شريطة ألا يخالف شيئا مما أمر الله جل وعلا به أو نهى عنه، فإذا خالف فإنه يكون من الأمور المحظورة بحسب قدر المخالفة في أبواب الأوامر من الوجوب والفرض والاستحباب، وكذلك في أبواب النواهي من التحريم والكراهة.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: **{فَهُو رَد}** يعني مردود عليه لا يكون تشريعا ولا يكون مقبولًا أي لا يُقتدى به في عمله ذلك ولا يرفع ذلك العمل ولا يُتقبل، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام فيمن لا يستجيب الله جل وعلا له كما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث أبي هريرة: **{فأنى يستجاب له}** فهذا الرجل قد تعبد لله جل وعلا بعبادة شرعها وطلب القبول لكنه قد منعه شيء خارج عن ذلك؛ فكيف بالذي يتعبد لله جل وعلا بعبادة لم يشرعها أصلا؟ فإنها لا تقبل على الإطلاق.

والمراد من ذلك هو بيان خطر البدعة وعظمها عند الله جل وعلا وهي أحب لإبليس من المعصية وذلك أن المعصية يُتاب منها بخلاف البدعة، وإنما يتاب من المعصية لأن الإنسان إذا فعلها فإنه يفعلها على الأغلب وهو يعلم أنه مخالف في ذلك؛ بخلاف البدعة فإنه يفعلها وهو متعبد لله جل وعلا؛ ولهذا نرى كثيرًا من الخلق ممن يقعون في المعاصي يتوبون بخلاف المبتدعة الذين فعلوا ذلك إحداثًا في دين الله.

ثم أن البدعة يشرب في قلب الإنسان حبها؛ بممارستها والإكثار منها بخلاف المعصية، فإن الإنسان يفعلها ما وجدت فيه الشهوة إليها فإن زالت تلك الشهوة رجع وتاب إلى الله سبحانه وتعالى؛ بخلاف تلك البدعة تبقى مستديمة لو لم

يستطع الإنسان أن يفعلها؛ فإن الإنسان إذا كان يصلي صلاة إحداث، ولو شُل أو أُقعد، فإنها تصبح تدينا في قلبه لا تزول إلى أن تقبض روحه؛ ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام من طرق متعددة أن صاحب البدعة لا يتقبل الله منه توبة كما رواه الإمام أحمد والطبراني وغيرهم وقد جاء من طرق متعددة يشد بعضها بعضًا؛ قال عليه الصلاة والسلام: {ما تقبل الله لصاحب بدعة توبة} سئل الإمام أحمد عليه رحمة الله عن ذلك؛ فقال: أي لا يُوفق للتوبة؛ أي أن الإنسان في الغالب إذا فعل فعلًا لله جل وعلا لا يتوب منه فمن ماذا يتوب!

لأنه يرى أن هذا الأمر دينًا؛ ولهذا إبليس يحب البدعة أكثر من المعصية باعتبار أنها أقوى من جهة الاستدامة، وأقوى من جهة الانتشار في الناس بخلاف المعصية، فإن الإنسان إذا كان صاحب بدعة فإنه يدعو إليها راغبًا في الأجر، بخلاف صاحب المعصية فإنه يرجو الإقلاع ولا يدعو إليها، وهذا في الأغلب.

وكذلك فإنها لها أثرًا في القدح أصل الدين وهو الإسلام، بخلاف المعصية في الأغلب فإن أثرها بقدر كمال إيمان العبد ونقصانه ومتعلقة بأبواب الفروع في الأغلب، كذلك أيضًا من الوجوه التي تعظم فيها البدعة على المعصية؛ أن البدعة تأتي بأختها من أبواب القياس؛ بخلاف المعصية؛ فإن الإنسان إذا وقع

فيها، فإنه يكون ملازمًا لها لا يتعداها في الأغلب، فيبقى عليها إلى أن يتوب

والبدعة عند التفصيل على نوعين: بدعة أصلية وبدعة إضافية.

- ✓ أما البدعة الأصلية: التي أحدثها الإنسان من غير وجود أصل لها، لا من جهة الزمن، ولا من جهة الهيئة، فأحدثها الإنسان إحداثًا؛ كالذي مثلًا يخص الليل بالصيام ولا يصوم النهار؛ فيمسك مثلا من غروب الشمس إلى طلوع الفجر، فهذه بدعة أصلية؛ أو أن الإنسان يأتي بصلاة على صفة لم يأت بها الشارع؛ كالذي مثلًا يوتر في النهار ويستديم ذلك أو يخص في زمن مخصوص عبادة لا دليل عليها في هذا الزمن، فهذه بدعة أصلية، وهي الأخطر في أبواب البدع؛ وهي تقع مع الإشراك مع الله جل وعلا غيره؛ فربما أخرجت الإنسان من الملة؛ كالسجود للقبور والطواف عليها؛ فإنها من البدع الأصلية المكفرة؛ وربما لا تخرج من الإسلام كسائر البدع الأصلية التي يفعلها الإنسان إحداثًا، كبعض الترانيم والتسابيح التي يلزمها الإنسان في يومه وليلته ولا دليل عليها، كما يفعله كثير من المتصوفة السلوك.

✓ النوع الثاني من البدع وهي البدع الإضافية؛ أي دل الدليل على هذه البدعة ولكن أُضيف إليها بدعة أخرى؛ فأصل العبادة صحيح وفي ذات الزمن وفي ذات السياق؛ ولكن أُضيف إليها ما كدرها.

مثال ذلك في مسألة الأذان: كالذي يأتي بالأذان على تمامه ولكنه يزيد فيه مثلًا أَشهد أن عليًا ولي الله؛ فهذا من الإحداث والبدعة ؛ فإن الأذان مشروع وفي زمنه مشروع، وفي لفظه تام، إلا أنه أضاف عبادة على هذا النحو، فهي بدعة إضافية، كذلك الرجل الذي يؤدي الصلوات الخمس على نحو مشروع ولكنه يذكر ذكرًا لا دليل عليه؛ و يلتزمه في ذات العبادة؛ فصلاته صحيحة وعمله مشروع في ذات الوصف والوقت، ولكنه قد زاد فعلا فيها وأضاف إليها فكان محدَثًا؛ وهذا لا أثر له في إبطال العبادة فالعبادة صحيحة وذلك العمل لا يُتقبل؛ أما البدعة الأصلية فهي مردودة من أصلها باعتبار أن البدعة الإضافية في الأغلب؛ تكون منفكًا عن ما أضيف إليها.

والبدعة قد اعتنى بها العلماء عناية بالغة؛ ولهذا يذكرها أهل العلم في مسائل العقائد كثيرا؛ ومنهم من صنف في ذلك مصنفات كالبدع لأبي شامة وكذلك الطرطوشي وكذلك أيضًا البدع لابن وضاح وغيرها من المصنفات؛ جمعوا بدعًا أُحدثت في زمانهم وهي لا تزال تزيد في الأمة؛ فإذا ماتت بدعة أُحييت أخرى

وتقاومها السنة والعلم؛ فإذا ظهر العلم في الناس فإنه يضمحل حينئذ الجهل وتتبعه في ذلك اضمحلالًا البدع والمحادثات؛ أما المعاصي والذنوب فإنها لا أثر لها في مقام العلم؛ فإن الإنسان قد يكون عالما ويعرف أن حكم الله جل وعلا في هذا الأمر أنه حرام؛ لكنه يكذب ويغتاب ويشهد الزور؛ ونحو ذلك مع علمه بخلاف البدعة إذا علم الإنسان أنها بدعة محدثة فإنه لا يفعلها، فلا صلة للمعصية مع العلم، وأما مع وجود العلم فإن البدع تضمحل وبه يُعلم أهمية العلم في مقاومة الإحداث في دين الله جل وعلا.

الحديث السـادس

عَنْ أَبِيْ عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بِشِيْر رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: (إِنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُوْرٌ مُشْتَبِهَات لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاس، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرأَ لِدِيْنِهِ وعِرْضِه، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يقَعَ فِيْهِ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَىً، أَلا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلا وإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وإِذَا فَسَدَت فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهيَ القَلْبُ).

رواه البخاري ومسلم.

تعلــــق الشيــــخ:

(الحلال بين والحرام بين): هذا هو المراد في قول الله سبحانه وتعالى: هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ أي: هذا هو الأصل في الدين، وأما المتشابه فيوجد، والحكم منه عظيمة جليلة: بيان أن الكمال المطلق في العلم لله سبحانه وتعالى ليس لأحد غيره كذلك بيان أن الناس يتفاوتون، وينبغي أن يطلبوا العلم ويلتمسوه من مظانه وبفهم أقرب الناس إلى التشريع وهم الصحابة عليهم رضوان الله تعالى وكذلك التابعون، ثم من جاء بعدهم أقرب إلى الدليل وفهمه من غيرهم؛ لهذا أثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحاب القرون الأولى كما قال النبي عليه

الصلاة والسلام في الصحيح: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم)، جامع العلوم والحكم 477/2 وجاء في رواية قد تكلم فيها بعضهم: (خير القرون قرني). البخاري 6695

أحكام الشريعة الأصل فيها الظهور وعدم الخفاء، وثمة قواعد وأصول عليها مدار الدين ومدار الأحكام على وجه العموم في جميع الفنون والعلوم ينبغي إدراكها.

- ✓ القاعدة الأولى: تحريم القول على الله بلا علم، وقد جاء النص عليها في كلام الله سبحانه وتعالى كما قال الله عز وجل: إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ إلى قوله: وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ.
- ✓ القاعدة الثانية: أن ما سكت الله عز وجل عنه ورسوله عليه الصلاة والسلام الأصل فيه الإباحة، ولا يجوز لأحد أن يتجرأ عليه بتحريم إلا بدليل وأثر من كتاب أو سنة، كما قال الله عز وجل في كتابه العظيم: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ، وقال النبي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيح: (وسكت عن أشياء رحمة بكم فلا تسألوا عنها).

✓ القاعدة الثالثة: أن إتباع المتشابه من كلام الله سبحانه وتعالى، وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنكب المحكم هذه طريقة أهل البدع والضلال من الرافضة وأهل الأهواء وغيرهم الذين يأخذون من كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشابه ويدعون المحكم؛ ولهذا قال الله جل وعلا في كتابه العظيم: فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، (فإذا رأيت الرجل يتبع المتشابه من كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم -مع ظهور الآيات والأحاديث المحكمة الظاهرة البينة- فاعلم أنه ممن سمى الله فاحذره) كما قالت عائشة عليها رضوان الله تعالى في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة عليها رضوان الله تعالى.

وذلك أن الله عز وجل قد بين أن الإنسان إذا علم من سيرته ومن أقواله أنه يتتبع المتشابه ويدع المحكم من أقوال الله عز وجل وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه من أصحاب الزيغ ومن في قلبه مرض.

✓ القاعدة الرابعة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بين أن الشريعة على قسمين كما في حديث النعمان بن بشير هنا (الحلال بين والحرام

بين، وبينهما أمور مشتبهات) إذاً هي على ضربين: بينات واضحات ومتشابهات، والبينات الواضحات على ضربين: حلال بين، وحرام بين.

والإطلاق في الشرع من جهة المحكم والمتشابه يطلق ويراد به إطلاقان:

إطلاق عام، وإطلاق خاص، والمراد بإطلاق المحكم من جهة الخصوص هو ما كان مقابلاً لمنسوخ، ولا يلزم منه أن يكون ناسخاً، فكل ما كان من كلام الله عز وجل يقابل المنسوخ فهو محكم على وجه الخصوص، وأما ما كان على وجه العموم فهو ما لا يأتي إليه إلا فهم واحد، ولا يقع عند العلماء إلا على وجه واحد، فهذا هو المحكم من وجه العموم، ويقابله المتشابه وله إطلاقان: إطلاق على وجه الخصوص، وإطلاق على وجه العموم، وأما ما كان على وجه الخصوص فهو ما يقابل المحكم على وجه الخصوص، والمراد بذلك المنسوخ، وهذا ما يسميه العلماء ويألفون فيه الناسخ والمنسوخ.

وأما ما كان متشابهاً على وجه العموم فهو ما وقع فيه اختلاف عند العلماء في المراد به، وهو الذي يشار إليه في قول الله سبحانه وتعالى: هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ وهي المرادة في حديث النعمان بن بشير عليه رضوان الله تعالى هنا (وبينهما أمور متشابهات)، وجاء عند الترمذي في حديث النعمان هذا من حديث عامر بن شراحيل الشعبي

عن النعمان بن بشير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يدري كثير من الناس أهي من الحرام أم هي من الحلال؟)، سنن الترمذي 1205 وكلام العلماء في هذا هو على هذا المعنى وهو المتشابه على وجه العموم لا على وجه الخصوص؛ فإن المتشابه على وجه الخصوص؛ هو محكم من وجه باعتبار معرفة أنه منسوخ وناسخه معلوم.

اختلاف العلماء في تحديد المتشابه:

وعليه يقال: إن المتشابه عند العلماء قد اختلفوا في تحديده على أربعة أقوال:

- القول الأول: قالوا: المتشابه هو ما تضادت فيه الأدلة.
- القول الثاني: قالوا: ما وقع فيه خلاف بين العلماء، وهذا منتزع من القسم الأول.
- القول الثالث: قالوا: هو المقلوب؛ وذلك أنه تتنازعه الإباحة والحظر، والفعل والترك.
- القول الرابع: قالوا: المباح، وهذا أبعد الأقوال إلا إذا كان المراد بالمباح ما لا يستوي من جميع الوجوه، وهو ما يدخله العلماء في باب خلاف الأولى، ويمكن أن يدخل المباح في باب المتشابه من وجه إذا كان يتساوى من جميع الوجوه في ذاته، ويختلف من باب الفعل والترك لأمر

خارج عنه إما لقرينة أو لمقصد وغير ذلك، فيدخل في باب المتشابه من هذا، والمتشابهات التي ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعني أنها مجهولة على العموم، بل إنه يعلمها العلماء، ومنها ما لا يعلمه إلا الله.

وقد يقول قائل: وهل ثمة شيء من التشريع جاء به القرآن ونزل في كلام الله وجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لأحد على وجه الأرض معرفة به؟

يقال: نعم، كما قال الله سبحانه وتعالى: وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ثم الوقف عند جمهور العلماء وقراءة عبد الله بن مسعود على قوله: وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ثم يبدأ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وهذا التفسير المطلق، ومنه ما يشترك العلماء الراسخون في العلم بما وفقهم الله عز وجل من نظر، فيفهمون ذلك المتشابه على قراءة بعض القراء بعدم الوقف، فيعلمون المتشابه، ولكن يقال: ثمة من الآي في كلام الله مما لا يعلمه إلا الله، ويبقى الاجتهاد فيه بلا دليل، كالحروف المقطعة في كلام الله، وإن كان فيها اجتهاد عن بعض السلف، ولكنه يقال: إنه ليس بمجزوم به، وإنما هو اجتهاد سائغ كما في قول عبد الله بن عباس عليه رضوان الله تعالى فيما رواه ابن جرير الطبري

من حديث علي بن أبي طلحة عن عبد الله بن عباس قال : الـــم [البقرة:1] و طسم [الشعراء:1] و حم [غافر:1] و ص [ص:1] ون [القلم:1] وق [ق:1] قال: قسم أقسم الله به، وهي من أسماء الله. وعامة العلماء على بطلان هذا القول، وهذا المعنى -لو صح إلى ابن عباس مع صحة إسناده- فهذه الحروف ليست من أسماء الله، وإن كان الإسناد ظاهره الصحة عن عبد الله بن عباس عليه رضوان الله تعالى.

في قوله عليه الصلاة والسلام: (وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس) يعني: بين هذا الحلال والحرام الكثير أمور مشتبهة لا يعلمها كثير من الناس.

وهذا بيان لفضل العلم وأهمية التعلم، وأن العلم والمعرفة هي فيمن اصطفاه الله عز وجل من عباده لهذا كانت الرحمة متلازمة مع وجود العلماء، وعدم وجود العلماء، يلزم منه الوقوع في المتشابه، والوقوع في المتشابه يلزم منه الوقوع في الحرام كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام) وإذا انتشر في مجتمع الحرام نال الناس الهلكة، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين وغيرهما لما قالت له أم المؤمنين:

(أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: نعم، إذا كثر الخبث) صحيح البخاري 3346 **والمراد بالخبث هو مخالفة الكتاب والسنة وانتشار الحرام، وقال النبي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين وغيرهما: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العباد؛ ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)** صحيح البخاري 100 صحيح مسلم 2673 **إذا لم يكن ثمة علماء أخذ أهل الجهالة، مكان العلماء، فيجعلون الحرام حلالًا، والحلال حراماً، فيحق حينئذ عقاب الله، ويقع حينئذ عذابه الذي حذر الله عز وجل منه، ويعلم أنه ما من حق وما من علم يضمحل في الناس إلا ويقع مكانه جهالة، وما من جهالة تزول إلا ويحل محلها علم ونور وهداية، وهذا على الاطراد وعلى وجه العموم في العلوم كلها.**

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: (كثير من الناس) دليل على أن الأقل هم الذين يعلمون هذه المتشابهات، وهم العلماء ومن وفقه الله عز وجل لمعرفة ذلك، كذلك قد يكون العلم أو بعض مسائل العلم عند بعض العلماء من المتشابه وعند بعض العوام من المحكم البين الظاهر بحسب توفيق الله عز وجل له؛ لأنه ربما نظر في هذه المسألة وتبصر بدليلها وهو لم ينظر في تلك المسألة ولم يتبصر فيه، وربما نظر فيها ولم يوفق للصواب، وفي ذكر النبي عليه الصلاة والسلام

-للمتشابه بعد الحلال والحرام دليل على قلته في مقابل وضوح وبيان الحلال والحرام؛ لهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام كما روى ابن أبي عاصم في كتابه السنة، وكذلك الهروي في ذم الكلام من حديث العرباض بن سارية قال النبي عليه الصلاة والسلام-: (تركتكم على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك) أخرجه أبو داود (4607) واللفظ له، وأحمد (17185) هذا هو الأصل في أحكام التشريع أنها ظاهرة بينة، وأما وجود المتشابه فهو عند كثير من الناس، لكنه ليس عند جميع الناس؛ ولهذا أمر الله عز وجل بسؤال أهل العلم؛ لقوله جل وعلا: فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ.

أهل الذكر عند أكثر المفسرين هم: اليهود والنصارى، ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والمراد بهذه الآية فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ فيما هو موجود عندهم في الكتاب فأقيموا عليهم الحجة إن كنتم لا تعلمون ما في الكتاب فاسألوا الكتاب يعني: اليهود والنصارى، ويدخل في هذا من باب أولى أهل العلم والمعرفة، العالمون بكلام الله وبكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كنتم لا تعلمون بأن القرآن هو الذكر، كما قال الله جل وعلا في كتابه العظيم: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ وأهل الذكر هم أهل العلم وأهل القرآن، وقوله: إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ يشترك فيه من جهل ما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام من

الأصول كاليهود والنصارى، أو ممن كان على منهج قويم، لكنه لم يعرف المسائل على وجهها، فيسأل أهل الذكر والمعرفة.

المتشابه أتباعه من صفة المنافقين وأهل الزيغ؛ لهذا إذا رئي الشخص من أقواله أو أفعاله أنه يتبع المتشابه من كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدع المحكم فليعلم أن في قلبه زيغًا، وبقدر تعلقه بالمتشابه يكون الزيغ فيه.

وهنا لفتة مهمة ينبغي أن يتنبه لها: كلما كثر المتشابه لدى الإنسان قرب من أهل الزيغ، وكلما ظهر عنده المحكم كان من أهل الحق والتوفيق، وإذا كثر عند الإنسان المتشابه وعدم معرفة الحق -مع استعراض الأدلة- فليعلم أن في قلبه زيغاً، ودواؤه النظر في المحكم، وإتباع البين من الدليل، وهذا مشاهد ملموس.

ومن طرائق أهل الزيغ والأهواء: تتبع الرخص وأقوال العلماء الذين يوافقون الأهواء، وعدم النظر في الدليل، وهذا لا نحب أن نطيل فيه لأننا سنتكلم عليه في محاضرة تامة يوم الثلاثاء القادم بإذن الله تعالى بعد صلاة العشاء بمحاضرة بعنوان: العزائم والرخص.

المتشابهات حذر النبي عليه الصلاة والسلام من الوقوع فيها، وظاهرها أنها يغلب ما التبس على الإنسان فيه الحلال والحرام، فهي من المتشابه وهي أقرب

المعاني لهذا النص؛ لهذا حذر النبي عليه الصلاة والسلام من الدنو منها، قال النبي عليه الصلاة والسلام -كما روى البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير- قال: (من ترك ما يشتبه عليه فهو لما استبان أترك) صحيح البخاري 2051 صحيح مسلم 1599 وهذا هو الورع هو أن يغلب الإنسان جانب الخوف على جانب الرجاء في باب المتشابهات.

والإنسان في أحواله في العبادة يتقلب بين ثلاثة أمور: المحبة، والخوف والرجاء، فهذه ثلاثة تصاحب الإنسان في كل عمل يعمله تقرباً لله، وينبغي للإنسان أن يكون فقيهاً بين هذه الثلاث، لا يغلب واحداً على آخر عند جماهير أهل العلم، نص على ذلك الحسن ومطرف وأحمد بن حنبل وابن عبد البر وابن عطية وسهل بن عبد الله التستري وغيرهم أنه ينبغي للإنسان أن يكون متساوياً في أعمال القلوب الثلاثة، فلا يغلب شيئاً على آخر، روى أبو نعيم في كتابه الحلية من حديث مطرف عن الحسن قال: الخوف والرجاء مطية المؤمن. أي: التي يرتحل بها فيستعين بها على قضاء أعماله، يقول ابن عطية : الخوف والرجاء كالجناحين للطائر، إن انفرد بواحد عن الآخر اضطرب وسقط، وينبغي أن يساوي بين هذا وهذا؛ فإن الله عز وجل يقول: نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الأَلِيمُ قال: فرجى وخوف. رجاء الله عز وجل

ببيان رحمته، وخوف ببيان عذابه، والإنسان في هذه المراتب على ثلاثة أحوال:

- ❖ الحالة الأولى: أن تتساوى هذه الأعمال عنده من غير تفاضل، وهذا في حال استقامة حياته في كل الأعمال، فلا يغلب جانب الخوف على الرجاء ولا يغلب جانب الرجاء على الخوف؛ ولهذا قال بعض السلف: من عبد الله بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبد الله بالرجاء وحده فهو مرجئ، ومن عبد الله بالمحبة وحدها فهو زنديق، حتى يعبد الله بالرجاء والخوف والمحبة، ومن عبد الله بالخوف والرجاء والمحبة فهو مؤمن موحد.
- ❖ الحالة الثانية: أن يغلب جانب الخوف، وهذا عند المتشابهات، وهذا الشاهد هنا عند وجود المتشابهات يغلب الإنسان جانب الخوف؛ وذلك لتأكيد وقوعه في الحرام كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: (فمن وقع في الشبهات وقع في الحرام) أي: لا بد أن يقع في الحرام، فإنه إن أجاز لنفسه الوقوع في الشبهات - والشبهات هي ما تردد بين الحلال والحرام من غير وضوح- فإنه سيأتي مرة تكون الشبهة بالحرام فيقع في الحرام لهذا قال بعض العلماء: إن من وقع في الشبهات فصادف حراماً أثم وعوقب على ذلك، والشارع لا يلحق تكليفاً إلا بما يحاسب عليه، وهذا

هو الظاهر، أن الإنسان إن وقع في المتشابهات من غير ظهور الدليل والتماسه أنه يأثم إن صادف حراماً؛ لهذا حذر النبي عليه الصلاة والسلام من الوقوع في المتشابهات، وحذر من ذلك أيضاً السلف كما روى البيهقي في شعب الإيمان من حديث يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: كتب إلي بعض إخواني من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن من تعرض للشبهات فلا يلومن إلا نفسه. وقد رواه ابن عدي في كتابه الكامل عن عمر بن الخطاب عليه رضوان الله تعالى من قوله، المراد بذلك: فلا يلومن إلا نفسه، يعني: من لحوق العقاب بالآخرة، ولحوق العقاب في الدنيا، والعقاب في الدنيا قد بينه النبي عليه الصلاة والسلام في قوله: (فمن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام).

ثم قال: (فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) أي: كف عن عرضه وهذا من مقاصد الشرع أنه ينبغي للإنسان أن يغلب جانب التحريم عند المتشابهات حتى يسلم له عرضه. وهذا ما يسميه العلماء بوازع الطبع، وازع الشرع هو الأوامر والنواهي، ووازع الطبع هو ما ينفر منه الإنسان طبعاً: إما خشية مذمة، وإما رغبة بمدح، وهذا مقصد مشروع، لكنه يجوز انفراده في باب الحرام، ويحرم أن ينفرد به الإنسان في باب الواجبات والعبادات؛ لأنه في

باب العبادات محرم، وفي المحرمات مقصد مطلوب؛ لهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: (فقد استبرأ لدينه وعرضه).

وترك الشبهات هي هدي نبوي فعله خير الخلق، وربى عليه أصحابه، من ذلك ما رواه البخاري ومسلم من حديث طلحة بن مصرف عن أنس بن مالك عليه رضوان الله تعالى أن النبي عليه الصلاة والسلام (وجد تمرة في طريقه)، وفي حديث أبي هريرة (وجدها على فراشه) قال: (لولا أني أخشى أنها من الصدقة لأكلتها) أخرجه البخاري (2055) واللفظ له، ومسلم (1071) وهذا من ترك الشبهات، مع أن أكل الطعام أو تركه خشية الفساد مقصد شرعي؛ لهذا قد روى ابن أبي شيبة من حديث ميمونة أم المؤمنين عليها رضوان الله تعالى أنها وجدت تمرة في الطريق فأكلتها وقالت: إن الله لا يحب الفساد. يعني: إفساد الطعام وتركه حتى يفسد، مع ذلك غلب النبي صلى الله عليه وسلم جانب الورع في هذا فتركه، وكذلك أصحابه عليهم رضوان الله تعالى لما جاءه الرجل الذي قال له: إني تزوجت فلانة، وقيل لي: إني قد رضعت معها، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: (كيف وقد قيل؟) أي: دعها؛ احتياطًا وورعًا.

الفائدة الأولى: الاستبراء للدين، وهذا مقصد أسمى.

الفائدة الثانية: الاستبراء للعرض؛ خشية أن يقع الإنسان في عرض من تلبس بالشبهات، وترك الشبهة لها مسلكان، إما أن تكون شبهة عنده، وهذا ما يتأكد عليك تركه، وإما ألا تكون شبهة عندك وواضحة بينة، لكنها شبهة عند غيرك، فتتركها في الحالين، في الحالة الأولى أي: شبهة عندك استبراء للعرض والدين، والحالة الثانية أن تكون بينة عندك وشبهة عند غيرك استبراء للعرض، وهذا ظاهر فيما رواه البخاري ومسلم من حديث معمر عن الزهري عن علي بن الحسين (أن النبي عليه الصلاة والسلام كان معتكفاً، فجاءه أزواجه أمهات المؤمنين يزرنه في معتكفه فخرجن وبقيت صفية، ودارها قريبة من دار أسامة، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: امكثي حتى أخرج معك. فخرج النبي عليه الصلاة والسلام مع صفية، فلما كان في طريقه مر به رجلان من الأنصار، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: مهلاً إنها صفية)، صحيح البخاري 3101

وهذا ليس بمتشابه عند النبي عليه الصلاة والسلام، بل هو متشابه عندهم، والنبي عليه الصلاة والسلام مستبرأ لدينه قطعاً، ولا يأتيه شبهة في هذا، فأراد النبي عليه الصلاة والسلام ألا يقع عند أحد من هؤلاء سوء ظن به فيهلكوا؛ لأن الظن بالنبي ليس كالظن بغيره، فالظن بالنبي كفر، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: (إنها صفية) خشية أن يقع في نفوسهم سوء ظن، قال بعض العلماء: والمراد بذلك أن غالب أزواج النبي عليه الصلاة والسلام في الحجرات عند

المسجد، ولا يوجد من البعيد إلا صفية، ويغلب على الظن أن النبي عليه الصلاة والسلام لا يخرج من معتكفة إلا مع أجنبية؛ لأنه أزواجه عنده، ولا توجد بعيدة إلا صفية بنت حيي عليها رضوان الله تعالى، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: **(إنها صفية)** استبراء لدين من كان يراه، وحفظاً لعرضه عليه الصلاة والسلام لدينهم؛ خشية أن يقعوا في الكفر بسوء الظن، وهذان المسلكان يجب فهمهما.

ويغفل كثير من الناس ويقولون: هذا عندي ليس من المتشابه، بل هو من المحكم البين، وأنا أفعل به، وإن وقع الناس في عرضي فلا أبالي، وهذا من الجهل؛ لأن الاستبراء للعرض -وإن كان من المحكم عندك- لكنه من المتشابه عند الناس، فيجب أن تستبرئ لعرضك؛ لأنك قد استبرأت لدينك وسلمت؛ فإن الاستبراء للعرض مقصد شرعي، وعليه يقال: يجوز للإنسان أن يترك المحرم لأجل ألا يسبه الناس، لكنه لا يؤجر على ذلك، ولا يعاقب على هذه النية لوجود مقصد شرعي؛ لهذا يقول العلماء: وازع الطبع كوازع الشرع بلا نكران في باب المحرمات، وفي باب التروك، لا في باب الأعمال التي هي داخلة في العبادات فباب العبادات لابد فيها من العمل المجرد وإن صاحبها وازع من الطبع فلا حرج، ووازع الطبع عند العلماء أقوى من وازع الشرع؛ لهذا يجوز للزاني والفاسق وشارب الخمر وصاحب الكبائر أن يسافر مع أمه مسيرة أيام، لماذا؟

لوجود وازع الطبع في قلبه، ويجوز للفاسق أن يلي أمر ابنته ويزوجها؛ لوجود وازع الطبع في نفسه أعظم من وازع الشرع، وقد أجمع العلماء على ذلك، نص عليه العز بن عبد السلام وابن رجب وابن القيم وغيرهم أن وازع الشرع دون وازع الطبع؛ لأن وازع الطبع قوي، وهذا يذكرها العلماء أحياناً في باب الإقرار في الجريمة وغيرها، يقولون: إن دافعه وازع الطبع لا تقابله شهادة الشهود وغيرها؛ لأنه شهادة الشهود دافعها وازع الشرع، والإقرار دافعه وازع طبع ووازع الطبع مغلب على جانب وازع الشرع، ولا مقارنة بينهما، وهذا محل إجماع، ويطرد في جميع مسائل الدين إن اجتمعا.

وعليه فيما يخصنا هنا يقال: إن ما تعلق به وازع طبعي وكان من باب التروك وليس من العبادات المحضة جاز للإنسان فعله لهذا المقصد؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: (فقد استبرأ لدينه وعرضه).

وعليه فيما يقابله يجوز لمنكر المنكر أن ينكر المنكر من باب تحريك الطباع لا من باب تحريك وازع الشرع، كأن يقول: اترك الخمر والكذب والغيبة والزنا والسرقة فأنت فلان بن فلان، وأنت من الأسرة الفلانية ونحو ذلك، يجوز شرعًا، لكن من جهة الأعمال لا يجوز أن تقول: صل فإنك فلان بن فلان، وأنت من آل فلان ومن البلد الفلاني ونحو ذلك ولا يليق بك هذا، هذا غير جائز إلا إن

صاحبه وازع شرعًا، كأن يقول: إن الله فرضها عليك، وهي واجبة عليك وأنت فلان بن فلان، يجوز في باب العبادات، وأما في باب المحرمات فيجوز انفراد وازع الطبع من باب إنكار المنكر باتفاق العلماء، ولكن لا يتحقق الثواب في باب المحرمات إلا بوجود وازع الشرع، إذا ترك الإنسان الخمر، وترك الغيبة والنميمة والكذب والبهتان وشهادة الزور وغير ذلك حسبة لله وطلباً للأجر يثاب على ذلك، إن تركها خشية أن يذمه الناس ونحو ذلك لا يؤجر عليها ولكنه يرتفع عنه العقاب باتفاق العلماء، أما من جهة الأعمال فهو باب خطير ومسلك عظيم يدخل في باب الشرك، ربما يدخل في باب الشرك الأكبر، وربما يدخل في باب الشرك الأصغر، وهو ما يسميه العلماء الرياء، كما قال النبي عليه الصلاة والسلام: **(من رآى رآى الله به، ومن سمَّع سمَّع الله به)** رواه البخاري و مسلم وعاقبته وخيمة كما جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(قال الله عز وجل: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن أشرك معي غيري تركته وشركه)**. صحيح مسلم 2985

الوقوع في الحرام لمن وقع في الشبهات:

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: **(فمن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام)** يعني: لا محالة؛ لأن الشبهة مترددة بين حل وحرمة؛ فإنه إن كان من عادته ذلك الوقوع في الشبهات فلابد أن يصادف حراماً حتى يتمكن من الحرام، وقيل: إن ثمة معنى ثانيًا وهو أنه إن تجرأ على الشبهة لم يكن هيبة للحرام كهيبة الحرام قبل وقوعه في الشبهة حتى يقع في الحرام الصريح، أو تسول له نفسه أن هذا من الشبهة وهو من الحرام الصريح، وحينئذ يأثم كما مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بقوله: **(كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه)** وهذا من عظيم تعليمه عليه الصلاة والسلام لأمته، ومن نظر إلى حاله عليه الصلاة والسلام في التعليم وجد أنه كثيراً ما يمثل مسائل العلم بأمور محسوسة مشاهدة، فالنبي عليه الصلاة والسلام يقول: **(المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا)**، صحيح البخاري 481 ويقول عليه الصلاة والسلام: **(مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)** أخرجه مسلم 2586 و البخاري 6011 تمثيل للجسد، ويقول النبي عليه الصلاة والسلام: **(بني الإسلام على خمس)** أي: أنه كالبنيان الذي يشيده الإنسان وهذا من باب تقريب مسائل العلم بالأمثلة المحسوسة، وهذا أسلوب نبوي في التعليم.

قال: (كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه) الرعاة يرعون في البوادي، والغالب أن الملوك تكون لهم حمى في الجاهلية والإسلام، ويستأثرون بالأماكن الجيدة عن غيرهم، إما لأبلهم أو غنمهم أو لأنفسهم، فيصطفون هذا المكان لهم من دون الناس، والراعي الذي محرم عليه أن يأتي هذا الحمى يأتي بإبله أو بغنمه ويرعى بعيداً عنه، وهو يطمع في هذا الحمى، وبين ما هو مباح له، وبين ما هو محرم له وهو ما هو للملوك موضع شبهة، إن احترز منه بعد عن الحرام، وإن تجرأ على ما يشك فيه وقع في الحرام، والمعالم لم تكن معروفة؛ فإن حدود السابقين تحدد بالأودية وبالجبال وبالأميال من غير حد فاصل كما هو في وقتنا، فالراعي يأتي ويطمع ويقول: إني لم أصل إلى حمى الملك، فيتجرأ شيئاً فشيئاً حتى يقع في الحرام فيناله العقاب، وهذا من باب التمثيل منه عليه الصلاة والسلام.

قال عليه الصلاة والسلام مبيناً الحكمة من هذا التمثيل: (ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه) أي: أن المقصد من تحريم إتيان الشبهات هو الوقوع في المحارم بقوله عليه الصلاة والسلام: (ألا وإن حمى الله محارمه). وقد اختلف العلماء في حكم الوقوع في المتشابه على أربعة أقوال:

ذهب جماعة من العلماء -وهو قول أبي حنيفة، وقيل: إنه قول جمهور العلماء- إلى أن الوقوع في المتشابه محرم، وقال بعضهم: إنه مكروه، وتوقف بعضهم، وقال آخرون: إنه مباح، وهو داخل في خلاف الأولى.

<u>والصواب:</u> أنه لا يجوز للإنسان أن يقع في الشبهات وقوعاً يجعله ديدنًا له ومرجع ذلك على التفصيل، أي: الصواب في مسألة الوقوع في المتشابهات على التفصيل: أنه ينظر في حكم الفعل قبل ورود الشبهة، إن كان الأصل فيها الإباحة فهي مباحة، وإذا كان الأصل فيها التحريم فهي محرمة، وإذا كان الأصل فيها الكراهة فهي مكروهة، وهذا قد لا يستقيم في بعض الأحوال لكنه أغلبي، كأن يشتبه على الإنسان الطعام لا يدري أهو حرام أو حلال، أذبح على الشرع أم لا؟ يقال: قبل ورود الشبهة ما حكم هذا الطعام؟ يقال: الإباحة، والشبهة لا تغيره، والأصل فيه الإباحة، أما إذا كان الأصل فيه التحريم فيقال: بأنه محرم كأن يكون الإنسان في بلد وثني، ووجد طعاماً مذبوحًا، ولا يدري من ذبح يقال: إن الأصل أن الذي يذبحه وثني أنه حرام، وإن كان من جملة الشبهة التي لا يتبين فيها الإنسان، والورع ترك ذلك كله.

والورع من أعلى مراتب الدين، وهو باب دقيق يوفق له الإنسان، وربما دخل الإنسان فيه في باب المحرم، فيحرم على نفسه ما أحل الله؛ والنبي عليه الصلاة

والسلام حينما جاءه بعض أصحابه وقد حرموا على أنفسهم النكاح، وحرموا على أنفسهم النوم، وأخذوا يصومون، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: (أما أنا فأنكح النساء، وأصوم وأفطر، ومن رغب عن سنتي فليس مني)،صحيح البخاري 5063 فالورع يفهم ويستضاء بفهمه بنور الشرع لا بذوق الإنسان، فلا يجوز للإنسان أن يدع المباح الظاهر من غير شبهة قائمة، ويجعله في دائرة المكروه، وهذا هو الغلو في الدين الذي حذر منه النبي عليه الصلاة والسلام، وحذر منه العلماء بتغليب جانب الخوف على الرجاء؛ ولهذا قال بعض العلماء: من عبد الله بالخوف وحده أي: غلبه على الرجاء فهو حروري، والحرورية هم الغلاة في الدين، أول ما ظهروا في بلاد حرورة، وظهرت منهم الخوارج الذين أمروا المرأة الحائض أن تصلي وتصوم تورعًا وخشيةً من ترك الواجب، وهذا مناقض للدين مع ظهور الدليل.

الحديث الســـــابع

عَنْ أَبِيْ رُقَيَّةَ تَمِيْم بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النبي ﷺ قَالَ:(الدِّيْنُ النَّصِيْحَةُ قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: للهِ، ولكتابه، ولِرَسُوْلِهِ، وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِيْنَ، وَعَامَّتِهِمْ).

رواه مسلم.

تعليـــــق الشيـــخ:

في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم {الدِّين النَّصِيحَة}: يعني أن الدين كله قد اجتمع في هذا الباب؛ وهو باب النصيحة، وأن جميع الأصول والفروع داخلة في ذلك.

وقوله عليه الصلاة والسلام {الِّدين}: المراد بذلك هو أمر المسلمين وما يتدين به وما خص الله جل وعلا به رسوله عليه الصلاة والسلام بالبلاغ.

و{النصيحة}: المراد بها ما خَلص وقَصد الإنسان به البذل من غير أن يشوبه شيء من حظوظ النفس، سواء كان ذلك من أمور الدنيا أو غيرها.

{قُلْنا: لِمَنْ يا رَسُولَ اللهِ؟ قالَ: للهِ ولِكتابِـــــهِ ولِرَسولِهِ ولأئمَّةِ المُسلِمِينَ وعامَّتِـهم}.

الدين من جهة الأصل ما بُني إلا لكي يكون خالصا لله سبحانه وتعالى؛ فيتمحض الإنسان العمل من غير أن تشوبه شائبة لله سبحانه وتعالى؛ فلا يرد عليه شيء من النوايا التي تخدش هذا الدين؛ وإنما كان الحق يعني في بذل تلك النصيحة ابتداء لله جل وعلا لأن الحقوق في الإسلام جاءت على نوعين:

- ✓ النوع الأول: هو ما كان من حق الله سبحانه وتعالى المحض؛ وهذا توحيد الله سبحانه وتعالى وكذلك بذل العبادة الخالصة لله جل وعلا من غير أن يشوبها شائبة؛ وكذلك أصل الامتثال في سائر أنواع العبادات كالصلوات الخمس؛ وكذلك أتباعها من جنسها مما يدخل في هذا كالسنن الرواتب وسائر النوافل المطلقة؛ وكذلك أيضا فروض الكفايات كالصلوات من صلاة الكسوف والخسوف والاستسقاء وغيرها فإنها داخلة في حق الله سبحانه وتعالى المتمحض الذي يجب على الإنسان أن يتوجه به لله جل وعلا من غير دخيل فيه.
- ✓ النوع الثاني: ما كان من الحقوق المشتركة بين حق الله سبحانه تعالى وحق العباد على تباين في قدر هذا وهذا؛ وذلك من العبادات التي أمر الله جل وعلا ببذلها لمن هو لها بأهل، كصلة الأرحام وبذل السلام وغير ذلك؛ فإن هذه الأمور تتنازع فيها الحظوظ والحقوق، وأما ما كان من معاملات

الناس فيما بينهم مما الأصل فيه الإباحة؛ الأصل في ذلك أنها لا تدخل في أبواب في العبادات والدين المحض، إلا إذا كان ذلك على سبيل اللزوم كمسائل العقود والفسوخ وغيرها وهذه ليست بداخلة في بابنا.

وقوله عليه الصلاة والسلام: {الدين النصيحة} {لله} المراد بذلك حق الله جل وعلا وبيانه وأن الله سبحانه وتعالى أولى ما تُعلق به العناية، وحق الله جل وعلا في ذلك أن يفرد بتوحيده؛ توحيد الألوهية والربوبية والأسماء والصفات وأن يؤمن الإنسان أن الله جل وعلا واحد في أسمائه وصفاته وألوهيته وربوبيته، لا ند له ولا نظير ولا شبيه له ولا مثيل سبحانه وتعالى.

وإنما كان ذلك لله يعني حقًا خالصًا؛ وهذا هو المعنى الذي قُصد كما جاء في الصحيحين في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ {أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله} صحيح مسلم 30 صحيح البخاري 6267 يدخل في هذا الحديث في قوله النصيحة لله.

والمراد من هذا -يعني حق الله جل وعلا في هذه النصيحة- من جهة القلب ومن جهة العمل الظاهر حتى وإن كان من أبواب العادات عند الكمّل والخلّص وبه يُعلم أن حق الله جل وعلا من جهة انصراف القلب إليه على مراتب الكُمّل والخُلّص الذين ينصرفون بدينهم، وكذلك ما كان من عاداتهم لله جل وعلا من

غير تعلق القلب بغير الله؛ وهذا حظ الكمل والخلص من الأنبياء والصديقين ومن سلك سبيلهم إلى يوم الدين.

ويأتي بعد ذلك مرتبةَ من أخلص بالعبادات لله جل وعلا ولكنه قصر في أمور العادات؛ فيعملها لكي يمدح كمن يصل الرحم لكي يُمدح فهذا لا يستحق الأجر إلا أنه لا يعاقب لا على ذلك باعتبار أن هذا الأمر من الأمور المتنازعة من جهة الحق لله جل وعلا والحق للعباد، وهي تتباين فقد يوجد من النوع الثاني ما ينبغي أو يجب على الإنسان أن يخلص فيه النية لله سبحانه وتعالى فيُقبل بكليته على الله وإن انصرف بشيء من قلبه لغير الله جل وعلا استحق الذم والمقت من الله سبحانه وتعالى.

قال: {لله ولرسوله} وحق رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك هو الإيمان به، وطاعته عليه الصلاة والسلام، والذب عنه وعن شريعته عليه الصلاة والسلام

وما يدخل في هذا الباب من أصل الإتباع؛ وهو محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتدين بذلك، وبغض من يبغضه وحب من يحبه عليه الصلاة والسلام كذلك نشر محامده وستر ما يثيره أهل البغي والعدوان من البغي عليه -عليه الصلاة والسلام- من القدح فيه واتهامه بالكهانة والسحر والشعوذة وغير ذلك،

إلا ما كان مما له مصلحة متعدية كتصبير الأتباع وغير ذلك، وأما ما لا حق فيه فإنه يحرم إذاعته بل يحرم حفظه؛ ولهذا قال غير واحد من العلماء إن ما جاء من الأشعار المروية في ذم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبغي والعدوان في كلام الجاهليين من كفار قريش وغيرهم من المشركين من ربيعة ومُضر لا يجوز لأحد أن يحفظها وأن ينقلها ولو على سبيل الذم.

لأن هذه لو حفظت لزم من حفظها التلذذ ولو بالسّجْع المركب فيها؛ ولهذا قال غير واحد من العلماء كالقاضي عياض وغيره في الشفاء أن من حفظ شيئًا من ذلك حفظًا ولو شطر بيت كفر؛ باعتبار أن هذا خارج عن المقصود مما أورده الله سبحانه وتعالى من وصف الذم من كفار قريش لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بالكذب والسحر والكيانة والجنون وغير ذلك مما يساق لتصبير أتباعه و بيان ما نال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك.

وقوله عليه الصلاة والسلام: **{ولأئمة المسلمين}** أئمة المسلمين هم على نوعين:

✓ النوع الأول :

- العلماء: العلماء هم أولى ما يطلق عليهم أئمة المسلمين؛ وذلك لأن الأصل في استحقاق الإمامة أن يلزم من ذلك الأمر؛ والأمر لا يمكن أن

يتحقق خُلوصًا في أمر الطاعة ورضا الرحمن وصلاح الناس إلا بالاستضاء بهدي الله؛ فمن جمع بين السلطان والعلم استحق الولاية التامة فوجب على الرعية حينئذ أن يُخلصوا له الطاعة والانقياد؛ وذلك لتمحض وصف الولاية في حقه.

✓ النوع الثاني:

- هم الأمراء والسلاطين؛ وهم داخلون في هذا المعنى وإن تجردوا من العلم؛ ما أمروا بمعروف؛ فإن أمروا بمعروف وجبت حينئذ طاعتهم؛ وإن أمروا بمعصية فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق؛ ولهذا قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن عمر قال: فإن أمروا بمعصية فلا سمع لهم ولا طاعة، صحيح البخاري 7144 صحيح مسلم 1839 وجاء في صحيح الإمام البخاري في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما الطاعة في المعروف صحيح البخاري 4340 وإذا كان ذلك في معصية فإنه لا طاعة لهم في ذلك؛ والطاعة لمن جمع بين إمارة السلطان وهي النفوذ والقوة بالجاه وجمع مع ذلك العلم فإنه اكتمل فيه حق الولاية وهذا يظهر في الصدر الأول ممن جمع بين هذين الأمرين كرسول الله صلى الله عليه

وسلم والخلفاء الراشدين والصحابة بعد ذلك؛ وكذلك أيضًا أئمة الإسلام؛ وما زال الأئمة في ذلك يتباينون جمعًا بين هذا وهذا.

وجاء في بعض ألفاظ هذا الحديث في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {الدين النصيحة} {لله ولرسوله} جاء في بعض الألفاظ {الدين النصيحة لله ولرسوله ولكتابه}، { ولملائكته} في هذه الزيادة التي جاءت في بعض الألفاظ ذِكر الكتاب وذكر الملائكة وهو ما تقدم الإشارة إليه معنا في حديث عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى في غير ما موضع؛ من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الإيمان: {الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتب برسله} صحيح البخاري 50 وجاء أيضًا في سؤاله عليه الصلاة والسلام لما سئل عن الإسلام قال: {الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا} صحيح البخاري 4777 جاء هذا بحديث أبي هريرة في الصحيحين وجاء في حديث عبد الله بن عمر عن عمر في صحيح الإمام مسلم في كتاب الإيمان.

في قوله عليه الصلاة والسلام: {وَلِأَئِمَّةِ المسلمين وعَامتهم} النصيحة لأئمة المسلمين هي السمع والطاعة؛ وكذلك الذب عنهم عند البغي عليهم ممن يقع في أعراضهم بالباطل، أو وقع في أعراضهم بحق لا يستحق الوقيعة والمفسدة

في ذلك أعظم؛ يجب في ذلك الذم؛ جمعًا لكلمة المسلمين ودفعًا لتنقصهم؛ فإن تنقص الرفعاء من أهل العلم والسيادة يختلف عن تنقص غيرهم؛ وذلك أنه كلما نَقُص الإنسان في أعين الناس؛ نقص تبعًا لذلك أمره ونهيه وقل نفوذه عندهم.

فلم يكن له عندهم حينئذ سمع ولا طاعة؛ وقلت هيبته في النفوس وما من أحد إلا ويرد عليه الخطأ؛ فإذاعة أخطاء الذين لهم الانقياد بالسمع والطاعة من الأئمة وغيرهم الأمور المذمومة شرعًا؛ وسترها أولى من ستر عيوب سواد المسلمين.

وقوله عليه الصلاة والسلام **{وَلِأَئمّةِ المسلمين}** اللام هنا إشارة إلى حقهم في ذلك عليك؛ وهو متعلق بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه ببيان حق البيعة لولاة أمور المسلمين سواء كان من أهل العلم منهم أو كان من أهل العلم وجمع مع ذلك سلطانًا؛ أي لهم حق النصيحة والسمع والطاعة، ولهذا كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايعونه عليه الصلاة والسلام على السمع والطاعة فيما هو من حق رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذاته على أمته، وما كان أيضا من حق الوالي في رعيته فيما بينهم، كما جاء في حديث في قوله عليه رضوان الله تعالى و**{النصح لكل مسلم}** يعني وأن ننصح فيما بيننا؛ وذلك أن المنكر إذا انتشر في الناس أثر على الولاية العامة؛ وذلك بالإثم الذي

يتحمله ولاة أمور المسلمين بعدم تتبعهم للمنكرات وإماتتها؛ وذلك أن المنكر إذا بدأ في فرض في رعية، ثم وقع في الآخر ثم الآخر حتى أصبح سوادًا في الناس ضعفت إزالته من ولي أمر المسلمين فاستحق إثمًا فمن حقه النصيحة، حتى لا يتحمل الوزر بعد ذلك بتقصير رعيته ببيان ذلك المنكر ابتداء.

النصيحة لأئمة المسلمين أيضًا: بيان ما فيهم من وجوه النقص من غير تشهير ببيان ما هم فيه من خطأ في حق الله أو في حق العباد، ببيان ذلك بالدليل الشرعي، وإن كان ذلك من أمور النظر فببيانه من جهة النظر وعدم ترك ذلك على سبيل الإرسال؛ حتى لا يتربص المتربصون بتلك النصائح البينة الظاهرة حتى لا تحرف عن مسارها إلى غير مراد المتكلم بها.

والنصيحة في ذلك واجبة عند من ملك حقًا واستنار بالظاهر من كلام الله وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ومن كتم حق الله جل وعلا بين جوانحه مع ظهور الحق لديه ولم يُعرف معروفًا ولم ينكر منكرًا؛ لم يكن من أهل البراءة والسلامة؛ البراءة من التهمة، والسلامة بين يدي الله جل وعلا؛ ولهذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء في صحيح الإمام مسلم من حديث أم سلمة: (إنه يكون أمراء تعرفون وتنكرون فمن عرف فقد برئ ومن أنكر فقد سلم ولكن من رضي وتابع) صحيح مسلم 1845 ومعنى ذلك يعني من عرف

المعروف والمنكر فقد برئ ومن تابعهم على ما هم عليه؛ يعني بتحريك الرؤوس والموافقة بالسكوت على ما هم عليه عند طلبهم النصيحة؛ فإن ذلك لا يسلم من العقاب، من عقاب الله سبحانه وتعالى العاجل في الدنيا بإنزال مكره، وعقوبته من أنواع العقوبة والفتنة التي ينزلها الله جل وعلا على المجتمعات سواء بالشقاق والنفاق، أو العقوبات التي تنزل على الأموال أو الأمراض أو بالزلازل والرياح وكذلك الجذب والفقر والأوجاع والأسقام والهموم والأوصاب وغير ذلك من العقوبات التي تلحق بالمجتمعات، فلا يحمي الله سبحانه وتعالى أولئك حتى يبينوا الحق للناس، وأعظم وجوه النصيحة إذا استغلظ المنكر وبان الفحش فيبينه الإنسان جهارًا نهارًا أمام سلطان جائر على وجه العدل والقسط من غير بغي ولا تشف؛ فإن هذا من أعظم انواع العدل وأرفعها.

وقوله عليه الصلاة والسلام {ولعامتهم} يعني لعامة الناس ممن لم يكن له قول أو فعل وأمر أو نهي يؤبه به؛ فيراه الناس ولم يكن ممن يقتدى به فإن له حق النصيحة في ذلك.

وذلك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ببيان الخطأ وبيان الصواب ببيان الخطأ والتحذير منه؛ وبيان الصواب والحظ عليه وحث الناس على اتباع صاحب الحق والحذر من صاحب البغي على الموازنة التي حث عليها رسول

الله صلى الله عليه وسلم؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام بالنسبة لسواد الناس لا ينظر إليهم لذواتهم بل ينظر إلى أمور متعددة فيهم؛ فرسول الله صلى الله عليه وسلم ربما أنكر على أحد بعينه وأغلظ لاعتبارات متنوعة.

من هذه الاعتبارات: أن ينظر إلى ذلك المنكر الذي وقع فيه؛ فإذا كان مغلظًا غلظ عليه؛ وإذا كان هذا الرجل ممن لا يُظن به حمل النصيحة على غير وجهها؛ فهذا يتعامل معه بخلاف الذي يحمل النصيحة على غير وجهها؛ مما كان من أهل المكر والخديعة الذين يحملون النصيحة على أنها تشف بقبيلته وتنقص بقومه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعامل مع فئات من الأوس والخزرج؛ فينظر إليهم وإلى قومهم كحال عبد الله بن أبي وغيره؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما تنزل معه بالعبارة مع بغيه وعدوانه على رسول الله وتربصه بالإسلام وذلك لأنه ممن يتربص بالنصيحة فيبعد بها إلى قومه حتى يتدثر بهم؛ فحينئذ بدل أن يكون الخطأ في واحد يشمل الجماعة.

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحترز لخديعة ومكر أولئك القوم؛ لهذا ينبغي لمن أراد النصيحة أن يميز بين ذلك، وأن ينظر الأبعد ولو كان من عوام الناس؛ فربما تعلق به أحد بسبب ونسب فيكون ذلك من أهل المكر والخديعة؛

وإذا عُلم منه ديانة وصدق و وقع في منكر فإنه يتدرج ويُلان معه ما لا يلان مع غيره.

والمنكر الذي يظهره عامة الناس يختلف عن المنكر الذي لا يظهره الإنسان وقد يكون الرجل من عامة الناس ولكنه يقتدى به لجاه عنده يختلف عن غيره فيتأسى به الناس؛ فإن هذا ينزل بحسب حاله كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنزل الناس منازلهم؛ كما رواه الإمام أحمد في مسنده وكذلك أبو داود ومسلم أيضا في مقدمته من حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى قالت: (أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم) أخرجه أبو يعلى في مسنده 8/ 246، وأبو نعيم في حلية الأولياء 4/ 379، والبيهقي في الشعب 7/ 462.

يعني مراتبهم وهذا كما أنه في أبواب الصدقة والتهيئ في الضيافة وكذلك الإكرام كذلك أيضًا في أبواب التعنيف؛ فمنهم من هو سيد في قومه مطاع؛ ومنهم من هو ليس بسيد ولكنه سيد بجاهه لا بسلطانه على قومه ومنهم من هو سيد بنسبه فينظر بحسبها وينبغي للناصح ألا ينظر إلى حظ نفسه بل ينظر إلى حظ الإسلام فلا يقدم حظه حتى لا ينظر الناس إليه فيقولون لان مع فلان تهيبًا له؛ بل ينظر إلى حظ الإسلام والنصيحة أن تبلغ مبلغها وألا ينظر إلى حظه وحقه في ذلك؛ فمن نظر في حقه وحظه في ذلك أمسك عن كثير من أقوال

الحق لحظ نفسه، وأحجم عن كثير من الباطل أن يبينه للناس خشية أن يقع الناس في عرضه فيذمونه ويمدحون غيره.

وهذا أمر دقيق مرده إلى مراقبة الإنسان لربه جل وعلا وانصراف قلبه إليه وباب النصيحة باب واسع ينبغي للإنسان أن يتأمل النصوص الشرعية في ذلك وأن يكون من أهل الحكمة والدراية والنظر والسبر لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وممن جاء بعدهم من أتباعهم من أئمة الهدى من صغار الصحابة وكذلك أمراء الإسلام وفقهاء الديانة من التابعين وأتباع التابعين، والأئمة الأربعة وسادة أهل العلم والفضل على مر الزمان فإن النوازل والسياسة في ذلك تختلف بين زمن وزمن، فإنه ما من عصر من العصور إلا ويقع فيه من النوازل ما تكرر في أزمنة غابرة؛ فينبغي للإنسان أن يكون على معرفة تامة بأحوال الأزمنة والعصور، ومن أهل قراءة التاريخ حتى لا يقع فيما وقع فيه غيره.

الحديث الثـــامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ قَالَ: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدَاً رَسُوْلُ اللهِ وَيُقِيْمُوْا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءهَمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّ الإِسْلامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى).

رواه البخاري ومسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

قوله عليه الصلاة والسلام: {أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يشهدوا أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه} إشارة إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل شيئًا من عند نفسه وفيه لفتة مهمة وهي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعمل هذه الصيغة بقوله {أُمِرْت} وهذا هو الأصل في أفعاله، فإن أفعاله تعبد، وأوامره وحي عليه الصلاة والسلام، ولكن يحص بعض الأوامر بأنه مأمور بها على سبيل التخصيص لعظم وقعها على ناس، خاصة ما يتعلق بأُمُور إزهاق الأنفس، وأمور الجهاد، ولهذا ينبغي للإنسان أن يبادر بذكر مستنده من الدليل، حتى لا يقابل الناس تشكيكًا في هذا الأمر وتزهيدًا فيه، وحيطةً ودفعًا لوساوس الشيطان ولهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم خاطب الصحابة عليهم رضوان

الله تعالى بهذا النص، إشارة إلى أن الأَمر رباني التنزيل وهو أمر من الله جل وعلا مما يقتضي التسليم، لهذا ينبغي للمؤمن أن لا يورد المسائل العظيمة، خاصة ما يتعلق في أمور الفتنة والأمور المتشابهة كلاما مرسلًا، بل ينبغي أن يأتي بالأدلة ظاهرة، وأن يبين أن هذا هو أمر من الله، وينبغي التسليم، ثم بعد ذلك يأتي بالأدلة من كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم.

قوله عليه الصلاة والسلام **{أُمِرْتُ}** يعني أن الأمر متوجه إليه، فيدخل من تحته من باب أولى من أتباعه من الصحابة وكذلك من اقتفى أثره من التابعين وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين.

{أَن أُقَاتِلَ النَّاسَ} المقاتلة تكون بين اثنين كل من منهما يرغب قتل صاحبه وأما القتل فهو مبادرة من واحد واعتداء على غيره، فيقال: تَقاتل فلان وفلان، ولو لم تُزهق نفس، وقتل فلان فلانًا؛ إذا أزهق نَفسَه في الأغلب.

وقوله عليه الصلاة والسلام: **{أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يشهدوا أَن لَا إِلَهَ}**: المراد بالناس هنا هم الكفرة، وأطلق **"الناس"**، والأصل في هذه العبارة إذا أُطلقت أنها تشمل المسلمين، ولكن أَطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم لفهم معناه بظاهر السياق، **{حَتَّى يشهدوا أَن لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَأَنِّي رَسُولُ اللّه}**: هذا يدل على أن الجهاد مطلوب في قتال الكفرة المعاندين، وأطرهم على الحق، وأن

الدعوة مجردة وحدها مع تعطيل الجهاد من تعطيل شيء عظيم من دعائم الإسلام؛ فرسول صلى الله عليه وسلم ما أقبل الناس عليه إلا لما رفع السنان والسيف، ولما أقبل الناس عليه بعد ذلك ظهرت ثمرة ذلك فانخرط أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الأمر.

دَعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة دهرًا لم يُجَب، فلما دعا والسيف صلت بكفه، له أسلموا واستسلموا وأنابوا؛ كما قال حسان بن ثابت رضي الله عنه ؛مما يدل على أن للسيف أثرًا في صقل القلوب؛ فإن القلوب التي لا تصقلها الموعظة والتذكير، وذكر الله جل وعلا تصقلها السيف والرهبة فيكون عليه ران، فيطير ذلك الران من رهبة السيف، فيدخلون في دين الله جل وعلا لهذا لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم السيف في قتال الكفرة والمعاندين جاءه الناس أفواجًا ممن لم يكن معنيًا برفع السيف خوفًا من أن يأتيهم ذلك الأمر، وهذا يكون في حال القوة والعزيمة واشتداد أمر الإسلام، لا في حال ضعفه، وليس لأحد قليل أن يقاوم وأن يقاتل الكثرة المتضافرة؛ لهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما جاء في «الصحيح» في حديث يأجوج ومأجوج ونص عليه الصلاة والسلام أنهم يفسدون في الأرض، قال: قال الله جل وعلا: لا يُدان لي بقتالهم، يعني هؤلاء على كثرة متضافرة لا يُدان بقتالهم لأنه لا قبل لأحد

بذلك؛ لهذا سنة الموازنة. فينبغي للإنسان أن يتجرد من مطامع الدنيا فلا يغلبها لحظ الشريعة، وألا يغلب مطامع النفس ومكامنها ونحو ذلك على مصالح الدين.

ينبغي أن يوازن متجردًا مخلصًا لله جل وعلا بعيدًا عن حظوظ النفس كما كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا تجرد الإنسان وفقه الله جل وعلا إلى مراده.

قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس حتى يشهدوا أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه وأنه رسول الله و يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منه عليه الصلاة والسلام دماءهم وأموالهم إلا بحقها: يعني بحق الله جل وعلا في الزكاة.

{وَحِسَابُهُم عَلَى اللَّه} وهذا قد أورده أبو بكر الصديق رضي الله عنه في قتال المرتدين.

وبِه يُعلم أن فعل الأفراد يختلف عن فعل الجماعة، فلو أن فردًا قصر في أمر من الأمور فمقاتله تختلف عن مقاتلة الجماعة، فإن الجماعة لو تركوا شيئًا من دعائم الإسلام وشرائعه وأمسكوا عن ذلك، كأن يكون أهل بلد أجمعوا على عدم بناء المساجد في بلادهم وهم مسلمون فإنهم يقاتلون على ذلك ولو كانوا يصلون في بيوتهم؛ لأنهم تركوا شعيرة، وإذا اتفق أهل بلد على ترك الأذان في

بلادهم فلا يرفعون الأذان، والبلاد بلاد إسلام؛ فإنـهم يقاتَلون على هذا الأمر والمقاتلة شيء والقتال على الكفر شئ آخر.

الحديث التـــــاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: (مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ).

رواه البخاري ومسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

قوله عليه الصلاة والسلام: «ما نَهَيتُكُم عَنْهُ فاجْتَنِبوهُ» فيه دلالة على أن النهي آكد من الأمر، ولهذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي، والمعنى في ذلك والعلة والحكمة أن النفوس تتشوف إلى فعل المنهيات، بخلاف نكوصها عن المأمورات؛ فإن النفس لا تجد ثقلا عظيما في الإقبال على فعل التكاليف ولكنها تجد مشقة في الإمساك عن حظوظها ومطامعها بسائر الشهوات والملذات، فلما كانت كذلك اقتضت تأكيدًا في حال النهي أكثر من الأمر، ورسول الله صلى الله عليه وسلم هنا في حال النهي أمر بالكف، ولم يعلق ذلك بالاستطاعة، قال: «ما نَهَيتُكُمْ عَنْهُ فاجْتَنِبوهُ» ولم يقل: قدر الإمكان. تأكيدا على أنه ينبغي أن يقطع باب التدرج في ترك المحرم والمنكرات؛ حتى لا يتشوف الإنسان إلى الترقي في باب المحرم، بخلاف الأمر فإن الإنسان يأتي منه ما

استطاع لأن الأفعال تتعلق بسائر مراتب القدرة والتكليف من أبواب القول وكذلك من أبواب العمل، والعمل على مراتب:

منها ما يتعلق بجزء من أجزاء البدن، ومنها ما يتعلق بالبدن كله؛ كحال الصلاة ونحو ذلك، ولهذا ربما يفسد في جسد الإنسان عضوٌ ويبقى لديه أعضاء؛ فهو محتاج إلى مثل التنصيص؛ فمتعلقات الاستطاعة في الأمر أظهر من تعلقات الاستطاعة في أبواب التروك؛ فإن من أبواب التروك الإحجام، فيحجم عنها ولو كان الإنسان جسده معطوبًا، بخلاف الإنسان الذي يفعل الأشياء، فهو محتاج إلى بيان مراتب الفعل؛ فإنه ربما يفسد عليه عضو من أعضائه فهو بحاجة لبيان الاستطاعة، أما الترك فيستطيعه كل أحد؛ سواء كان قادرًا على سبيل تمام القدرة أو ناقصًا في سبيل القدرة، أو كان معطل الحواس كالمشلول ونحو ذلك لأنه متحقق فيه الترك، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينما ذكر الاستطاعة في حال الأمر، بين عليه الصلاة والسلام أمرًا مهما وهو أن الله جل وعلا لا يكلف نفسًا إلا وسعها، وأن النفوس لديها ما يأطرها على الباطل؛ سواء من أدعياء الشر أو من وازع النفس التي لا يستطيع الإنسان كبحها عن بعض مراتب الشر دفعا للشر الأعلى؛ فإن الإنسان في ذلك يوازن، وإذا علم الله جل وعلا صدق نيته، رفع عنه تبعات ذلك النهي.

قال عليه الصلاة والسلام: {فإنَّما أهْلَكَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ، كَثْرَةُ مَسائِلِهِمْ واخْتِلافُهُمْ علَى أنْبِيائِهِمْ}؛ هنا نهي النبي عليه الصلاة والسلام عن كثرة المسائل وأن النبي عليه الصلاة والسلام بين لأصحابه أن لديكم أوامر ولديكم نواه؛ لا تسألوا عن زيادة في ذلك؛ ولهذا كثير من المباحث الفقهية أو التدقيق في المسائل هي نوع من المنهيات؛ لأن الإجمال مقصود في الشريعة؛ لهذا بنو إسرائيل لما أمرهم الله عز وجل أن يذبحوا بقرة فأي بقرة في الشارع لأجزأهم؛ ولكن ماذا قالوا؟

قالوا: ما هي؟ ما لونها؟ حتى عسروا على أنفسهم قالوا: (الآن جئت بالحق) قالوا أي بقرة؛ بقرة زراعة أو بقرة حرث؛ ماذا نصنع؟

في مثل هذا إذا جاء الأمر على سبيل الإجمال عليك ألا تبحث عن مزيد تفصيل ما سكت الشارع عنه؛ ولهذا نقول أن الشريعة إذا جاءت بألفاظ الإجمال فإن الإجمال مقصود تيسيرًا؛ ولهذا نقول الإنسان إذا استوعب المسألة بحثا في السنة ثم نظر إليها ولم يجد في ذلك التفصيل؛ فإن الإجمال مقصود، ولهذا أيضا في قول الله سبحانه حينما أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالتوجه إلى البيت الحرام قال: (فأينما تولوا فثم وجه الله)، الإمام أحمد رحمه الله لما نشأ في بغداد، من يستدل للقبلة بالجدي بالنجوم يريد الإصابة بدقة، نهى عن ذلك

لماذا؟ لأن المراد به التيسير وهو أن تصلي في تلك الناحية؛ ولهذا جاء في الحديث من حديث عبد الله في الترمذي قال: (ما بين المشرق والمغرب قبلة) حديثٌ مشهورٌ رواهُ التِّرمذيُّ يعني صليت على هذا الخط؛ أو صليت يمينًا أو صليت يسارًا؛ ولهذا للأسف الشديد تجد في بعض البلدان تهدم مساجد لأن يجود انحراف درجة واحدة في القبلة؛ هذا تشديد لأن الله قال: (فأينما تولوا فثم وجه فثم وجه الله) ولكن الله عز وجل أمر بأن تصلي جهة القبلة أما التصويب فهذا فيه كلفة؛ فإذا كنت مثلا في بر أو كنت في فلاة أو كنت مثلا في مسكن جديد أو نحو ذلك وخفي عليك تصويب القبلة لكنك متيقن من جهتها، ولكن هل هي على هذا أم انحراف يمين أو انحراف يسار؛ شيء يسير؟ ماذا تفعل؟ صل ولا تسأل؛ وهذا من أمور التيسير في الشريعة؛ من ذلك أيضا في قول النبي عليه الصلاة والسلام: (صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته) رواه مسلم (2379) عمليات الحساب من التشديد؛ الله عزّ وجل أمرك بالرؤية تنظر في السماء إذا رأيت الهلال صم، ما رأيت لا تصم. بعض الناس يقول نحن نعرف يمكن الدقة ويمكن أن نوجدها بثانية أو نحو ذلك نقول هذا ليس بخاف على رسول الله أصلا لأنه قال: (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب) صحيح البخاري 1913 صحيح مسلم 1080 يعني يعرفون الحساب؛ فالحساب كان معروفًا حتى عند الجاهلين يعرفونه؛ ولكن النبي ما أراد إدخالهم في هذا الأمر لماذا؟ لأن الشريعة جاءت عامة والله يعلم

أن هذه الشريعة ستمتد شرقًا وغربًا سيتدين بها الأعرابي في البادية الذي لا يوجد لديه شيء يبصر في السماء فقط؛ ولا يريد أن يضطرب دين الناس؛ فجعل الشريعة عامة ليست في حضارتك المعاصرة الشريعة هي أوسع من ذلك، أما إذا أردت أن تتكلم على مسألة تقنية معاصرة أو أمور تقنية في تعامل الناس ونحو ذلك في حياتهم المدنية هذا أمر آخر؛ لكن الدين ليس لك اليوم؛ الدين لقرون سابقة ولقرون لاحقة وما تعلم حاله، لهذا جاءت الشريعة بمثل هذا الأمر المتسع، وبعضهم يقول قد نصوم يوما وليس هو من رمضان نقول وإن كان لأنك في ذات الأمر رأيت الهلال ووقع منك وهما وقد تفطر يوما وهو من رمضان لأنك لم تر الهلال، نقول عفوا من الله عز وجل لأنه هو الذي أمرك بهذا.

وإذا تيقنت أنك أفطرت يوما من رمضان فعفا الله عز وجل عنك وتقضي يوما مكانه وهو صيام على نحوه، بدل الصوم اليوم فإنك تصوم يوم مكانه والعدد في ذلك على السواء؛ ولهذا التشديد في أمثال هذه المسائل ليس من الشريعة ولا من إحكامها، ولهذا نقول أن الشريعة جاءت بأنواع من التيسير ينبغي للأمة أن تفهم المقاصد فيها و هذا يظهر في كثير من الأدلة وهنا قوله: (انما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم) وهذا كحال الكفار كحال أهل الكتاب من اليهود

والنصارى بكثرة مسائلهم وتنطعهم وبحثهم عن أشياء دقائق؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان له فضل عظيم على هذه الأمة وذلك بإغلاق هذا الباب؛ إذا جاءكم إجمال؛ اعملوا لا تبحثوا.

وكان النبي عليه الصلاة والسلام يحتاط لأمته حتى لا يفرض عليها؛ فكان النبي لا يصلي في رمضان صلاة التراويح والقيام بالناس؛ وإنما يصلي في الداخل؛ خشية أن يجتمع الناس وتبدأ الاجتهادات والنبي كان لم يبقى له من عمره إلا شيء يسير؛ وأراد أن يكف في ذلك حتى لا يشدد على الأمة؛ ثم يدخل في ذلك آثام على الناس؛ ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام أرحم بالأمة من نفسها، فكان دين الله عز وجل يسر وسهولة ولهذا نقول: إن ما لم ينص الله عز وجل على تحريمه ولم ينص النبي الصلاة والسلام على تحريمه بالنص ولم تدل عليه وجوه القياس الظاهر البين ولا إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين فإن ذلك من المسكوت عنه ويرجع فيه أصله.

الحديث العـــاشر

عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ: (إِنَّ اللهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبَاً وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤْمِنِيْنَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِيْنَ فَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً) (المؤمنون: الآية51)، وَقَالَ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ) (البقرة: الآية172) ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيْلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لذلك).

رواه مسلم.

تعليـــق الشيـــــخ:

في قوله عليه الصلاة والسلام: {إن اللّه طيبٌ لا يَقبل إلا طيباً} إشارة إلى معانٍ عديدة أولها أنه لما كان كذلك ينبغي للإنسان أن يحرص على الطيب؛ فإذا علم أن الله لا يقبل إلا طيبًا ففيه تضمن للحث على كسب الطيبات واجتناب المحرمات لأن الإنسان مقصوده إرضاء الله جل وعلا؛ فلما كان كذلك وجب وتأكد في حقه أن يجتنب ما يرده الله جل وعلا؛ لأن الله جل وعلا أعظم متقبل وأعظم راد فينبغي للإنسان أن يلتمس رضى الله جل وعلا ويجتنب سخطه.

وفي قوله: {إن اللَّه طيبٌ لا يَقبل إلا طيبًا} إشارةً إلى أن الله لا يتقبل الأموال المحرمة التي ينفقها الإنسان في سبيل الله؛ كذلك فإن الطيب والخبث كما أنه في الأعمال والأموال كذلك في النيات وكذلك في الأقوال؛ فإن الإنسان ربما تلفظ بشيء من الباطلات ويزعم أن الله جل وعلا يتقبله منه فهذا عناد وزندقة، فإن الله سبحانه وتعالى لا يقبل من عباده إلا الطيب.

ووصف الطيب هنا لا يثبت إلا بأمور قد دل الدليل عليها؛ أولها دلالة الفطرة فإن الله جل وعلا قد فطر الناس على معرفة الخير من الشر؛ فقال النبي عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة: (ما من مولود إلا ويولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) أخرجه البخاري (1358) واللفظ له، ومسلم (2658) فالناس تعرف أن السرقة حرام وأن الكذب حرام وأن غصب أموال الناس حرام ونحو ذلك، فهذا من الخبائث حينئذ ولا يتقبله الله جل وعلا من الإنسان، كذلك فإن من الطيبات كسب الحلال والرزق الذي يسعى به الإنسان في الضرب في الأرض فإن الله جل وعلا يتقبله منه؛ وهذا يشترك فيه أهل الإيمان سواء كانوا أنبياء أو مؤمنين من أتباعه عليه الصلاة والسلام.

قوله عليه الصلاة والسلام: (وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ المُؤْمِنِيْنَ بِمَا أَمَرَ بِهِ المُرْسَلِيْنَ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً﴾ (المؤمنون)، خص الله جل وعلا الأنبياء بهذا اللفظ لأهمية هذا المعنى، ثم أمر الله جل وعلا المؤمنين بأمر مشابه في ذلك؛ بقوله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ وهذا فيه دلالة على أن ما جاء فيه الدليل بذكر الأنبياء يشترك فيه أتباعهم، وما دل الدليل فيه على تخصيص المؤمنين فإن الأنبياء يشتركون في ذلك، والخصيصة لا تثبت في هذا إلا بدليل سواء من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من إطباق الصحابة عليهم رضوان الله تعالى على هذا المعنى، وحينما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه بأن يكسبوا من الطيبات ومنعهم ضمنًا من كسب المحرمات؛ لتبعة ذلك على الإنسان من جهة ذاته وكذلك صلته بينه وبين ربه؛ فإن الإنسان إذا كسب المحرمات وطعمها؛ لحقته جملة من العواقب السيئة: أولها أنه يُحرَمَ إجابة الدعاء وهذا ظاهر في قوله عليه الصلاة والسلام: {ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيْلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالحَرَامِ فأنى يُسْتَجَابُ له}.

الأمر الثاني أنه يستوجب بذلك النار كما قال عليه الصلاة والسلام: (أي ما جسد نبت على السحت فالنار أولى به). الترمذي (614)

الأمر الثالث: أن الإنسان إذا أكل الأموال الحرام فيها تعلق بأمر متعد من الناس؛ ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من اقتطع شبرًا من حق مال امرئ مسلم طوقه من سبع أراضين) متفق عليه فحقوق الآدميين معظمة عند الشارع فإذا أخذ الإنسان منها شيئا ولو شيئًا يسيرًا ولو عود أراك؛ يطوق به يوم القيامة؛ يعني أنه لابد فيه من القصاص يوم القيامة؛ وهو أن تعاد الحقوق إلى أهلها بالحسنات والسيئات، وهذا يظهر فيما رواه الإمام أحمد في كتابه المسند من حديث جابر بن عبد الله أن عبد الله بن أنيس حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرًا في القصاص فقال: (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: يحشر المؤمنون حفاةً عراةً غرلًا بومًا، فيناديهم الله جل وعلا بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب فيقول: أنا الملك أنا الديان لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصه منه، حتى اللطمة ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وعليه لأحد من أهل النار حق حتى أقصه منه، حتى اللطمة، قالوا يا رسول الله: كيف وإنا نأتي الله جل وعلا حفاة عراة؟ قال عليه الصلاة والسلام: بالحسنات والسيئات) [رواه أحمد تنبيه: روى البخاري تعليقًا جملة من هذا الحديث، فقال: ويذكر عن جابر، عن عبد الله بن أنيس

قال: سمعت النبي -ﷺ- يقول: «يحشر الله العباد، فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الديان»] يعني أن القصاص في حقوق الآدميين يكون بين يدي الله جل وعلا بالحسنات والسيئات؛ وهذا مما ينبغي أن يحذر منه الإنسان فما كان من حق الله جل وعلا متمحضا فمرده إلى الله جل وعلا إن شاء غفر لصاحبه وإن شاء عذبه عليه، بخلاف حقوق الآدميين فإن الله جل وعلا لا يغفرها للإنسان ولا تدخل تحت سائر المكفرات حتى تعاد الحقوق إلى أصحابها أو أن يستحل الإنسان لهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح: (من كانت عنده مظلمة لأخيه فليتحلله منها) أخرجه البخاري (6534) ما قال فليتب وليستغفر من قبل أن يأتيه يوم لا دينار فيه ولا درهم؛ ولهذا عظمت المحرمات المتعلقة بحقوق الآدميين أعظم من المحرمات المتعلقة بحق الله جل وعلا؛ فلما كان أكل الطيبات تعلق بهذين الأمرين؛ متعلق بحق الله وبحق العباد عظم أكل الخبائث على غيره من المحرمات وكان حائلًا بينه وبين إجابة الدعاء وهذا محل اتفاق عند العلماء بالنسبة للدعاء على خلاف عندهم في أمور العبادات؛ فاختلف العلماء في أمور العبادات إذا تعبد الإنسان لله جل وعلا بعبادة بشيء حرام؛ كالذي يستر عورته بشيء محرم؛ ثم يصلي لله، أو أن يحج لله حجًا بمال حرام ونحو ذلك، هل يتقبل منه أم لا؟ هذا محل خلاف عند العلماء ذهب جمهور العلماء إلى أن ذلك يتقبل منه وذهب الإمام أحمد في

المشهور عنه وهو ظاهر المذهب إلى أن ذلك لا يتقبل منه، وهذا ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام {فأنى يستجاب له} يعني أن ذلك العمل مردود عليه مع توفر سائر الشروط، لهذا قال عليه الصلاة والسلام مبينا شروط قبول الدعاء وهو أنه أشعث أغبر وأن الله جل وعلا من صفاته أنه يجيب المضطر إذا دعاه؛ وهذا تحقق فيه وصف الاضطرار؛ كذلك يرفع يديه إلى السماء ويمدهما؛ وفيه دليل على مشروعية رفع اليدين عند الدعاء وهو من قرائن إجابة الدعاء؛ كذلك فإنه مسافر بل أنه يطيل السفر ومع ذلك لا يستجاب له بسبب هذا المطعم الحرام.

لهذا ينبغي للإنسان أن يحرص على الطيبات قدر إمكانه، وألا يتقرب لله جل وعلا بشيء من الأمور إلا بطيب، سواء من الأعمال وكذلك أيضًا من الأموال.

الحديث الحـــادي عشر

عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الحَسَنِ بنِ عَلِيّ بنِ أبِي طالبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتَ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: (دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيْبُكَ).

روواه الترمذي والنسائي وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

تعليــق الشيــخ:

هذا الحديث لا بأس به لأنه يروى من حديث ابن أبي مريم عن أبي الجوزاء عن الحسن بن علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وقد صححه غير واحد من العلماء كالترمذي في كتابه السنن.

وقوله عليه الصلاة والسلام {دَع ما يَريبك إلى مَا لَا يريبك}: فيه إشارة إلى ما تقدم الكلام عليه من اتقاء الشبهات في قوله عليه الصلاة والسلام {فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه} وهذا متضمن لذلك المعنى؛ فإن الإنسان إذا رابه شيء ينبغي له أن يدعه ما لم يكن لديه سبب لاستجلاء الحق من البحث عن نص؛ فإذا استطاع أن يستجلي الحق ويدفع الريبة تأكد في حقه ذلك؛ وإذا كان لا يستطيع أن يستجلي الحق فينبغي أن ينصرف إلى نفسه وما يجده

يتجلجل ويتخالج في نفسه فإنه يعمل به؛ ولهذا فإن الإنسان مجبول على فطرة سوية مستقيمة لا يمكن أن ينصرف عنها إلا بفعل فاعل من أبويه أو أن يتطبع بطبع أهل الكفر والعناد ممن ينغمس الإنسان فيهم؛ ولهذا في هذا الحديث مسألة مهمة وهي أن الإنسان فيما لم يدل عليه الدليل يرجع في ذلك إلى نفسه ويستفتيها؛ أما في حال معرفة الدليل أو في إمكان الحصول عليه فلا بد من الوقوف على الدليل، وإذا استوت الأمور وكانت حينئذ من المتشابهات فإن الإنسان يرجع في ذلك إلى ما يجده في نفسه ويتخالج فيها.

الحديث الثانـــي عشر

عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: (مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيْهِ).

حديثٌ حسنٌ، رواه الترمذي وغيره هكذا.

تعليـــق الشيــــخ:

هذا الحديث الصواب فيه الإرسال، لأنه يُروى من حديث قرة عن الزهري عن أبي سلمة، ويروى من غير هذا الوجه من حديث الزهري عن علي بن الحسين مرسلًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا هو الصواب، ولا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام موصولًا.

وهذا المعنى الذي هو فيه صحيحٌ، وهذا الحديث وغيره؛ مما يُنازَع فيه الإمام النووي عليه رحمة الله تعالى في صحته، ولكن العلماء يسلمون بصحة معناه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: "مِنْ حُسنِ إسْلَام المَرْءِ تركُهُ مَا لَا يعنيه"، تقدم الكلام على مسألة الإحسان ومعناها، وأن الإحسان على درجات ومراتب، وينبغي للإنسان أن يبالغ في ذلك.

وقوله عليه الصلاة والسلام: **"مِنْ حُسنِ إِسْلَام المَرْءِ"**، أي: من تمام دينه أن يضع فضول الأقوال والأفعال، والمراد بالفضول أن يتتبع الإنسان ما لا يعنيه من ذهاب الناس ومجيئهم وأموالهم وأزواجهم وأعراضهم، إلا إذا كان في ذلك مصلحة للسائل في دينه ودنياه أو للمسؤول عنه في دينه ودنياه ولا يُلحق به ضررًا؛ فإن الأصل في ذلك الرجوع إلى مصلحة المسؤول عنه؛ لأن ذلك في حقه أولى من غيره، فلما خص بنعمة أو خص بما لحقه -سواء من أذى أو غيره- كان ذلك لا يتعداه إلى غيره؛ فمن حاول أن يُعدِّيه كان ذلك من جملة الفضول.

"مِنْ حُسنِ إِسْلَام المَرْءِ تركُهُ مَا لَا يعنيه"، يعني: من سوء الإسلام ويلحق إسلام المرء نقصًا تتبعه عورات الناس، وبحسب ما يتتبعه الإنسان من عورات الناس يلحق بدينه من نقصان؛ فمن تتبع عورات الناس تتبع الله عورته، وأثر ذلك في ديانته، و عوراتهم تختلف في ذلك: منها العورات المغلظة، كمن يتتبع عورات النساء وغير ذلك؛ فإنه آثم ويقدح هذا في ديانته فيكون حينئذ من الآثام، أو تتبع عورات الناس فيما يخفونه من الأموال، فإذا كانوا يستترون بكسب الحرام عن أعين الناس؛ فليس لأحد أن يتتبع أحوالهم، والأصل في ذلك الستر.

الحديث الثـالث عشر

عَنْ أَبِيْ حَمْزَةَ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ خَادِمِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَن النبي ﷺ قَالَ: (لاَ يُؤمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيْهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ).

رواه البخاري ومسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

قوله عليه الصلاة والسلام: {لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ} نفي الإيمان هنا حُمل على معنيين؛ نفي الصحة: أي لا يصح إيمان الإنسان وحمل على معنى آخر؛ وهو نفي كمال الإيمان وكلا المعنيين صحيح إذا حُمل كل واحد على أصل يعتمد عليه من أصول الإسلام.

- أما المعنى الأول: وهو نفي صحة الإيمان؛ وهو إذا كان الإنسان في نفسه لا يوالي أهل الإيمان ولا يحبهم ويحب أهل الكفر، فيحب لأهل الكفر ما يحب لنفسه ولا يحب لأهل الإيمان ما يحب لنفسه؛ فإنه لا يتحقق في قلبه حينئذ الإيمان ولو ادعى ذلك؛ ومرد ذلك إلى ما في قلب الإنسان.

- وأما على المعنى الثاني: وهو أن ينقص إيمان الإنسان فيقال المراد بذلك هو نفي الكمال؛ وهو أن الإنسان يقع فيه شيء من الحسد؛ وهو ما يسمى بالأنانية، وعدم الإيثار؛ فهذا نقص في إسلام الإنسان وإيمانه.

فإذا أحب إنسان أن يزول الخير من عند إنسان آخر؛ فهذا ما أحب للناس ما يحب لنفسه؛ فكما أنه يحب لنفسه أن يتحقق لديه ذلك الخير؛ ينبغي ألا يحب زوال ذلك الخير من لدن الناس؛ فيحب بقاء الخير لديهم وأن يتحصل لديه مثلهم، فإذا كان كذلك كان من أهل الإيمان، وإذا لم يكن كذلك فإنه حينئذ ينقص إيمانه.

- والنوع الأول: يُتصور في حق جمهور المسلمين وعامتهم.
- والثاني: يُتصور في حق الأفراد؛ فإذا أحب الإنسان أن تزول نعمة إنسان؛ حتى ولو كان دينه ولكنه فرد؛ فلا يقال أن هذا ينتفي أصل الإيمان من قلبه. ولكن إذا كره الإيمان والإسلام لأهل الإسلام والخير لهم على سبيل العموم؛ فإن هذا لا يمكن أن يوجد في قلبه إيمان. ومن أعظم دوافع هذه الأمور الكامنة في نفس الإنسان من حب المال أو حب السمعة وعدم الإيثار بالطاعات؛ أن يكثر الإنسان من الدعاء للغير بالرفعة وعلو المنزلة ولو وَجد في قلبه حسدا لغيره؛ فكلما وجد الإنسان بغضا لأحد من الناس

مما لا يستوجب سببًا شرعيًا فليكثر من الدعاء له بالمزيد؛ وإن وجد في قلبه عدم رغبة في ذلك؛ فإن ذلك الدعاء يُجَلي ما يستقر في قلب الإنسان من عدم الحب الخير للناس ولا يزال الإنسان بأمر الدعاء وذكر الإنسان بالخير في قلبه وعند غيره حتى يزول ذلك من القلب وهذا أمر مجرب سواء وُجد سبب شرعي لذلك أم لا.

وبعض الناس يسترسل بحب إزالة الخير من الناس لضرر أُلحق به من قبلهم مع عدم وجود ما يوجب إلحاق مزيد الضرر؛ فهذا من البغي فيهم؛ ولو على سبيل التمني؛ فإن الإنسان في ذلك يستطيع أن يسوس نفسه في هذا الأمر؛ كذلك أيضا في مسألة العبادات عند التزاحم مما لا يتحقق فيه الاشتراك فينبغي في ذلك أن يسابق الإنسان غيره.

العبادات من جهة الاشتراك والمنازعة فيها لا تخلو من نوعين:

عبادات يمكن فيها الاشتراك: فالمسابقة فيها والمنافسة مع حب الخير للغير حسن ومطلوب؛ كمسألة الصلاح وطلب العلم والإكثار من الطاعات والمتابعة بين الحج والعمرة وذكر الله جل وعلا؛ فإذا وجد إنسان غيره قد رزقه الله جل وعلا عبادة وصلاة وصلاحًا وذكرًا لله جل وعلا؛ فإنه يسابقه بهذا العمل ويدعو الله جل وعلا أن يثبت فلانا على ما هو عليه من خير في ظاهر أمره وباطنه.

وأما لا ما لا يمكن معه المزاحمة من أمور البر؛ فاختلف العلماء في ذلك هل الإنسان يحب لغيره ما يحب لنفسه في هذا الأمر فيقدم غيره في هذا الموضع أم لا؟

والراجح في ذلك أن هذا يرجع فيه إلى التفصيل؛ فيقال إن الإنسان إذا علم من غيره أنه أولى وأحظ بمثل هذا المكان الذي لا يزاحم فيه؛ فإنه يقدم غيره وهذا يتضمن أن يحب لغيره ما يحب لنفسه؛ ومثال ذلك إذا كان الإنسان يجد فرجة في الصف لا تكفي إلا لواحد وزاحمه عليها غيرُه فإن الناس في مثل هذا يتدافعون؛ هل يتقدم هو أم يوثر غيره؟ يقال: أن هذا لا يخلو من الحالين السابقين: فإذا كان هذا الرجل أولى منه حظًا وكانت هذه الفرجة خلف الإمام والنبي عليه الصلاة والسلام قال (ليلني منكم أولوا الأحلام والنهى)؛ أخرجه مسلم (432)، وأبو داود (675)، والترمذي (228) واللفظ له، وأحمد (4373)فكان هذا الرجل الذي يُؤثَر من أهل العلم والصلاح وأهل القرآن؛ فإنه يقدمه ولا يؤثِر نفسه في ذلك؛ وأما إذا كان يستوي مع غيره؛ فينبغي أن يتقدمه ولا يؤثر غيره إذا كان قد استوى مع ذلك الشخص في الأهلية لمثل هذا الموضع؛ مع أن بعض العلماء يرى الإيثار حتى فيما يتنازع فيه الأشخاص مما لا يكفي إلا لواحد؛ وقد مال بعض العلماء وهو قول ابن القيم عليه رحمة الله إلى أن باب الإيثار مقدم مطلقًا

ولو كان في أبواب المزاحمة؛ قال وذلك أن الله جل وعلا يثيب الإنسان على إيثاره لغيره ولو لم يتحقق للإنسان مثل هذا العمل؛ فذلك الإيثار هو حسنة يثاب عليها الإنسان؛ كما أن التقدم هو خير؛ يثاب عليه الإنسان.

الحديث الرابـــع عشر

عنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: (لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إلاَّ بإِحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِيْ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِيْنِهِ المُفَارِقُ للجمَاعَةِ) رواه البخاري ومسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

قوله عليه الصلاة والسلام: {لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَن لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وأَنِّي رسُولُ اللهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ} فيه إشارة إلى أن الأصل في دماء المسلمين العصمة، وهذا عام؛ سواء ما كان في إزهاق النفس أو في أبواب الجراحات فإنها تسمى دماء؛ ويطلق أحيانا الدم ويراد به إزهاق النفس؛ ويطلق أيضا ويراد به ما دون النفس؛ من جراحة اليد أو قطعها ونحو ذلك، فهذا من حقوق الدماء؛ ولهذا يطلق العلماء على ذلك الدماء؛ فيقولون أبواب الدماء.

ولما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم دماء المسلمين دل على أن الأكثر في ذلك العصمة وأن ما يستثنى من ذلك قليل؛ والأصل في لغة العرب أن المستثنى أقل من المستثنى منه على الأغلب.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: {لاَ يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَن لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وأَنِّي رسُولُ اللهِ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاَثٍ}: يعني أنه في غير هذه الثلاث لا يجوز أن

يسفك الدم؛ وهذا ليس للمسلمين عامة -أي أنهم يجوز لهم أن يسفكوا الدماء في هذه الثلاث- وإنما مرد ذلك إلى ولي أمر المسلمين، وقوله عليه الصلاة والسلام: {الثَّيِّبُ الزَّانِي} يعني المحصن؛ فالزاني إذا كان محصنًا؛ فإنه يُرجم وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد من العلماء؛ كابن المنذر وابن عبد البر والنووي والقرطبي وابن قدامة وغيرهم، ولا يعلم في ذلك مخالف من أئمة الإسلام من القرون المفضلة وإنما هي أقوال تُحكى بلا أسانيد؛ وممن اعتيد عنه القول بالشذوذ؛ كابن الأصم وغيره، ووُجد في بعض الأقوال عند المتأخرين ممن يقول بذلك؛ ممن جهل مقامات الشريعة ومقاصدها العظيمة ونظر إلى بعض المآلات وهذا ضرب من ضروب الجهل وإيثار رغبات النفس وكذلك النظر إلى بعض الأمور المادية ونحو ذلك وتقديمها على أمر الشرع فالرجم: إزهاق للنفس ثبت به الدليل؛ كما جاء في الصحيحين وغيرهما: (والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)؛ صحيح البخاري (رقم (6827)، ومسلم (رقم (1697). و ليس المراد بالشيخة أن من كان كبيرًا فإنه يرجم والشاب لو كان محصنًا لا يرجم؛ وإنما المراد بذلك تعليق بوصف يغلب على من كان محصنًا؛ أنه يسمى شيخًا وهذا على التغليب وأجمع العلماء على هذا المعنى مع الخلاف في بعض ألفاظ هذا الخبر؛ وهو مما نُسخ من القرآن لفظًا وبقي حكمًا بإجماعهم؛ وأما الزاني الذي ليس بمحصن فإنه يجلد مئة ويُغرب عام في ظاهر القرآن في مسألة

الجلد؛ والتغريب لحديث زيد بن خالد الجهني وحديث أبي هريرة في الصحيحين وغيرهما حينما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (على ابنك جلد مائة وتغريب عام) صحيح مسلم 1697 صحيح البخاري 6633 وأما من ثبت زناه بأحد علامات الثبوت من البينات سواء في مسألة المرأة في الحمل أو الشهود الأربع أو الإقرار؛ والإقرار هو أقوى البينات؛ ولا ينظر الى الإثباتات العصرية من التحاليل؛ من تحاليل الدم أو الحيوانات المنوية كما يسمى "دي إن إي" ونحو ذلك؛ فإن هذا مما لا يعتد به في مسائل الأحكام وإنما يؤخذ فيه كقرينة؛ والقرائن لا تكون في أبواب الحدود. وإنما تؤخذ في أبواب التعازير لأنها منوطة في أغلب الأحيان بالظنة لا بالقطع، وأما الحدود فإنها تدرأ بالشبهة؛ فإذا نزل عن درجة اليقين والثبوت فإن الحد يُدرأ عن تنفيذه.

وقوله عليه الصلاة والسلام: { والنفس بالنفس} أي أن المسلم يقتل بنفس مسلمة أخرى، ولا يقتل المسلم بالكافر بإجماع العلماء، ولا خلاف عندهم في ذلك؛ وإنما الخلاف في بعض المسائل من فروع ذلك إذا اجتهد ولي الأمر أن يقتل مسلما بكافر تعزيرًا؛ ليس من أبواب الحدود؛ إذا رأى في ذلك تأديبًا وهذا قد ثبت عن عثمان بن عفان في مسلم: (قتل ذميا ثم قتل آخر ثم قتل آخر فقتله عثمان بن عفان) بإسناد صحيح كما جاء عند ابن المنذر وغيره عن عثمان بن

عفان عليه رضوان الله تعالى، فيكون هذا من جملة التعازير؛ فيجوز أن يقتل الرجل تعزيرا كما يجوز أن يقتل و ساغ أن يقتل حدا على الصحيح من أقوال العلماء. رواه الدارقطني (349) وعنه البيهقي (33/8)

{والنفس بالنفس}: المقصود بذلك قتل العمد ويخرج من هذا إذا قتل الإنسان غيره بالخطأ أو قتل الإنسان غيره بشبه العمد والعمد هو: أن يقتل الإنسان غيره بآلة يقتل بمثلها قاصدا إلحاق الأذى ولو لم يقصد القتل، فإذا أراد الإنسان أن يطلق رصاصة من بندقيته على شخص؛ فقال إنني لا أريد أن أقتله وإنما أريد قدمه فمات؛ فإنه يقتل بذلك لأن المرد في هذا إلى شيئين:

- الأمر الأول: الآلة التي يقتل بها إذا كانت آلة يُقتل بها عادة فإن هذا من موجبات القتل.
- الأمر الثاني: القصد؛ يخرج منه إذا أراد الإنسان أن ينظف سلاحه أو أنه أراد أن يبيع؛ فكان فيه رصاصة في داخله، فأُطلقت على من بجواره فقتل؛ فحينئذ وجدت الآلة ولم يوجد القصد، فإذا وجد هذان الشرطان فإن النفس في ذلك لها حق الاستيفاء.

وقوله عليه الصلاة والسلام هنا: {النفس بالنفس} راجع إلى أصل ما استثني منه وهو المسلم، واختلف العلماء في مسألة إقامة الحدود على الكفار من أهل

الكتاب وغيرهم؛ إذا قتل الواحد منهم غيره، هل يقام عليهم الحدود أم لا؟ وهل تطبق عليهم أحكام الشريعة إذا فعلوا ذلك في بلاد الإسلام؟

اختُلف في ذلك؛ هل يرجع فيها إلى ما لديهم من أحكام؟ أم أن هذا مرده إلى الشريعة؟ والذي يظهر والله أعلم أنهم إن فعلو ذلك في بلاد المسلمين فإن مردهم إلى حكم المسلمين، وأما إذا فعلوا ذلك في بلادهم الذين أخذوا الأمانة عليها والعهد فإن مردهم في ذلك إلى حكمهم مما يعملون به، سواء كان قصاصًا أو كان دية.

ويستوي في ذلك الذكر والأنثى، واختلف العلماء في مسألة العبد، وعامتهم على أن الحر لا يُقتل بالعبد؛ وأن العبد يُقتل بالحر؛ إلا في خلاف يسير في مسألة قتل الحر بالعبد؛ فإنه يُقتل، قال بذلك بعض الفقهاء وهو قول ضعيف.

وقوله عليه الصلاة والسلام: {والتَّارِك لِدِينِهِ المُفَارِقِ للجَمَاعَةَ} المراد به المرتد؛ وقد جاء في ذلك دليل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحيح من حديث حماد عن أيوب عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من بدل دينه فاقتلوه).

وإنما وصف ذلك بالترك لدينه بقوله: {والتَّارِك لِدِينِهِ المُفَارِقِ للجَمَاعَةَ}

لأن الإنسان إذا فارق دينه تحقق فيه وصف ترك الجماعة، فاستوجب بذلك القتل، وإنما أُلحق الوصف بلفظ المفارقة لأن الإنسان إذا أراد أن يرتد عن المسلمين الغالب أنه يلحق بصفوف الكفرة ولا يبقى على ردته في صفوف المسلمين؛ لأنه ما تجرد من إيمانه ورجع إلى كفره إن كان قد دخل الإسلام قبل ذلك ولم يولد على الإسلام إلا وقد أحب الرجوع إلى الكفر أو أحب الكفرة أكثر من أهل الإسلام، فالغالب في مثل حاله أن يترك صف المسلمين إلى صف المشركين، و لا يستثنى من ذلك من ارتد وهو في بلاد المسلمين؛ فإنه يُقتل وهذا لا خلاف عند العلماء فيه، وإنما الشريعة تعلق الأحوال بالأغلب؛ فما كان من الأوصاف يغلب استعمالًا وحالًا؛ فإن الوصف يلحقه، وما خرج عنه إذا تحقق فيه المناط فإنه يشترك في الحكم إلا ما دل الدليل على استثنائه.

والمرأة والرجل في أبواب الردة على السواء؛ فإذا ارتدت المرأة فإنها تقتل.

واختلف العلماء في باب الاستتابة؛ هل يستتاب الرجل والمرأة ثلاثا أم مرة واحدة أم لا؟

أولًا: لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أبواب الاستتابة شيء، وإنما هو أخذ بقرائن وبعض الآثار المروية عن السلف الصالح في ذلك، رُوي هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعن أبي موسى الأشعري ومعاذ بن

جبل عليهم رضوان الله تعالى، وحكي الاتفاق على هذا أنهم يستتابون ولكن اختلفوا في قدر الاستتابة، هل يستتابون ثلاثًا أو مرةً واحدة، أم يحبس أيامًا حتى ينظر في أمره فإذا كان معاندا فإنه يقتل؟ ففي ذلك خلاف.

الحديث الخـــــامس عشر

عَن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرَاً أَو لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ وَاليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، ومَنْ كَانَ يُؤمِنُ بِاللهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ).

رواه البخاري ومسلم.

تعليـــــق الشيـــــخ:

في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: {مَن كَانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُل خَيْرًا أو لِيصمُت} فيه إشارة إلى حفظ اللسان، وصونه من فضول الأقوال حتى لا تجر الإنسان إلى الشر.

{فَلْيَقُل خَيْرًا}: يعني أمورًا يثاب عليها.

{لِيصمُت}: يعني أنه فضل الصمت عن قول المباح؛ لأن المباح يجر إلى قول المحظور والمكروه، وأما إذا اعتاد الإنسان على قول الخير فإنه لا ينزل عن تلك الرتبة إلى المباح إلا في الشيء اليسير، فإذا كان ينزل في الشيء اليسير فيبعد أن يقع في الشر، وإذا كان يوغل ويكثر من قول المباح فإنه لابد أن يقع في الحرام.

ولهذا يقول العلماء: الورع أن تدع ما لا بأس به خشية أن تقع فيما به بأس، أي أن الإنسان يترك المباح حتى لا يقع في المكروه، ثم يتدرج فيقع في الحرام، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {فَلْيَقُل خَيْرًا أو لِيصمُت} ولم يقل: فليقل مباحًا أو نحو ذلك، ويُحتمل أنه أراد الوصف بالخير؛ أي أن الإنسان إذا كان يتكلم بمباح؛ فإن الأصل فيه الدخول في دائرة الخير، ويجر إلى نفع حتى وإن كان في أمر الدنيا، ممن يتكلم في بيع أو شراء أو إشهاد، ونحو ذلك، فإن هذا يجر إلى كسب رزق فيدخل في أبواب الخير.

ويُحتمل أنه أراد درجة الكمال؛ أي أن الإنسان ينبغي له أن يحرص على درجة الكمال فيمسك فيكون حينئذ المخاطب في ذلك هم الخُلَّص من العباد.

وقوله عليه الصلاة والسلام: {مَن كَانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ} يعني درجة الإيمان التام، وليس المراد بذلك نفي الإيمان عمن تكلم بالباطل على خلاف مع الخوارج في هذا الباب، فإنهم قالوا: الوقوع في الشيء من المحرمات دليل على بغض تحريمه، وترك الواجب دليل على بعض إيجابه، والصواب في ذلك وهو الذي عليه أهل الإسلام من أهل السنة أن من وقع في شيء من المحرمات لا يلزم من ذلك بغض النص في التحريم، ومن ترك شيئًا من الواجبات لا يعني بغض النص في الإيجاب.

وقوله عليه الصلاة والسلام: {ومَن كَانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِر فَليُكْرِم ضَيفَه}: إكرام الضيف اختلف العلماء هل هو من الواجبات أم لا؛ اختلفوا في هذا على قولين:

- ذهب جمهور العلماء إلى أنه إذا كان الضيف يجد مندوحة عن صاحب الدار أن ذلك لا يجب.
- وذهب الإمام أحمد في رواية إلى أن الضيف يجب إكرامه إذا خص دارًا بعينها؛ وأما إذا وُجد أماكن يسكن فيها -كحالنا في الأعصار المتأخرة- فإن الإكرام يكون من أبواب الاستحباب والمتأكدات وفضائل الأعمال.

وأما إذا كان في أزمنة لا يوجد فيها مساكن أو كان الإنسان فقيرًا فالذي يظهر والله أعلم أن ذلك واجب، ومن لم يكرم ضيفه فإنه آثم.

ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خصيصةً لمن كان حول الإنسان من أهل بلده وهو الجار {مَن كَانَ يُؤمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِر فَليُكْرِم جَارَه}: إشارةً إلى حق الجوار؛ ولهذا ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن جبريل ما زال يوصيه بالجار حتى ظن أن الله سيورثه؛ يعني يجعله من ضمن الورثة، من الأبناء والبنات والزوجات ونحو ذلك.

وحق الجار عظيم باعتبار أنه مأمون الغدر والخيانة، فإن الإنسان لا يمكن أن تستقر به دار إلا عند جار يأمن؛ لهذا عظم الزنى بحليلة الجار أعظم من الزنى المطلق، لأن الإنسان أتى جاره مما يأمنه فعظم، بخلاف الذي يأتي غيره من غير أمان، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه) متفق عليه يعني: مصائبه و ما يحل بجاره من فجور وفسوق، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل: أي الذنب أعظم قال: (أن تزاني بحليلة جارك) صحيح البخاري 4761 و أخرجه مسلم 86 يعني أن تقع عليها في حرام، فهو أعظم من الزنى في غيرها، لأن هذا موضع أمان وللجار في ذلك حق، وحق الكمال في ذلك أن يحسن إليه، ودون ذلك أن يكف شره عنه وأن يصبر على أذاه الذي يأتيه منه، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو قدوة الخلق في هذا مع الأبعدين، حتى وإن كانوا من جيرانه ممن لم يكن من أهل الإسلام، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لَه جار يهودي يعوده عليه الصلاة والسلام، وقد كان لعبد الله بن عمر جار يتعاهده بالطعام من أهل الكتاب يبعث بطعامه إليه.

وهذا من هدي محمد صلى الله عليه وسلم ومن مكارم الأخلاق.

الحديث الســـــادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أَوصِنِيْ، قَال: (لاَ تَغْضَبْ). رواه البخاري.

تعليـــق الشيــــخ:

هذا طلب للوصية والنصيحة، وفيه أهمية استدرار العلم والفائدة من الغير بطلبها وألا ينتظر الإنسان بذلها، سواء كان من الوصايا العامة أو كان من العلم المبذول الخاص، فينبغي للإنسان أن يسأل من غير مماراة.

ولهذا طالب العلم يوفق إلى معرفة الحق بالسؤال، سؤال أهل العلم خاصة وألا يماري أهل العلم فيحرم بذلك خيرًا كثيرًا.

ولهذا يقول أبو سلمة: (كنا نماري عبد الله بن عباس فحرمنا بسبب ذلك خيرًا كثيرًا)، والمراد بالمماراة أي: أننا نجادله ونناقشه في ذلك، فهذا يجعل العالم يحجم عن إبداء الخير والعلم، وإن أراد أن يخرج وجد في نفسه إحجامًا عن بذل الخير؛ فإنه إذا اعتاد من هذا الطالب أنه يبحث عن دقائق الأمور ويجادل و إن كان يتصنع أحجم العالم عن بذل الفائدة والعلم؛ فيقول لو أخرجتها لاسترسل في النقاش حولها فيما لا يجدي، ولهذا لا يبدي كثيرا من مسائل العلم

دفعًا لتلك المفسدة؛ ولهذا نَدَم أبو سلمة -عليه رحمة الله- بمماراته لعبد الله بن عباسة أنه كان لا يعطيه ما كان يعطيه في السابق مما يخص به غيره من المقربين من أصحابه، كعكرمة مولى عبد الله بن عباس وغيرهم؛ ولهذا ينبغي للإنسان أن يتوسط في العلم و يتحصل العلم وأن يسأل فيما أشكل عليه وأن يبحث؛ ولهذا ينبغي لطالب العلم في أبواب الاستفهام والسؤال أن لا يقلل من شأنه عند العالم أو عند المستفتَى، فإذا أشكلت عليه مسألة من المسائل وهو موصوف بطلب العلم يبحث عنها بنفسه، فإنه إذا أكثر من السؤال للعالم عن الضئيل الدقيق والجليل والعظيم أو الحقير من مسائل العلم؛ فيسأل عن كل شيء ورد إلى ذهنه، استصغره العالم، ولم يجبه في كل سؤال يسأله؛ فإن طالب العلم لا يسأل إلا عن ما استشكل عليه ولم يجد له جوابًا في نفسه، لهذا ينبغي للإنسان أن يربي نفسه على البحث والنظر وتقصي المعلومة فإذا أشكل عليه شيء رجع إلى أهل العلم، ولهذا لا يليق بطالب علم مختص يعتني أن يسأل عن حديث وهو في الصحيحين، أو يسأل عن حديث وعلته ظاهرة بينة يقف عليها بأسهل سبيل؛ بخلاف العلل الدقيقة وما يخفى على الإنسان بعد البحث؛ والعالم يفرق بين طالب العلم الذي يستطيع البحث والنظر ويفرق بين المتوسطين من الناس الذين لا يعتنون بمسائل العلم، فذاك مسألته ربما

تنقصه قدرًا إن أكثر منها، وذاك ربما تقربه مسألته قربًا ولو كانت مشابهة لغيره.

وهذا رجل سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستنصحه واستوصاه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم **{لَا تَغْضَبْ}**: في هذا الجواب الذي ربما لا يتبادر إلى ذهن السائل حينما يُسأل أن النبي عليه الصلاة والسلام اسُتنصح من قبل رجل فبماذا نصحه؟ فالغالب أنه لا يتبادر إلى ذهن الإنسان أن الناصح يقول له لا تغضب إلا لسبب وُجد في السائل؛ أما أن يكون الرجل غضوبًا ونحو ذلك، أو أنه يتعامل معاملة تستوجب الغضب، كأن يكون قاضيًا أو يفصل بين خصوم أو يتعامل بالبيع والشراء ونحو ذلك فيلزم منه ممارسته لهذا العمل غضب، فاستحق الوصية بهذه الخصيصة.

ولهذا كثير من أسباب ورود الحديث لا يذكرها النقلة وينقلون الخبر؛ وينبغي لطالب العلم إذا أراد أن يقف على معنى حديث بكليته أن يرجع في ذلك إلى المسانيد والمعاجم، فإن المسانيد والمعاجم تورد الأحاديث بتمامها وتتضمن في كثير من الأحيان أسباب ورود الحديث، بخلاف الأحاديث التي توضع تحت أبواب وتراجم فإنها تختصر بحسب خصيصة الباب التي ورد فيها.

ولهذا ينبغي لطالب العلم أن ينظر في المسانيد والمعاجم، كذلك أن ينظر في جمع طرق الخبر الواحد حتى تقع لديه أسباب ورود الحديث حتى يفسره على وجهه، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستنصح كثيرًا فيجيب بأجوبة مختلفة بحسب حال السائل، أو ربما بحسب حال السامع لديه، كما كان النبي والسلام مع جبريل ويعلم أن جبريل يعلم هذه الأحكام، فأجاب مريدًا لمن كان سامعًا، فإذا سئل بسؤال ويعلم أن الذي سأل هو من أهل الكمال والصدق فلا يحتاج إلى جواب ناسب أن يجاوب جوابًا يحتاجه من عنده من الناس، كذلك أيضًا فإنه إذا وجد في الشخص نقصانًا في باب من الأبواب كالصلوات يجيبه بالعناية بالصلاة، وإذا كان فيه نقصان بمراقبة الله عز وجل والإخلاص أوصاه بالإخلاص، لهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل كثيرًا أي العمل أفضل؟ فيقول: **(الإيمان بالله)** وتارة يقول: **(إقامة الصلاة)** وتارة عليه الصلاة والسلام يقول: **(إطعام الطعام)** وهذا يدل على أن هذا يختلف بحسب حال السائل.

وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **{لَا تَغْضَبْ}** هنا يظهر لحاجة السائل في ذاته فإنه غضوب، والغضب يعرف غليان دم القلب الذي يدفع الشخص للانتقام، يعني الانتقام ممن غضب لأجله، والإنسان حينما يجد أسباب الغضب ينبغي أن يبحث عن أسباب الرضا ودفع الغضب.

ونهي النبي عليه الصلاة والسلام هنا بقوله: **{لَا تَغْضَبْ}** ليس بذات الغضب وإنما هو عدم التعرض لأسباب ما يغضب الإنسان؛ من الجدل والمراء، أو المواضع التي تكثر فيها اللجاجة؛ ولهذا كان السلف الصالح لا يحضرون مجالس الخصومات، ولهذا علي بن أبي طالب عليه رضوان الله تعالى حينما تكون بينه وبين أحد خصومة عند قاض ينيب غيره؛ فإن هذه الخصومات يحضرها الشيطان، فيبتعد الإنسان عن مواضع الغضب، والغضب هو ما يدفع كثيرًا من الناس إلى كثير من الشرور، فإن القاتل لا يقتل وهو راض، والذي يتعدى على الدماء والأجساد بالضرب واللطم و الشجاج، لا يفعل ذلك وهو راض، والذي يسب ويقذف لا يفعل وهو راض، فلما كانت هذه الأمور تقع من الإنسان في حال غضب ينبغي له أن يقطع أصلها وما تستوقد منه من جذوة فيطفئها بماء البعد عن أسباب الغضب، وفي هذا أيضا إشارة إلى استحباب تكرار الفائدة لمن يحتاجها، فإن هذا قد راجع رسول الله صلى الله عليه وسلم مرارًا فأعادها عليه؛ وهذه من عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا تكلم تكلم ثلاثًا حتى يسمع عنه؛ وقد ترجم على ذلك البخاري عليه رحمة الله في كتاب العلم فقال باب من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه، فأسند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا تكلم تكلم ثلاثًا وإذا سلم سلم ثلاثًا حتى يسمع عنه، فإذا كان هذا في أصل حديثه فإنه فيما يستفيد به الإنسان ينبغي أن

يكرره لمن طلبه، وألا يمل المتكلم والعالم في إفادة الناس ونفعهم، وأما ما يمله الناس من تكرار الحديث بقولهم: (لأن أحمل الحديد والصقر أهون من أن أكرر الكلام): هذا كلام ليس من هدي النبي عليه الصلاة والسلام، والفائدة العلمية تكرر إلا عند من لا يفهم، ينبغي ألا يُعَلم لأنه ربما يفهم العلم على وجهه.

الحديث الســـابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيْحَتَهُ).

رواه مسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

في هذا الحديث حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإحسان وتقدم الكلام على هذا المعنى، معنى الإحسان، وحينما عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم الإحسان هنا؛ أراد الإحسان المتعدي إلى الغير قال: {إِنّ اللّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ} والكَتب هو الفرض والتنزيل، وأصله في لغة العرب: الجمع، ولهذا يقول الشاعر:

لا تَأمَنَنَّ فَزَارِيًّــا خَلـــــوْتَ بِـــهِ   على قلوصك واكتبـــها بأسيـــار

يعني أجمعها؛ ويسمى الكتاب كتابًا لاجتماع أوراقه بعضها مع بعض.

والكَتْب هو التشريع والإنزال والفرض؛ ولهذا قال الله جل وعلا :{كُتِب عَلَيْكُم الصِّيَام}؛ يعني فرض عليكم، وقال عليه الصلاة والسلام: {الإحسانَ على كل

شيء}، يعني سواء كان من بني آدم أو كان من البهائم؛ فإن القسوة والشدة والايذاء لا تأتي بخير، والرفق مطلوب من الإنسان؛ وحينما أشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإحسان على كل شيء؛ أراد أن يأتي بكلام مُجمل ثم يفصله بعد ذلك، وهذا من البيان؛ أن الإنسان حينما يريد أن يتكلم على جزئية معينة ينبغي أن يؤصل لها قبل الولوج فيها؛ فرسول الله صلى الله عليه وسلم حينما أراد أن يتكلم عن القتلة وذبح البهائم؛ أصل لمعنى الإحسان بشموله فقال: {إن اللَّه كَتَب الإحْسانَ علَى كل شَيء}، ثم أراد عليه الصلاة والسلام أن يفرع بقوله: {فإذا قَتَلتُمْ فَأَحسِنوا القِتْلَة} قيل: أن المراد بذلك هو ما يتعلق بمن استوجب القتل؛ فلا يقتل صبرًا؛ فمن احتِيج إلى إزهاق نفسه قودًا قصاصًا، فإنه يحسن في قتلته وإزهاق نفسه، فلا يقتل تعذيبًا بأمور التعذيب؛ ولهذا حرمها الشارع بإسقاء السم الذي يتجرعه الإنسان أيامًا ويتألم حتى يموت أو التحريق بالنار أو القتل صبرًا؛ أو قطع الأطراف ونحو ذلك؛ وقطع الذراع حتى يُستأصل الإنسان، هذا من التعذيب المنهي عنه؛ ولهذا شرع الإسلام القتل بالسيف، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل بذلك، ويُستثنى من ذلك الزنا في المحصن لبشاعة فعله.

قال عليه الصلاة والسلام {فَأَحسِنوا القِتْلَةَ}: وفيه أن الأعمال التي تُستبشع في ظاهرها لا توصف بالشر على سبيل الانفراد وإنما تقرن بغيرها، فمن اعتُدي عليه واعتَدى على من اعتَدى عليه لا يسمى انتقامه بمثل ما انتقِم منه شرًا؛ وإنما يوصف بالعدوان والقصاص، ولهذا للإنسان الحق إذا لُطم أن يلطِم والصابر مأجور في ذلك إذا لم ينتقم وكاتم الغيظ كذلك.

{إِذَا قَتَلتُم فَأَحسِنوا القِتْلَةَ} أي أن إزهاق النفس إحسان، وأن يزاد في ذلك الإحسان بعدم أذية النفس، قال: {وَإِذَا ذَبَحْتُم فأَحسِنوا الذِّبحة} يعني أحسنوا العمل، وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف تلك الذبحة: {وليحد أَحَدكم شَفرته وليرح ذبيحَتَه} مما يدل على أن تعذيب البهيمة مما يحاسب عليه الإنسان؛ فإن للبهيمة إحساسًا وشعورًا وتألمًا من التعذيب، بل ذكر بعض العلماء أنها ربما تدرك وتعقل من بعض الأمور ما لا يعقله بنو آدم؛ ولهذا يقول بعض العلماء في أمر إدراك البهائم لأمر الساعة وعذاب القبر؛ مما لا يسمعه بنو آدم فيقول ابن عبد البر عليه رحمة الله (في هذا دليل على أن البهائم تدرك من أمر الساعة ما لا يدركه بنو آدم) ولهذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ تُصْبِحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُصِيخَةً) صحيح النسائي 1429 يعني تنتظر قيام الساعة، وهذا ترقبها لهذا الشيء وهي بهيمة

يدل على أن لديها نوع من الإدراك ولكن هذا الإدراك لا يؤهلها للخطاب، والإجابة بالعمل؛ فإذا أدركت البهيمة أمر الساعة فينبغي لبني آدم أن يدركوا هذا الأمر وأن يستعدوا له، فإذا كانت البهائم فيما بينها يكون بينها القصاص كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لتؤدن الحقوق إلى أهلها وليقتصن الله من الشاة القرناء للشاة الجماء)** رواه مسلم **2582** يعني: هل يكون ذلك القصاص بحسنات وسيئات؟ فلا يوجد حسنات وسيئات؛ ولكن هل تتناطح؟ الله أعلم بصفة القصاص؛ فإذا كان هذا بين البهائم هل يكون بين بني آدم والبهائم من القصاص؟ فإذا تعدى أحد على بهيمة هل يكن لها من حق القصاص ما يكون بينها يوم القيامة؟ ظاهر النص أنه يكون، هل هذا يكون بنوع من القصاص كحال البهائم فيما بينها يوم القيامة مما هو مضمر أم هو على صفة خاصة بين البهائم وبين بني آدم؟

يقال: أن الله جل وعلا أعلم بصفته وهذا مما لا أعلم في تفصيله دليلًا، ولكن الإنسان يعاقب على أذنيته للبهيمة وعدم إحسانه إليها؛ لهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **{ليحد أَحَدكم شَفرته}** وهي المدية أي: السكين، و**{ليرح ذَبيحَتَه}** يعني لكيلا تتألم، ومن تعمد إيذاء البهيمة بقطع أعضائها قبل موتها فإنه آثم بذلك ويستحق العقاب والله أعلم بصفته.

الحديث الثـــــامن عشر

عَنْ أَبِيْ ذَرٍّ جُنْدُبِ بنِ جُنَادَةَ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ).

رواه الترمذي وقال: حديث حسن. وفي بعض النسخ: حسنٌ صحيح.

تعليـــق الشيـــخ:

هذا الحديث وهو حديث معاذ بن جبل وأبي ذر: قد جاء عند الترمذي وغيره من حديث حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب به، والصواب في ذلك الإرسال لأنه من حديث ميمون بن أبي شبيب مرسلًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يصح موصولًا؛ وهو من جهة المعنى صحيح.

قال عليه الصلاة والسلام: {اتَّق اللَّه حَيثُمَا كنت} فيه دليل على أن الإسلام شامل لإصلاح الباطن والظاهر، العام والخاص في حال الإنسان، وأنه ينبغي أن يتقي الله في كل موضع، وأن الإسلام ليس محصورًا في المساجد؛ وليس هو عبادات وطقوسًا؛ وإنما هو في كل موضع حاضر مع الإنسان لهذا قال عليه الصلاة والسلام {اتَّق اللَّه حَيثُمَا كنت}: يعني في كل موضع؛ في الطريق، في الدار، في

السيارة، في البر، والبحر، أثناء البيع، والشراء، وغير ذلك، فيضبط الإسلام معاملات الناس.

وتقوى الله هي أن يجعل الإنسان بينه وبين عذاب الله وقاية؛ فالتقوى: مشتقة من الوقاية؛ أن يجعل الإنسان بينه وبين عذاب الله جل وعلا حَاجزًا يقيه وهذا الحاجز هو الترك؛ أبواب التروك للمحرمات والفعل للواجبات، كذلك أيضًا من الحواجز: الاستغفار، فيكثر الإنسان من الاستغفار والتوبة، ويكثر من أنواع المكفرات من الحسنات التي تذهب السيئات؛ لهذا قال عليه الصلاة والسلام مبينًا هذا الأمر: {وأَتبع السيئة الحسنة تمحها} ففي قوله عليه الصلاة والسلام بعد الأمر بتقوى الله أيًا ما كان الإنسان أن يتبع السيئة الحسنة تمحها فيه إشارة إلى أن السيئة تقع من الإنسان و مفروغ منها ولا أحد معصوم، وإنما أشار إلى تكفير السيئة؛ وهو أن يتبعها الحسنة، وهذا ظاهر في قول الله جل وعلا: (وَأَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيلِ إِنَّ الحَسَناتِ يُذهِبنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكرى لِلذّاكِرين) وهذا من مكفرات السيئات، يعني العمل الصالح، والعلماء عليهم رحمة الله يقولون أنه كما أن الحسنة تذهب السيئة كذلك فإن السيئة تذهب ما يقابلها من الحسنات وهذا ظاهر في قول الله جل وعلا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ

لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ) فلما ذكر إحباط العمل والمخاطب بذلك أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دل على أن فعلهم ذلك لم يخرجهم من الإيمان؛ ولكنه ربما يكون سببًا لإحباط العمل، كذلك في قول الله جل وعلا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأذَى) ويعني أن الإنسان إذا فعل فعلًا حسنًا يبطله بما يقابله من منكر يفعله سواء كان بنقيض تلك الحسنة أو كان بسيئة أخرى يقع فيها الإنسان؛ ولهذا قد روى الإمام أحمد في كتابه المسند من حديث أبي إسحاق عن أمه عن عائشة عليها رضوان الله تعالى أنها قالت لأم زيد بن الأرقم لما تبايع زيد بالعينة: (أخبريه أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب) رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ يعني أن الإنسان إذا وقع في شيء من أنواع الكبائر أن ذلك يوجب إبطال الحسنات وهذا ظاهر وإبطال السيئة للحسنة على نوعين:

- ❖ إبطال الحسنة بفعل نقيضها، ونقيضها أن يتصدق الإنسان مثلا بصدقة ويبطلها بما ينقض تلك الصدقة وهو المن والأذى، ومعلوم أنه إذا لم توجد الحسنة يعني الصدقة فإنه يوجد المن أي عكسها.

❖ والحالة الثانية: أن يبطلها بذنب آخر؛ كحال الذي يرفع صوته عند صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ربما أبطل صلاة أو صيامًا أو صدقةً أو نسكًا، فتكون حينئذ من غير جنسها.

لهذا ينبغي للإنسان أن يحذر من هذا الباب وهو إحباط الحسنات بالسيئات، وكما أن السيئة تُحبط وتزول بالحسنة كذلك أيضا العكس وفضل الله عز وجل واسع.

وقوله على والسلام: **{وَخَالق النَّاس بخلقِ حَسَن}** أشار إلى الخلق الحسن بعد ذكر تقوى الله ومحو السيئة بالحسنة، فكأنه أشار عليه الصلاة والسلام إلى جملة من التفاصيل فذكر عَامًّا ثم خصه بخصيصة، ثم ذكر خصيصة منه؛ فقال: **{اتَّق اللَّه حَيثُمَا كنت}** فذكر تقوى الله جل وعلا على سبيل العموم؛ وهي المتضمنة لاجتناب النهي قدر الإمكان، وفعل الأمر قدر المستطاع: وهذا عام.

ثم ذكر عليه الصلاة والسلام بابًا واحدًا من أبواب التقوى؛ وهو فعل الحسنة، وهذا إشارة إلى شطر أعمال البر.

ثم ذكر بعد ذلك عليه الصلاة والسلام خصلة من أعمال الحسنات، وهي حسن الخلق، فقال عليه الصلاة والسلام: **{وَخَالق النَّاس بخلقِ حَسَن}** وهذا فيما يظهر إشارة إلى باب التكفير، فإن أعظم ما يكون في ميزان الإنسان يوم القيامة

هو حسن الخلق؛ كما روى الترمذي وغيره: قال صلى الله عليه وسلم: عن أبي الدرداء رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: **(ما من شيء أثقل في ميزان العبد المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق)**. رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ

الحديث التـــاسع عشر

عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النبي ﷺ يوماً فَقَالَ: (يَا غُلاَمُ إِنّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ يَحفَظك، احْفَظِ اللهَ تَجِدهُ تُجَاهَكَ، إِذَاَ سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَاَ اسْتَعَنتَ فَاسْتَعِن بِاللهِ، وَاعْلَم أَنَّ الأُمّة لو اجْتَمَعَت عَلَى أن يَنفَعُوكَ بِشيءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إلا بِشيءٍ قَد كَتَبَهُ اللهُ لَك، وإِن اِجْتَمَعوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشيءٍ لَمْ يَضروك إلا بشيءٍ قَد كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَت الأَقْلامُ، وَجَفّتِ الصُّحُفُ) رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح - وفي رواية غير الترمذي: (اِحفظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إلى اللهِ في الرَّخاءِ يَعرِفْكَ في الشّدةِ، وَاعْلَم أن مَا أَخطأكَ لَمْ يَكُن لِيُصيبكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكن لِيُخطِئكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَربِ، وَأَنَّ مَعَ العُسرِ يُسراً).

تعليـــق الشيـــخ:

في قوله عليه الصلاة والسلام: {يَا غُلام إنِّي أُعلمُك كَلمَاتِ} فيه أهمية تنبيه السامع بالنداء ولو كان مجاورًا وقريبًا؛ إشارة إلى شحذ انتباهه وجذب فكره إليه ليسمع ما يهمه؛ لهذا قال عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عباس: {يَا غُلَام}، وفيه جواز أن يوصف الإنسان بما هو عليه؛ ولو كان صغيرًا فيقال: يا غلام والرجل يقول يا فلان أو يا رجل ونحو ذلك.

قال عليه الصلاة والسلام: {إنِّي أُعلمُك كَلمَاتِ}، وهذا كعادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيان؛ فإنه يذكر الإجمال ثم يتبعه جملة من التفصيل؛ فقال عليه الصلاة والسلام: {إنِّي أُعلمُك كَلمَاتِ}، يعني انتبه لها والكلمات هي المعاني المحدودة ولو كانت بألفاظ معدودة؛ ولهذا يقال تكلم فلان كلِمة أو كلْمة، يعني أتى بخطبة أو تكلم كلمات إذا أتى بجملة من المعاني.

قال عليه الصلاة والسلام: {احْفَظِ اللّهَ يحفَظْكَ} المراد بالحفظ هو الصيانة، أن يحفظ الإنسان شرائع الله وأوامره، أن يأتي بالأوامر على وجهها، وأن يجتنب النواهي كما جاءت من الشارع الحكيم من غير زيادة في ذلك ولا نقصان، فلا يكلف الإنسان نفسه ما لا يطيق من اجتناب المباحات ويوغل في ذلك، فإن هذا مما هو مكروه، ولكن يدع ما يجره إلى المكروهات ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، ويتقلل مما لا بأس به خشية أن يقع فيما به بأس، وفي هذا إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل؛ فقوله عليه الصلاة والسلام: {احْفَظ اللّه يَحفَظكَ؛ احْفَظ اللّه تَجِده تجَاهَك} أي أن الله جل وعلا يجازيك بجنس حفظك لله جل وعلا و المراد بحفظ الله لعبده، يأتي تفسيره؛ فهذه الألفاظ ألفاظ إجمال.

قال: {احفَظ اللّه تَجِدهُ تجاهَك}: والحفظ في هذا اللفظ هو الحفظ في المعنى، وإنما كرره للحاجة إليه؛ ولتنوع ثواب الله جل وعلا وحفظ عبده له.

وقوله {تجدْه تُجَاهَك} يعني: تجده أينما كنت من جهة الإعانة والتوفيق والسداد في ظاهر أمرك وباطنه؛ ولهذا الإنسان يطلب ويسأل الله جل وعلا الإعانة، فإذا سأله الإعانة وُفق، وأعظم سؤال الإعانة لله جل وعلا أن يبادر بالإكثار من أنواع العبادة؛ فهذا متضمن لكفاية الله جل وعلا لعبده، فكلما كان الإنسان مكثرًا من العبادة كان حافظًا لله جل وعلا مستوجبًا بهذا الحفظ حفظ الله جل وعلا له، وهذا الحفظ أن يحفظه الله جل وعلا من الوقوع في المحرمات فإن الحسنة كما أنها تذهب السيئة السابقة فإنها تقي كذلك العبد شر سيئة أخرى تأتي، فلا تتهيأ له حينئذ الأسباب.

ثم قال عليه الصلاة والسلام مبينًا جملة من صفات أو وسائل حفظ العبد لربه جل وعلا: {إذا سَألت فاسْأل اللّه} والعبادة بنوعيها الظاهر والباطن إذا علق الإنسان أمره فيها لله وفقه الله جل وعلا ووقاه، والدعاء بنوعيه؛ دعاء العبادة ودعاء المسألة، إن اجتمعا كان الإنسان من أهل الكمال في باب الحفظ ويكون له الجزاء حينئذ كذلك، وقوله هنا {وَإِذَا سَألت فاسْأل اللّه}: السؤال بمعنييه، سؤال العبادة وسؤال المسألة؛ فإن الإنسان إذا تعبد لله جل وعلا بالاستغفار والتوبة والصلاة والصدقة فإنه يستجلب بذلك رزقًا، لهذا جعل الله جل وعلا الاستغفار من مجلبة الرزق، من الأمطار والولد، فضلًا عن دفع الشرور.

قال: **{وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِن بالله}**: يعني إذا طلبت العون -وباب الاستعانة أخص من باب المسألة- من أحد فاطلبه من الله سبحانه وتعالى، ولهذا كان السلف الصالح لا يعتمدون إلا على الله؛ ولو سقط سوط أحدهم وهو على راحلته نزل وأخذه بنفسه، فإن هذا فيه اتكال واعتماد على الله جل وعلا وكأن الإنسان يكتفي بما وهبه الله من قوة بدنية، لا يتكل على غيره، كذلك فإن الإنسان ولو رُزق الإخلاص والتعلق بالله جل وعلا، إذا تعلق بأمر الناس وما في أيديهم استرسل في هذا الأمر حتى رزق اتكالًا؛ فابتعد عن التعلق بأمر الله جل وعلا شيئًا فشيئًا حتى تجرد من ذلك؛ ولهذا ينبغي للإنسان أن يتعلق وألا يستعين إلا بالله سبحانه وتعالى قدر إمكانه.

قال: **{واعلم أنَّ الأُمَّةَ لو اجتمعت على أن ينفعوكَ بشيءٍ، لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد كتبه اللهُ لك}** وهذا من الكلمات التي علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم للغلام؛ وهو ابن عباس عليه رضوان الله تعالى.

وفيه إشارة إلى مسألة القدر، وأن الله جل وعلا كتب مقادير الخلائق، وقسم سبحانه وتعالى الأرزاق، كما في حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه السابق؛ أن الله جل وعلا يوكل الملك بكتب رزقه وأجله وشقي أم سعيد، فلما كان كذلك، ينبغي للمرء أن لا يعلق أمره في هذا إلا بالله سبحانه وتعالى، وأن

الناس لا يغيرون مما كتبه الله على الإنسان شيئًا، وبهذا دفع للإنسان أن يسأل الكريم سبحانه وتعالى وأن لا يتوجه إلى غيره، فإذا علمت حقيقة المسؤول وما لديه من سعة فضل وكرم فإنك تتوجه إليه بأخذ حاجتك وإشباع رغبتك، وإذا علمت فقر العباد وحالهم مع الله جل وعلا انصرفت عنهم، لأنك تعلم عجزهم في هذا الباب، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك مبينًا عكس هذا المعنى: {ولو اجتمعوا على أن يضروكَ بشيءٍ، لم يضروكَ بشيءٍ إلا قد كتبه اللَّه عليك} يعني في أبواب الضر وهذا داع لأمرين:

الأمر الأول: الصبر؛ والصبر مجلبة لتكفير السيئات، وكثير من الناس يظن أنه إذا نزلت به مصيبة من المصائب، أنه بذات المصيبة يكفر الله جل وعلا عنه السيئات وهذا من الوهم والغلط، فإن المصيبة بذاتها لا تكفر وإنما يكفر الصبر الذي يلي المصيبة، أما إذا نزلت بشخص مصيبة فشق الجيوب، وحلق الشعر، ولطم الخدود، ودعا بدعوى الجاهلية من نياحة ونحو ذلك، فإن هذا لا يثاب على تلك المصيبة؛ وإنما ربما يأثم عليها.

ولهذا ينبغي للمسلم إذا نزلت به مصيبة أن يكون من أهل الصبر، وأما درجة الكمال في ذلك أن يكون من أهل الرضا، وقد اختلف العلماء في الرضا هل هو واجب أم لا على قولين؛ وهما روايتين في مذهب الإمام أحمد، والذي يظهر

والله أعلم أن الرضا ليس بواجب، بل أن هذا هو المتعين، فإن الرضا درجة من الكمال عظيمة لا يدركها إلا الخلص، فإن البكاء ربما ينافي الرضا في بعض الأحيان؛ كذلك الأنين والصراخ والتألم من الآلام الموجعة ربما ينافي الرضا؛ والرضا في ذلك أن يظهر الإنسان استقامة حاله، وكأنها لم تتغير و كأن الله جل وعلا و ضع وديعته عنده وأخذها منه كسائر المتاع الذي يستودعه الناس فيما بينهم، فإذا وضعوه لم يفرح لأنه ليس له، و إذا أخذوه لم يغضب ولم يحزن؛ لأنهم أخذوا حقهم في ذلك وهذا مقام الإنسان في باب الرضا، وهو درجة رفيعة لا تكون إلا للخلَّص والكُمَّل من عباد الله جل وعلا، فإذا استحضر الإنسان أنه لا يلحق من الأذى إلا ما كتبه الله جل وعلا عليه دعاه ذلك إلى الإقدام على أنواع البر ولو كانت محفوفة بالمكارة من الأسفار والفرائض إلى أداء الحج والعمرة؛ كذلك الضرب في الأرض لطلب العلم و كذلك الجهاد في سبيل الله، وإن كانت محفوفة بالمخاطر يعلم أنها من سبل الخير، وأن الله جل وعلا إذا قدر لعبده شيئًا لا دافع له، وإذا قدر لعبده حظًا من أمور الخير فإنه آتيه ولا محالة.

ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {رُفِعَت الأَقْلامُ وجَفَّت الصحف} أي: أن ما كتبه الله جل وعلا على عبده لا بد أن يأتيه، وقد كتبه الله جل وعلا قبل أن يخلق الخلائق كما جاء في الصحيح من حديث عمران بن حصين.

قال عليه الصلاة والسلام: **{احْفَظ اللَّه تَجِده أَمَامك، تَعرف إِلى الله فِي الرخاء يَعْرِفْكَ فِي الشِّدة}** فيه إشارة إلى مسألة ومعنى عظيم؛ وهو أنه في الشدائد يتوجه حتى الكفار إلى الله، وتتضرع حتى البهائم ترفع شكواها إلى الله جل وعلا أكثر من حال الرخاء؛ ولهذا ينبغي للمؤمن أن يترفع عن هذه المعاني من معاني البهائم ومعاني الكفرة المعاندين الذين إذا نزلت بهم مصيبة دعوا الله جل وعلا مخلصين له الدين، كحال الكفرة حينما تجري بهم الفلك في البحر وتموج بهم الأمواج يدعون الله جل وعلا من غير شرك، ولكن إذا نجاهم الله جل وعلا إلى البر إذا هم يشركون؛ ولكن المؤمن الكامل تكون حاله في أبواب الرخاء كحاله في أبواب الشدة، لهذا يستحيي الإنسان من نفسه إذا نزلت به مصيبة وملمة أن يرفع يديه إلى الله ويتذكر حاله قبل ذلك أنه كان من المعرضين عن الله جل وعلا في أمور الفرائض وأمور الإحسان والكمال والبذل ونحو ذلك، فإنه لم يقدم لنفسه في مثل هذه الساعات، فمن عرف الله جل وعلا في الرخاء عرفه الله سبحانه وتعالى في الشدة.

وقوله عليه الصلاة والسلام: **{وَاْعلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ}** متضمن للمعنى السابق أي أن الأمور التي قسمها الله جل وعلا لا تأتي خرصًا بل أنها تسير وفق قدر معلوم دقيق قدره الله جل وعلا على

الخلق سواء في أبواب الخير أو في أبواب الشر، ولهذا قال: **{وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ واعْلَم أَنَّ النَّصْر مَعَ الصَّبر}** وأشار إلى الصبر بعد أن ذكر أقدار الله عزّ وجل للإنسان، أي أنه ينبغي أن لا يعلق قلبه فيما هو مكتوب من أمور الغيب، ولكن ينبغي أن يأخذ بالأسباب، وما جعله الله جل وعلا من أسباب لا تخالف أسباب الشرع، فيعمل بها حينئذ إن نزلت به مصيبة؛ وجب عليه أن يصبر فإن الله جل وعلا يعينه.

{وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً} فإن اليسر يعقب العشر، ويعقبُ الصبرَ النصرُ والتمكين، ولهذا لا يمكن لأحد أن يُمكَّن في الأرض لا في أبواب الجهاد في سبيل الله ولا في أبواب الدعوة إلى الله ولا في أبواب العلم ولا في أبواب العمل إلا وقد لحقه قبل ذلك من الأذى ما يلزم معه الصبر؛ ولهذا سئل الإمام الشافعي عليه رحمة الله: أيهما أفضل؟ الرجل يُمكَّن ولا يؤذى، أم الرجل يبتلى ثم يمكن؟ قال: (لا يمكن أن يُمَكَّن الرجل حتى يبتلى) يعني أن هذا السؤال ليس بصحيح؛ فلا يمكن أن يتمكن الإنسان في الأرض في أي باب من أبواب التمكن إلا وقد ابتلي بنوع من أنواع البلاء في هذا الباب؛ ولهذا القدوة في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أن الله جل وعلا عصمه من الناس في قوله: **(والله يعصمك من الناس)** لحقته أنواع من

الأذية في عرضه عليه الصلاة والسلام، فحادثة الإفك وقعت بعد ذلك، والطعن في رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولمز المنافقين في غزوة تبوك ونحو ذلك؛ كل هذا كان بعد تلك الآية؛ يعني أن هذا النوع يشترك فيه سائر الناس وهو أدنى أنواع البلاء.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام {وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ} أي: أن المنح تخرج من أرحام المحن، فإذا نزلت في مسلم محنة فليصبر وليتجلد وليعلم أن العاقبة الحسنى بعد ذلك من الله جل وعلا تأتيه.

{وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً} وهذا متضمن لذلك، فإن اليسر لا يأتي للإنسان خاصة اليسر العظيم إلا وقد ورد عليه عسر قبل ذلك، وهذا يتنوع بحسب تنوع الغايات وورود الأسباب عليه.

الحديث العشـــرون

عَنْ أَبيْ مَسْعُوْدٍ عُقبَة بنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ البَدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ مِمَّا أَدرَكَ النَاسُ مِن كَلَامِ النُّبُوَّةِ الأُولَى إِذَا لَم تَستَحْيِ فاصْنَعْ مَا شِئتَ).

رواه البخاري.

تعليـــق الشيـــــخ:

في قوله عليه الصلاة والسلام: {إنَّ مما أدْرَكَ النَّاسَ مِن كلامِ النُّبُوَّةِ الأُولى} فيه إشارة إلى قاعدة يذكرها العلماء؛ وهي أن شرع من قبلنا شرعُ لنا ما لم يأت شرعُنا بخلافه، وهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم استدل بما كانت عليه النبوة الأولى، يعني بما كانت النبوة قد نزلت به في أول الأمر، فبقي أمرًا باقيًا إلى قيام الساعة، وينبغي أن يُعلم أن ما ثبت في شريعة من الشرائع أنه يكون قطعًا من شريعة الإسلام في أحوال ثلاثة، ولو لم يرد شئ في هذا الباب على خصوصه، ولا يمكن أن يرد نص من الشريعة يناقضه.

وهذه الثلاثة التي لا يمكن أن تنسخ:

✓أبوب العقائد: لا تنسخ في شريعة عن شريعة أخرى.

✓**مكارم الأخلاق: فمكارم الأخلاق في كل شريعة سماوية باقية إلى كل شريعة تأتي بعدها، فالكذب مذموم في كل الشرائع والصدق محمود في كل الشرائع وكذلك الصدقة والبر وإعانة المحتاج وصلة الجار وغير ذلك، فهذا مما تشترك فيه سائر الشرائع.**

✓**الأخبار: ما أخبر به نبي من الأنبياء أنه يأتي في آخر الزمان وصح الإسناد إليه فإنه لا بد أن يأتي، فإن نسخ الأخبار تكذيب للمخبر، ولا يليق هذا في حق أنبياء الله جل وعلا.**

وقوله عليه الصلاة والسلام: {النُّبُوَّةِ الأُولى} إشارة إلى تعدد النبوات كما في قوله {الجاهلية الأولى} يعني الجاهليات متعددة.

وهنا قال: {إِذَا لَم تَسْتَحِ فاصْنَع مَا شِئْتَ} الحياء هو ما يدفع الإنسان إلى فعل الخير والإحسان، ويصده عن فعل الشر، وهو وازع النفس أن يستحي الإنسان من أن يُذكر بسوء.

والحياء خير كله وليس منه ضعف، وما كان من الضعف والخَوَر فإنه ليس لا يسمى حياءًا، فيفصل بين هذا وهذا، ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الحياء خير كله): وقد جاء في الصحيح لما وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلًا يعظ أخاه في الحياء وكأنه قد قال قد أضرَّ بك -يعني كثرة حيائك- فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعه فإن الحياء لا يأتي إلا بخير)، أخرجه البخاري (6117)، ومسلم (37)

فإذا نقص حياء الإنسان فإنه يفعل ما يشاء من المحرمات و خوارم المروءة، والذي يدفع كثيرًا من الناس إلى لزوم الصلاح والتقوى والفطرة السوية هو: الحياء، ولهذا لا يؤثر وازع الشرع في كثير من الناس أكثر من وازع الطبع ووازع الحياء.

وفي قوله عليه الصلاة والسلام: {فاصنع ما شئت} ليس الأمر على الترخيص وإنما المراد بذلك أن هذا تبع لهذا؛ أي أن الإنسان يرخص لنفسه أن يفعل ما يشاء من جرم أو فسوق أو فجور فإنه لا يستحيي من خلق الله، فإن الإنسان في باب الحياء لما كان كذلك، كان كذلك في أبواب شكر الناس؛ فمن لا يشكر الناس لا يشكر الله جل وعلا وهذا فرع عن هذه المسألة؛ فمن كان يستحيي من الناس فإنه يستحيي من الله جل وعلا، ومن كان شاكرًا للمحسنين مبينًا فضلهم ومقاديرهم، فهو لشكر المنعم أولى وأحق وأحرى في هذا.

وهذا معلوم ومشاهد؛ فمن كان جاحدًا لفضل أهل الإحسان ومناقبهم؛ فهو جاحد لفضل الله جل وعلا وإحسانه؛ هذا من جهة الخصيصة وهي خصلة في الإنسان يتشعب منها كثير من الأعمال مما يتعلق بأمور البشر مهما اختلفت درجاتهم ومراتبهم.

الحديث الحـــادي والعشرون

عَنِ أَبيْ عَمْرٍو، وَقِيْلَ،أَبيْ عمْرَةَ سُفْيَانَ بنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ قُلْ لِيْ فِي الإِسْلامِ قَوْلاً لاَ أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدَاً غَيْرَكَ؟ قَالَ: (قُلْ آمَنْتُ باللهِ ثُمَّ استَقِمْ).

تعليـــق الشيـــخ:

في هذا الحديث الإشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يستنصح غيره من أهل العلم والفضل والديانة إذا لقيه أن يسأله الوصية، وأن يسأله أن يعلمه ويذكره بشيء؛ ولهذا كثيرًا ما يأتون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون أوصنا، يأتون إلى أبي بكر وعمر وعثمان فيقولون: أوصنا حال المغادرة أو إذا مر به وزاره أو إذا رآه في الحج أو رآه مثلًا في بلد من البلدان ونحو ذلك يسأله وصية يحفظها؛ لأن أمثال هذه الوصايا ترسخ في ذهن الإنسان خاصة إذا كان من شخص قدوة إلى شخص يقتدي به.

{قُل لي فِي الإِسْلَام قَوْلًا لا أسْأَل عنه أَحدًا غيْرَك} فيه إشارة إلى حرص السائل، أي أنني أريد شيئًا كاملًا؛ لا أسأل عنه أحدًا بعدك من أصحابك، فقال له قل: {آمَنْتُ باللَّه}: وهذا تقرير توحيد الله سبحانه وتعالى بجميع أنواعه، فيشمل جميع أنواع التوحيد، وهو حق الله جل وعلا على العباد.

قال: {ثُمَّ اسْتَقِمْ}: في هذا إشارة إلى أن الاستقامة مهمة، وأن البداءة بالعمل يسيرة، كل يستطيع أن ينطق الشهادتين لكن من يثبت عليها؟

كل يستطيع أن يقول (اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك) ولا أريد أن أعود للذنب لكن من يثبت؟ ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال: {قُل آمَنْتُ بِاللَّه ثم اسْتَقِمْ} يعني عليك أن تثبت.

لماذا كانت الاستقامة؟ لكن الإنسان لا يدري متى يقضى له الأجل، لا يدري هل يأتيه اليوم أو غدًا، فربما كان في يوم من الأيام قطع الاستقامة فجاءته الوفاة فيها.

ولهذا المؤمن يكون على الاستقامة على سبيل الدوام حتى يكون في مأمن مما يترقبه من أمر الموت؛ ولهذا حظ رسول الله صلى الله عليه وسلم سفيان بن عبد الله الثقفي على جانب الاستقامة، وهذا بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصاحبه حينما خط خطًا وتلا قوله تعالى: (وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل) ففيه إشارة إلى التحذير من الطرق أخرى أي: اسلك هذا السبيل واحذر من غيره، يعني لا تخرج عنه لأنه ربما طرأ عليك من قضاء الله عز وجل وقدره فهلكت وأنت على الضلال.

الحديث الثـــاني والعشرون

عَنْ أَبيْ عَبْدِ اللهِ جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النبي ﷺ فَقَالَ: (أَرَأَيتَ إِذا صَلَّيْتُ المَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضانَ، وَأَحلَلتُ الحَلاَلَ وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيئاً أَدخُل الجَنَّةَ؟ قَالَ: نَعَمْ).

رواه مسلم.

تعليـــق الشيـــخ:

هنا في قوله: {أحلَلْتُ الحلالَ وحَرَّمْتُ الحرامَ} يتضمن معنيين:

- المعنى الأول: أن الإنسان يعتقد أن ما أحله الله حلالًا؛ وأن ما حرمه الله حرامًا؛ وهذا: الانقياد لله سبحانه وتعالى، وكذلك أيضًا الإنسان في أدنى مراتبه؛ مراتب الكفاية يأتي بالواجبات عليه ولو قصر بالنوافل إذا اجتنب المحرمات؛ وأحوج ما يكون في جانب المحرمات خاصة في الأزمنة المتأخرة مع المعاصي والذنوب و كثرة الفتن، أحوج ما يكون إلى الإكثار من الطاعات حتى تقاوم السيئات؛ فيكثر من الاستغفار والصلاة والذكر والدعاء والتنفل وغير ذلك؛ حتى يمحو الله عز وجل عنه هذا؛ وهنا فيه اهتمام الصحابة عليهم رضوان الله بمعرفة الحدود التي تنجيهم والحدود

التي تغويهم وتهلكهم، كذلك أيضًا فيه أهيمة معرفة مسائل العقائد؛ ينبغي للإنسان أن يؤمن بما شرعه الله جل وعلا لعباده.

- المعنى الثاني في قوله: {أحلَلْتُ الحلالَ وحَرَّمْتُ الحرامَ} أن يمتثل الإنسان أمر الله فيأتي الحلال ويجتنب الحرام، يدع الذنوب والمعاصي، ويكتمل إيمان الإنسان بكامله إذا حقق التوحيد تحقيقًا كاملًا واجتنب الكبائر والصغائر والشرك؛ فبهذا يتحقق للإنسان الإيمان الكامل.

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الحَارِثِ بنِ عَاصِم الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيْمَانِ، والحَمْدُ للهِ تَمْلأُ الميزانَ، وسُبْحَانَ اللهِ والحَمْدُ للهِ تَمْلآنِ -أَو تَمْلأُ- مَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ، وَالصَّلاةُ نُورٌ، والصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَو عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَو مُوبِقُهَا (رواه مسلم).

تعليـــق الشيـــخ:

قال النبي عليه الصلاة والسلام: (الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ): المراد بالطهور الوضوء والإيمان المراد به الصلاة (وما كان الله ليضيع إيمانكم) المراد بذلك الصلاة لأنها الركن الثاني من أركان الإسلام فسماها الله عز وجل إيمانا لأنها أعظم الأعمال العملية وهي أمارة على صدق إيمان الإنسان؛ ولهذا جعل التطهر هو شطر الإيمان أي أنه لا يصح الإيمان إلا بهذه الطهارة؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في الصحيح: (لا صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول) قال: {والحَمدُ لِلهِ تمْلَأ المِيزَان} والحمد في ذلك على نوعين: حمد خاص وحمد عام:

- الحمد الخاص أن يحمد الإنسان ربه جل وعلا على نعمة بعينها، ومن رحمة الله عز وجل وغناه عن عباده أنه يرضى بالحمدة يحمدها الإنسان على نعمة واحدة عظيمة أنزلها أو أكرمه الله عز وجل بها كالطعام والشراب واللباس والنكاح والمسكن والمركب ونحو ذلك، يحمد الله عليها ولو مرة واحدة كفاه عن ذلك خاصة، ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في صحيح مسلم: **(إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها)** يعني إذا جاءك طعام وجلست على مائدة الطعام فيها شرقي وغربي؛ أتاك من أوروبا وأتاك من المغرب وأتاك من المشرق ونحو ذلك؛ ثم أتاك بهذا الجهد كله ثم تقول: الحمد لله، بعد أكلها أديت شكر هذه النعمة أليس من أعانك عليها كريم؟

كريم؛ ولكن الله عز وجل أراد منك أن ترتبط بالخالق وألا تنساه فيكلك الله إلى نفسك، فإذا وكلك إلى نفسك وكلك إلى أسبابك ولو أتاك بنعيم الدنيا لأصبح شقاء عليك، ولو كان الله عز وجل معينا لك أسعدك ولو بشربة ماء أو خبزة يابسة تضعها في ماء ثم تأكلها، أنعم الله عز وجل عليك بذلك وأسعدك وشرح قلبك.

- والحمد العام: هو ما يقوله الإنسان من ألفاظ الحمد وهو عام على ما يستحضره من نعيم وما لا يستحضره، كأن يقول الإنسان: الحمد لله الحمد لله، سبحان الله والحمد لله والله أكبر، وغير ذلك من الألفاظ فهذا من الذكر العام والحمد؛ الحمد على ماذا؟ الحمد على نعم لا يحصيها إلا الله؛ ولهذا يقول الله عز وجل (وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها) فكيف أحمد الله على نعمة أنا لا أعرفها؛ لماذا؟ لقصور معرفتي عن إحصائها عدا فكيف أعرف معانيها وأثرها علي؟ فنعم الله عز وجل عظيمة، نعمة سمع وبصر وكلام وصحة ونبض قلب وجريان دم، وسلامة وكفاية شرور مما كفاه الله عز وجل، ودفع أسباب محيطة بك لا تعلم بها تستحق منك حمدًا عامًا، ولهذا ينبغي للإنسان أن يكثر من الحمد في قيامه وقعوده؛ الحمد لله في صباحه، الحمد لله في مسائه؛ ولهذا جعل الله عز وجل الحمد في كل موضع من مواضع عبادة الإنسان يجده في الصلاة يستفتح به: (الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم) يجده الإنسان كذلك أيضًا في سجوده، يجده في ركوعه، يجده في أدبار الصلوات، حتى يكون الإنسان حامدًا لله عز وجل على النعماء.

والنعماء هي نعمة تعطاها أو نقمة تكفاها، قال: {وَسُبْحانَ اللَّه والحَمْدُ لله تَملآن أَو تملأ مَا بَين السَّمَاء والأَرض}: تملأ للإنسان من خير ويؤتاه إياه، قال: {والصَّلاةُ نُور}: يعني نور للإنسان؛ ويدل على هذا ما جاء عند الإمام أحمد وابن حبان أن النبي ﷺ قال: (من حافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بهن كن له نورًا ونجاةً وبرهانًا يوم القيامة) ابن حبان (1467) أي نور في طريقه على صراطه، نور في الظلمات وغير ذلك حتى يؤمنه الله عز وجل في الجنة (ومن لم يحافظ عليهن لم تكن له نور ولا نجاة ولا برهان يوم القيامة وحشر مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف) نفس المصدر قال: والصَّدَقَة بُرْهَان: المراد بالصدقة: الصدقة الواجبة، والصدقة المستحبة؛ الصدقة الواجبة وهي الزكاة؛ وهي ما أوجبه الله عز وجل على الإنسان من زكاة ماله وأما الصدقة النافلة؛ ما ينفقه الإنسان في طريقه، في ذهابه ومجيئه على الفقير، على المسكين، على المحتاج، بستر العريان والإحسان إلى شخص في طريقه وغير ذلك مما يعين به الإنسان غيره؛ والمراد بكلمة (برهان): أي علامة ودليل واضح على صحة إيمانه وصدقه ونبذ الشح الموجود في القلب؛ ولهذا الله عز وجل يقول (وأحضرت الأنفس الشح): يعني أن الشح غرسه الله عز وجل في نفس الإنسان، أُحضرت يعني أصبح حاضرًا فيها مغروسًا كغرس النبات؛ ولكن النفس ينبغي لها أن تحذر من

تزكيه بالإحسان إلى الغير، بالصدقة، بالبذل، كأنك تسل خيوط هذا الشح حتى تخرجه من نفسك؛ فإذا سللته من نفسك أصبح قلبك طاهرًا أو علامة على قوة الإيمان وصحته، وقوله هنا: **{والصَّبر ضِيَاء}:** والمراد بالصبر تحمل الإنسان لما يأتيه من بلاء فلا يتضجر ولا يتسخط؛ ولا يتضجر يعني لا يتكلم بأشياء محظورة وهذا من علامات الصبر، يعني لا يسب الدهر ولا يلعنه ولا يلعن الحظ وغير ذلك؛ ولا ينتقم أيضا فالإنسان الذي يؤذى ويقوم بالانتصار لنفسه ما صب؛ وفرق بين الصبر والرضا و الرضا واجب أم ليس بواجب؟ اختلف العلماء وهما روايتان عن الإمام الشافعي وكذلك الإمام أحمد رحمه الله والصواب أن الرضا مستحب وليس بواجب.

وليس المراد بالرضا هو القناعة بأن هذا من الله؛ ولكن هو انشراح عند نزول البلاء، وهذه مرتبة لا يدركها كل أحد؛ من يملك أن يجد انشراحًا في صدره عند سلب ماله، أو وفاة ابنه، يجد في ذلك انقباضًا وظلمه وربما بكى ولكن مرتبة الرضا أن يقول الحمد لله على قضائه ويجد انشراحًا؛ لأن هذا من الله سبحانه وتعالى، هذه مرتبة للكُمَّل من الناس ومنهم من يقول بوجوبها ويحملها على معنى آخر، ومعنى **الضياء:** هداية للإنسان وانشراح صدر ونور في قلبه يورثه الله عز وجل إياه، **(والقُرآن حُجة لَك أو عَلَيك)**

وإنما كان حجةً لك أو عليك لأن القرآن يفهمه كل من أراد أن يصل إليه، لسهولة لفظه وسلامة عبارته ووضوح بيانه وجلائه وقوة إحكامه؛ فإن من أراد الحق فهو واضح، فإما أن يكون حجة له يوم القيامة أو حجة عليه؛ لأنه أخذ بالمتشابه منه فزاغ وضل، قوله هنا: **{كل الناسِ يغدُو فبايِعٌ نفسَه فمُعْتِقُها أو مُوبِقها}**: كأنه جعل الدنيا تجارة، فكلٌّ ولو كان في بيته هو في حقيقته غادٍ كأنه يذهب لتجارة، فمن الناس من يبيع نفسه لله سبحانه وتعالى ومنهم من يبيعها لغير الله، ومنهم من يعتقها من النار، ومنهم من يوبقها فيها، وذلك بالعمل.

الحديث الرابـــع والعشرون

عَنْ أَبي ذرٍّ الغِفَارْي رضي الله عنه عَن النبي ﷺ فيمَا يَرْويه عَنْ رَبِّهِ عزَّ وجل أَنَّهُ قَالَ: (يَا عِبَادِيْ إِنِّيْ حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِيْ وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمَاً فَلا تَظَالَمُوْا، يَا عِبَادِيْ كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُوْنِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِيْ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِيْ كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُوْنِيْ أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِيْ إِنَّكُمْ تُخْطِئُوْنَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوْبَ جَمِيْعَاً فَاسْتَغْفِرُوْنِيْ أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِيْ إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوْا ضَرِّيْ فَتَضُرُّوْنِيْ وَلَنْ تَبْلُغُوْا نَفْعِيْ فَتَنْفَعُوْنِيْ، يَا عِبَادِيْ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوْا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِيْ مُلْكِيْ شَيْئَاً، يَا عِبَادِيْ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوْا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِيْ شَيْئاً، يَا عِبَادِيْ لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوْا فِيْ صَعِيْدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُوْنِيْ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِيْ إِلاَّ كَمَا يَنْقُصُ المِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يَا عِبَادِيْ إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيْهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيْكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرَاً فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلاَ يَلُوْمَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ).

رواه مسلم.

تعليـــــق الشيـــــــخ:

قال الله عز وجل: **{عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ علَى نفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فلا تَظَالَمُوا}:** هذا نداء من الله لعباده لينتبهوا لخطابه سبحانه وتعالى، وهذا كثير في القرآن في قول الله عز وجل **(يا أيها الذين آمنوا)، (يا أيها الناس)، (يا أيها النبي)، (يا نساء النبي)،** وغير ذلك من الخطاب الذي يوجهه الله عز وجل لأقوام أو لأناس أو لعباده، يريد أن ينتبهوا لمثل هذا الخطاب لأهميته.

{إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ علَى نَفْسِي}: والمراد بالظلم هو وضع الشيء في غير موضعه وهو على نوعين؛ ظلم الإنسان لنفسه، وظلم الإنسان لغيره.

- ظلم الإنسان لنفسه: أعلاه الشرك، ثم يأتي بعد ذلك الذنوب والمعاصي التي تتعلق بحق الإنسان مع ربه لا صلة للناس فيها، وذلك كتقصير الإنسان في الواجبات التي أوجب الله عز وجل عليهم مما لا يتعلق بالحقوق الآدمية.
- وظلم الإنسان لغيره: وهذا على مراتب منه ما يتعلق بالدماء، ومنه ما يتعلق بالأموال، ومنه ما يتعلق بالأعراض، الذي يتعلق بالأموال أعظمه الربا؛ وأعظم ما يتعلق بالأعراض هو زنا الثيب، والدماء أعظمها القتل؛

والقتل على مراتب وأحوال في ذلك والناس أيضا من جهة القتل يتباينون؛ فقتل الصالح يختلف عن قتل المفسد، وقاتل الكبير يختلف عن قتل الصغير؛ بحسب الجناية وصفتها وهيئتها وغير ذلك، وإن كان في ذاتها من جهة القصاص واحد، ويستوي في ذلك الناس كما تقدم معنا في حديث عبد الله بن مسعود لقول النبي صلى الله عليه وسلم: **{ النفس بالنفس}**، فدم الرجل والمرأة يتساويان؛ أما جانب الدية فالنفوس لا تباع في الإسلام؛ ولهذا بعض الناس يظن أن الدية جزاء النفس، وهي ليست جزاء النفس؛ ولهذا يقيسون على الغرامات المالية في الغرب نقول أن هذا المعنى خاطئ؛ فالشريعة لو اجتمع عشرة رجال على قتل طفلة يقتلون بها، إذًا فالنفوس تتساوى؛ ولهذا نقول إن من أعظم الدماء ما يتعلق بقتل النفس.

قال: **{وَجَعَلْتُهُ بيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فلا تَظَالَمُوا}** الله عز وجل يحرم على نفسه ما شاء، وليس لأحد أن يحرم على الله عز وجل ما شاء؛ ولكن الله عز وجل يحرم على نفسه ما يشاء ويوجب على نفسه ما شاء؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث معاذ: **(يا معاذ ما حق الله على**

العباد وما حق العباد على الله) لأن الله عز وجل ليس بظلام للعبيد، ويتنزه الله عز وجل عن ظلم أحد من عباده.

قال: {فلا تَظَالَمُوا} وهذا إشارة إلى أن الله حينما حرم الظلم على نفسه وهو يتصرف في ملكه ينبغي أن ملكه فيما بينه أن يعدل؛ لأن الله عدل في ملكه وهو له حق التصرف أن يفعل ما يشاء فيهم، فيجب أن يعدلوا فيما بينهم لتساويهم، واختلافهم عن الله سبحانه وتعالى.

قال: {يا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إلَّا مَن هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ} فيه إشارة إلى أن الإنسان إذا لم يهده الله ظل وزاغ؛ ولهذا الذين يستدلون بالأمور العقلية على معرفة الحق من الصواب من غير استنارة بالوحي يضلون ويتشبهون بحال البهائم؛ ولهذا المجتمعات التي لا نور للوحي فيها تجد أنها ضلال، والمراد بالضلال عدم معرفة الحق من الصواب، فيبقى الإنسان متجردًا من أي حقيقة.

أما معرفة الأكل والشرب والذهاب والمجيء والمسكن ونحو ذلك هذه تعرفها البهائم؛ تجد الحيات لها بيوت، والفئران لها بيوت، وحتى الضب له بيت، والبهائم والطيور كل يصنع ما له؛ و تجد أيضًا في ذات الإنسان في جهة المأكل والمشرب يعرف لذائذ الطعام الذي تصلح له من أول ما يولد،

ولكن الله عز وجل ميز الإنسان بالعقل؛ ولهذا الله عز وجل لما أدخل آدم وزوجه الجنة كفل له أمرين: أن لا تجوع فيها، ولا تعرى؛ التعري كفله الله عز وجل له، وجعله الله عقوبة عصيانه في الجنة: (بدت لهما سوءاتهما) عقوبة أصبحت حضارة عند المتأخرين، جعلها الله عقوبة لمن خالف أمره وجعلها المتأخرون حضارة!

فهذا انتكاس فطرة؛ جعلوا أنفسهم كحال البهائم لأنهم نحوا الشريعة.

{كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَن هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ}: الله يريد من العبد أن يطلب الله الهداية فقط من قلب صادق، فإذا علم الله صدقك هداك إلى الحق مهما كنت ومهما بعدت عن الله ولو كنت في بلد ناء، يحدثني أحد الأفاضل أنه التقى بأحد الدعاة وكان هذا الرجل أوروبيًا؛ يقول: إني كنت أسأل الإله أن يوصلني إلى الحق والصواب، يقول: مللت من النصرانية وأريد الحق ولكن أريده من أي جهة كانت، وأسمع عن الإسلام و كرهته، وأتيت بأوراق ووضعت فيها أسماء ديانات حتى البوذية كحال القرعة؛ أريد أن أصل إلى شيء، ينجيني من الضيق الذي أجده، يقول: ثم نثرتها أمامي ثم أخرجت الورقة فوجدت الإسلام؛ يقول وأنا اكره الإسلام؛ أخذت الورق ثم رميت به وتركت الإسلام؛ ثم بعد يوم وجدت ضيقًا وحرجًا ثم كتبت مثلها ثم فتحت فإذا

هو الإسلام للمرة الثانية، يقول والثالثة مثل ذلك. وهو الآن من كبار الدعاة في فرنسا؛ وهو فرنسي الأصل {كُلكم ضَال إِلَّا مَن هديته}: المطلوب هو: {اسْتَهْدُونِي} فقط كن صادقًا في طلب الهداية تأتيك الهداية، تنزل لك من السماء ولو كنت في مجتمع كافر مطموس، يبعث الله عز وجل لك من ينتشلك إلى الهداية؛ ولكن سبب ضلال البشرية أنها ترى هداية الله بين يديها ثم تغلق كتاب الله وتنصرف إلى دساتير العقل.

الله عز وجل أنزل كتابه وقال فيه: (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير يجمعون): خير لك من دساتير الأرض وقوانينها إذا طبقت الإسلام كما يريد الله لا كما تريد أنت؛ ولهذا ينبغي للإنسان أن يكثر من سؤال الله الهداية إذا خلا بنفسه ولم يكن بينه وبين الله عز وجل أحد أن يتجرد لله ويقول إني اسألك الهداية، اللهم اهدني، أكثر دعاء النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل كان يقول: (اللهم رب السماوات والأرض رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما ما اختلفوا فيه اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك) الذي يسمع التضرع هذا يخجل من نفسه، هذا نبي وإلا رجل من سائر الناس! هذا نبي يسأله كل ليلة كما تقول عائشة في صلاة الليل: (اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك

إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم) صحيح مسلم 770 ينبغي للإنسان أن يتضرع لله جل وعلا في مواضع الخلوات ويسأل الله عز وجل الهداية يوفقه الله عز وجل للصواب والهدى.

قال: {يا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ، إلَّا مَن أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ}: وهذا فيه إشارة إلى أن الإنسان حتى في رزقه ومعاشه الذي يخرجه الله عز وجل من الأرض إن أحسن أمر الأرض ما أحسن إخراج ماء السماء، فالله سبحانه وتعالى ينزل الغيث من السماء لعباده ويحبس عنهم الأرض؛ فالإنسان لا يجد غذاءًا يخرجه من جسده وإنما يخرج الله عز وجل له الأمر، وإذا أراد الله عز وجل إهلاك إنسان أهلكه ولو كان في رزق عظيم؛ ولهذا تجد بعض المرضى الخيرات عن يمينه وشماله تجد أنه محجوب من كل شيء، يرى لذائذ الطعام ولا يستطيع لأنه ممنوع من ذلك، وأذكر أن أحدا مِن مَن أنعم الله عز وجل عليه بالخير في الدنيا يقول: والله لا أستطيع أن آكل من هذه اللذائذ شيئًا، لأن الله عز وجل حرمني إياها، وكان يضج من هذا الأمر؛ لهذا نقول أن وجود الأشياء لا يعني تلذذك فيها، وأن الله عز وجل قادر على أن يحرمك إياها.

قال: {يا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إلَّا مَن كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ} وكذلك أيضًا كما هو في الطعام، كذلك أيضًا في الكساء؛ والجوع والكساء على أمرين:

- أن يكسوا اللهُ عز وجل عبدَه ويدله إلى فطرته وإلى أحكامه.
- كذلك أيضًا أن يرزقه الله عز وجل الخير فيكسو فيه عورته.

قال: {يا عِبَادِي إنَّكُمْ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ} فيه إشارة إلى إقرار الخطأ من البشر؛ وكأن الله عز وجل لا يعاتبهم على ذلك ولكن يطلب منهم الاستغفار {يا عِبَادِي إنَّكُمْ تُخْطِئُونَ باللَّيْلِ وَالنَّهَارِ} ما قال لا تذنبون لا بالليل ولا بالنهار وذلك أن النفوس مجبولة على الخطأ؛ ولكن الذي يراد من هذا: {فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ} إذا المفقود هو طلب التوبة، فاستغفر الله عز وجل يغفر الله عز وجل لك.

{يا عِبَادِي إنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي} في هذا أن الإنسان مهما فعل من الذنوب لن يضر الله شيئًا، ومهما تفعل من الطاعات وتتعبد فلن تنفع الله عز وجل، نفعك لنفسك وضررك عليها.

إشارةً إلى أن هذه العروض التي بينها الله عز وجل: اسألني أعطيك واستكسني أكسك، استسقني أسقيك، استطعمني أطعمك، استغفرني أغفر

لك، أمور لا تظن أنك تنفع الله أو تضره في الأمرين، أي أن الأمر لك يا ابن آدم.

{يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ، ما زَادَ ذلكَ في مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا علَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، ما نَقَصَ ذلكَ مِن مُلْكِي شيئًا، يا عِبَادِي لو أنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا في صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، ما نَقَصَ ذلكَ ممَّا عِندِي إلَّا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذَا أُدْخِلَ البَحْرَ، يا عِبَادِي إنَّما هي أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إيَّاهَا فمَن وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ وَمَن وَجَدَ غيرَ ذلكَ فلا يَلُومَنَّ إلَّا نَفْسَهُ} فيه إشارة إلى كمال الله عز وجل وغناه وافتقار الإنسان وحاجته؛ ولهذا نقول للإنسان أن سؤاله لن يعجز ربه سبحانه وتعالى، سأل من الخير أو طلب كفاية شر فالله سبحانه وتعالى لا يعجزه من ذلك شيء، سبحانه وتعالى.

الحديث الخـــامس والعشرين

عَنْ أَبي ذَرٍّ رضي الله عنه قال: أَنَّ أُنَاساً مِنْ أَصحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالوا للنَّبي ﷺ يَارَسُولَ الله: ذَهَبَ أَهلُ الدثورِ بِالأُجورِ، يُصَلُّوْنَ كَمَا نُصَلِّيْ وَيَصُوْمُوْنَ كَمَا نَصُوْمُ، وَيَتَصَدَّقُوْنَ بفُضُوْلِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: (أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُوْنَ؟ إنَّ بِكُلِّ تَسْبِيْحَةٍ صَدَقَة، وَكُلِّ تَكْبِيْرَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَحْمَيْدَةٍ صَدَقَةً، وَكُلِّ تَهْلِيْلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بالِمَعْرُوْفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِيْ بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُوْلَ اللهِ أَيَأْتِيْ أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُوْنُ لَهُ فِيْهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِيْ حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الحَلالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ).

رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

تعليـــــق الشيــــــخ:

هنا أهل الدثــــور الذين رزقهم الله عز وجل أموالًا.

نقول إن العبادة لا يسلبها الله عز وجل من عبد ويجعل عبدًا يأخذ من العبادة أفضل من غيره إلا وعوض الله المسلوب عبادة أخرى؛ لهذا بعض

الناس يقول فلان لديه أموال وينفق في سبيل الله، وأنا لا يوجد عندي شيء هل أبواب الخير قطعت علي؟

نقول: يجعل الله العبادة التي لا تحسنها كتلك العبادة التي أوجدها الله، فإذا سلب الله منك المال لا يسلبك الخير؛ لأن مقتضى عدل الله عز وجل أن يجعل عندك خيرًا تناله كما يناله صاحب المال؛ لأن الخير ليس في المال فقط؛ فالإنسان إذا عجز مثلا أصبح مشلولًا لا يستطيع القيام ولا الذهاب إلى مسجد ولا شيء؛ لم ينقطع عنه باب الخير، تسبيحه وتحميده أعظم من من قيام القائمين وجهاد المجاهدين، فيعوضك الله بابًا من الخير تحسنه أنت، كذلك الإنسان إذا لم يكن لديه مال ويرى الناس ينفقون يمنة ويسرة عليه بعبادة يستطيعها فإن أجرها مثل ذلك الأجر؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما شكى له الصحابة قالوا: {ذَهَب أَهْل الدُّثُور بالأجُور} أهل الدثور؛ أهل الأموال، {يُصَلُّون كَمَا نُصَلِّي}، يعني يساووننا في الأشياء التي نشترك فيها لكن زادوا علينا في الأموال، النبي عليه الصلاة والسلام قال ثمة شيء من المرابحة في المال أنتم أغفلتموه وهو من العمل فقال عليه الصلاة والسلام: {بكُل تَسْبِيحَة صَدَقَة} يعني كأنك تنفق؛ التسبيح، التهليل، التحميد، التكبير؛ ولهذا نقول إن المحروم من حرم الذكر، ولهذا تجد كثيرًا من الناس كما

يوفقهم الله للنفقة في الأموال وهم أهل الأموال يحرم الله أقوامًا هم أهل مال ويحرمهم من الإنفاق، كذلك تجد أناسًا يقدرون على الذكر يحرمهم الذكر، ما يذكر الله وهو قادر عليه، وأناسًا يقدرون على الذكر وفقهم الله إلى الذكر.

لهذا يقول النبي كما جاء في صحيح من حديث أبي هريرة: **(من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مئة مرة حطت عنه خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر)** الإنسان يقف في هذا هل هذا فعلًا صحيح؟ هل هذا الأجر إن قلت مئة مرة تحط عني الخطايا وإن كانت مثل زبد البحر! نقول نعم؛ لكن من الذي يوفق إلى مثل هذا العمل! تجد الحرمان يشابه الحرمان الذي كان في أهل الأموال؛ ولهذا كما يوجد منفقون ويوجد ممسكون يوجد في الذكر منفقون ويوجد ممسكون، إذًا المسألة مسألة توفيق ليست مسألة إمكانية في وجود العمل، ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء عن عبد الله بن عباس عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه خرج من عند جويرية -وهي أم المؤمنين- وكانت جالسة في مصلاها لصلاة الفجر، ذهب يصلي بناس فما رجع إلا ضحى، فرجع إليها وجالسة في مصلاها وفقال عليه الصلاة والسلام: **(ما زلتي مكانك الذي تركتك فيه؟ قالت نعم يا رسول الله، قال النبي: أما إني قلت أربعة كلمات ثلاثة مرات لو وزنت فيما قلت لوزنته قالت وما هن يا رسول**

الله؟ قال: سبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته ثلاثًا) صحيح مسلم 2726 وزنت ما تفعله جويرية من طلوع الفجر إلى الضحى، يقولها الإنسان في ثوانٍ.

إذًا باب الإنفاق حتى في الذكر يوجد؛ ولهذا نقول أن أبواب الخير مفتوحة لكل أحد، إن حرمك الله المال فلك أجر آخر اغتنمه، كما أن الله عز وجل يوفق الإنسان لمال يوفقك الله عز وجل أيضًا للذكر، ولهذا الله سبحانه وتعالى لا يحرم أحدًا ويعطي آخر من جهة إمكان الخير ولكن الله يوفق عبدًا ولا يوفق آخر.

{وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ}، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ أَجْرٌ؟ قالَ: {أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلاَلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ}؛ وهذا غاية عدل الله سبحانه وتعالى، كما حرم الله على الإنسان الزنا جعل له الأجر في النكاح.

الحديث الســـــادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يومٍ تَطْلُعُ فِيْهِ الشَّمْسُ: تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِيْنُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُ لَهُ عَلَيْهَا أَو تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمْشِيْهَا إِلَى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ، وَتُمِيْطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيْقِ صَدَقَةٌ).

رواه البخاري ومسلم.

تعليـــــــق الشيـــــــخ:

المراد بالسلامى: عظام الإنسان سواء في يده أو في باقي جسده، وكل هذه عليها صدقة أن تؤدي شكرها لأنها كلها تتحرك، تؤدي الصلاة، تقوم بالعمل، تناول الطعام وهكذا، كلها يؤدي بها الإنسان عملًا؛ لهذا يقول غير واحد من العلماء أنها أكثر من ثلاث مئة وستين عضوًا في الإنسان فتحتاج إلى شكر هذه النعم بالتسبيح، بالتهليل، بالتكبير، بالحمد، كذلك أيضًا ما تجده في طريقك كأنك تقوم بموازنة وجمع رصيد في ذلك حتى أمر الطريق أرشدك إليه النبي عليه الصلاة والسلام؛ تحمل أحدًا تعين شخصًا، تميط الأذى، تسبح، تهلل، فهذا من شكر المنعم سبحانه وتعالى، ولهذا ينبغي

للإنسان أن يحاسب نفسه، و في هذا إشارة إلى جانب المحاسبة حينما أشار النبي عليه بقوله: {كُلُّ سُلَامَى مِن الإِنْسَانِ عَلَيْه صَدَقَة} كم سبحت هذا اليوم؟ كم استغفرت؟ ماذا فعلت من الطاعات؟ هل أديت ما ينبغي لي أن أؤديه؟ ولهذا نقول أن جانب المحاسبة للإنسان هي من الأمور المهمة، التي يعان عليها الإنسان ويسدد ويؤدي ما أمر الله عز وجل به.

الحديث الســـــــابع والعشرون

عن النواس بن سمعان رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: (البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس).

رواه مسلم.

وعن وابصة بن معبد رضى الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: (جئت تسأل عن البر و الإثم ؟) قلت: نعم؛ قال: (استفت قلبك؛ البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن اليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك).

حديث حسن.

تعليـــــــق الشيـــــــخ:

هذا الحديث يتضمن حديث أبي هريرة؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من مولود إلا ويولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه) أخرجه البخاري (1358) واللفظ له، ومسلم (2658) عني أن الله عز وجل أوجد الإنسان على الفطرة ولهذا الإثم ما حاك في نفسك، وكرهت أن يطلع عليه الناس، فتجد الإنسان يكره أن يطلع الناس عليه أنه يكذب، أو يسرق

أو يزني أو يشرب الخمر يجد أنه لا يحب أن يدري الناس عنه، لكن أن يكون على طاعة بار بوالديه يحب أن يعلم الناس، يحسن إلى جاره يحب أن يعلم الناس ،يتصدق يحب أن يعلم الناس هذه فطرة مغروسة على هذا الأمر، ولهذا الإسلام دين الفطرة، ولكن تتبدل الفطرة؛ فتجد الإنسان يحب أن يرى الناس سوءه لأن الفطرة حينئذ مبدلة فتحتاج فطرته إلى تصحيح حتى يرجع إلى الصواب.

قال: {البِرُّ حُسْنُ الخُلُق} تقدم معنا حسن الخلق وفضله في قول النبي عليه الصلاة والسلام: {إتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن} وأن هذا أعظم مراتب الإحسان؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء عن أبي هريرة: (أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق) ويقول النبي كما جاء في الترمذي: (ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق) قال: {الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَن يَطَّلِعَ عليْهِ النَّاس}: يعني المعادلة موجودة في داخلك، فما كرهت أن يطلع عليه الناس يعني اطلاعك عليه ورضاك به لا يعني أن هذا حلال أنظر إلى الناس.

ولهذا بعض الناس يحب أن يكون الأمر منه ولا يحب أن يكون الأمر عليه، ولهذا لما جاء الرجل للنبي عليه الصلاة والسلام فقال: (ائذن لي بالزنا قال له النبي عليه الصلاة والسلام: أترضاه لأمك؟ قال: لا، قال أترضاه لأختك؟ قال: لا، قال: كذلك الناس) فلا إذًا. رواه أحمد بإسناد جيد رجاله رجال الصحيح

أحاله إلى جانبين، قال: {الإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ} هذا ترجع إليه في ذاتك أنت، ما تجد فيه قلقًا منه.

الجانب الثاني بالنسبة للآخرين: وكرهت أن يطلع عليه الناس؛ إذًا لابد من النظر إلى هذين الجانبين، إن اجتمعا على شيء فالفطرة السليمة تؤيده.

عن واصبة بن معبد -رضي الله عنه- قال: أتيت رسول الله -صل الله عليه وآله وسلم- فقال: {جئتَ تسأل عن البِرِّ؟ قلت: نعم، فقال: اسْتَفْتِ قلبك، البِرُّ ما اطمأنت إليه النفسُ واطمأن إليه القلب، والإثم ما حَاكَ في النفس وتَرَدَّدَ في الصدر -وإن أفتاك الناس وأَفْتَوْكَ} يعني وإن قالوا لك هذا حلال وهذا حرام ما لم يتضح فيه دليل، طبعًا إذا وضح في ذلك الدليل ليس الإنسان بحاجة إلى قول أحد ولا أن يرجع إلى التشهي؛ ولهذا تجد الذي يتعامل بالربا يحب أن يعامل الناس ولا يحب أن الناس يعاملوه، فيرجع الإنسان الى الفطرة الصحيحة على ما تقدم في الحديث السابق.

الحديث الثـــامن والعشرون

عَن أَبي نَجيحٍ العربَاضِ بنِ سَاريَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَعَظَنا رَسُولُ اللهِ مَوعِظَةً وَجِلَت مِنهَا القُلُوبُ وَذَرَفَت مِنهَا العُيون. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدّعٍ فَأَوصِنَا، قَالَ: (أُوْصِيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ عز وجل وَالسَّمعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً؛ فَعَلَيكُمْ بِسُنَّتِيْ وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المّهْدِيّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ فإنَّ كلّ مُحدثةٍ بدعة، وكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ).

رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

تعليـــــق الشيـــــــخ:

في قوله عليه الصلاة والسلام: {عن العِرباضِ بنِ سَارية رضي الله عنه قال: وَعَظَنَا رسولُ اللهِ ﷺ مَوعظةً بَليغَةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ} إشارة إلى اهتمام النبي عليه الصلاة والسلام بجانب الأمور القلبية، وهذا ما يقصر للأسف الشديد فيه كثير من الناس وخاصة طلاب العلم؛ يهتمون بجانب العلم، معرفة مسائل الخلاف ومسائل التحليل ومسائل التحريم والأدلة والعلل والأحكام وأقوال العلماء، ولكن جانب ترقيق القلوب تجد هذا ضعيفًا؛ ولهذا كان النبي عليه الصلاة والسلام يتعاهدهم كثيرًا

ويرقق قلوبهم في الجُمَع بقراءة سورة ق على المنبر، ويعظهم عليه الصلاة والسلام ويذكرهم بالله سبحانه وتعالى ولهذا قال: {وَعَظَنَا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَوعظةً وَجِلَتْ مِنْهَا القُلُوبُ ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا العُيُونُ} الإنسان بحاجة إلى أن تدمع عينه وأن يوجل قلبه من الله سبحانه وتعالى، وأن يذكر غيره بعظمة الله وضعف الإنسان، ووجوب أن يتقي الله سبحانه وتعالى، ولهذا العين التي لا تدمع من الله جل وعلا عين محرومة، والعين التي تدمع من خشية الله عز وجل عين محفوظة بحفظ الله سبحانه وتعالى؛ خاصة في جانب السر، النبي عليه الصلاة والسلام يقول: (سبعة يظلهم الله في ظلهم وذكر منهم رجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه)، أخرجه البخاري (6806)، ومسلم (1031) فالدمعة في العلانية ممكن أن تخرج، لكن في السر ألا يكون بينك و بين الله أحد فتذكرت عظمة الله ثم دمعت العين هذا علامة على قوة الايمان، هل وجلت من أحد؟ هل خفت من أحد؟ هل تذكرت هيبة أحد؟ تذكرت عظمة الله عز وجل فنزلت الدمعة، هذا دليل على صدق العبد مع ربه لهذا ينبغي للإنسان أن يكثر من عبادة السر، أكثر الناس يشكو من الرياء والسمعة وأن الإنسان يجد قربًا من الله عند الناس ويجد بعدًا إذا خلا بنفسه، السبب أن ليس له عبادة في السر ولا يحرص عليها على الإطلاق، وقد رأيت أكثر الذين يشكون من الرياء ويخافون منه ويقول أنا أعاني من الرياء أسأله سؤالًا هل لديك عبادة

في السر لا يعلم عنها أحد؟ لا تعلم عنها الزوجة لا يعلم عنها الأولاد ولا يعلم عنها الأصدقاء؟ يفكر ثم يقول لا؛ هذا هو السبب.

فعمل السر يزكي ويطهر عمل العلانية فلا يشكو الإنسان مرض قلبه إلا أنه في السر معدوم العبادة؛ ولهذا الذين يستقيمون ثم ينتكسون هؤلاء من جهة عبادة السر معدومون ليس لديهم شيء في السر، فرجعوا من جهة الحقيقة علانيةً إلى ما كانوا عليه في السر، لم يتغيروا هم من جهة الحقيقة؛ إلا أن الله عز وجل أبانهم على ما هم عليه سرًا؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يذكر الله، إذا كنت في سيارتك، إذا كنت في طريق، إذا كنت في زقاق صغير لا يوجد أحد وخلوت اذكر الله سبح وهلل، إذا كان عندك صديق وكان جالسًا عندك ثم غادر، اذكر الله لأنه لا يسمعك بذلك إلا الله سبحانه وتعالى؛ لهذا اغتنم الخلوات بأيسر العبادات، هذا من أعظم ما يغرس الإيمان في قلب الإنسان وينفي النفاق عنه.

{كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا} في هذا إشارة إلى أنهم فهموا من هذه الموعظة أنها موعظة شخص مودع؛ يعني قد قرب منه الأجل، لأنها ليست على نسق المواعظ التي كانوا يذكرونها من النبي عليه الصلاة والسلام، فيها مزية، فخشوا أن يكون هذا من آخر عهدهم بالنبي عليه الصلاة

والسلام، ولهذا قالوا يا رسول الله (كأنها موعظة مودع فأوصنا) والوصية هي ما يكتبه الإنسان ويريد عمله بعد موته فكأنهم فهموا إلماحًا من النبي عليه الصلاة والسلام أنه قد دنا في ذلك الأجل فأوصى غيره؛ فهذا حرص النبي على أصحابه واستقامة أمرهم و الوجل عليهم والخوف عليهم بعده عليه الصلاة والسلام فقال أوصيكم بتقوى الله فقال: {أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ} وهي أعظم وصية أوصى الله عز وجل بها نبيه عليه الصلاة والسلام فقال: (يا أيها النبي اتق الله) وبعض الناس حينما تقول له اتق الله يوجل؛ ويقول ماذا صنعت؟ لست أتقى ولا أعلم بالله ولا أورع من نبيه عليه الصلاة والسلام؛ ولهذا إذا قيل لك اتق الله قل: ونعم بالله واسأل الله عز وجل أن يرزقك الخشية والتقوى، وهي أن يجعل الإنسان بينه وبين عذاب الله وقاية.

{وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ}: وهنا فيه إشارة إلى أهمية جماعة المسلمين، يقول النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في المسند والسنن: (ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا يؤذن فيهم ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية) أخرجه أبو داود (547)، والنسائي (847) واللفظ لهما، وأحمد (21710) باختلاف يسير.

ولهذا ما ضعفت الأمة إلا حينما تقسمت وأصبحت دويلات، ونشأت فيه التفاهات؛ أصبح أهل البلد الفلاني يتهكم بأهل البلد الفلاني، يتهكم بلغته، يتهكم بزيه، يتهكم بلهجته، يتهكم بحاله، ونحو ذلك لأن الهدف الأسمى ما اجتمعوا عليه فأصبحوا على ما دونه أوزاعًا؛ لهذا حرص الإسلام على تكوين ولاية للمسلمين يجتمعون تحتها فأوصى النبي عليه الصلاة والسلام: (عليكم بالسمع والطاعة) وذلك لمن ولاه الله عز وجل الأمر أي قدر وسعكم وإمكانكم وإن تأمر عليكم عبد؛ يعني ما دام يأمركم بأمر الله لا تأخذكم عنصريات ولا تأخذكم حزازات ولا تأخذكم إقليميات؛ لا أنساب و لا أحساب؛ تنازلوا لكل شيء شريطة جمع المسلمين على دين الله سبحانه وتعالى.

قال: {وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافاً كَثِيراً} يعني أنا آمركم بالطاعة وأعلم أن ثمة خلاف؛ لا آمركم بالطاعة وأنتم تظنون أن الأمر على ما أنا عليه؛ أي عليكم بالسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبدٌ؛ يبدر في أذهان البعض مثلا هل سيحدث شيء؟ نعم، (وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافًا كثيرًا) يعني مع ذلك عليكم بالسمع والطاعة ما اجتمعتم على أصل أمر الله وتوحيده عز وجل؛ إقامة الصلاة. فعليكم بسنتي، إذًا ما هو الاختلاف الذي ينزع والأمر الذي يجتمع عليه؟ {فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

المَهْدِيِيِّنَ عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجِذِ} يعني طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي؛ يعني وإن أُمرتم فعليكم بالطاعة إلا في معصية الله فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق؛ ولهذا حينما أشار النبي عليه الصلاة والسلام قال: وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اختِلافاً كَثيراً يعني حتى في معصيتك نسمع ونطيع؟ فأراد أن يبين: (فَعَلَيْكُمْ بسُنَّتِي وسُنَّةِ الخُلَفاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِيِّنَ عَضُّوا عَلَيْهَا بالنَّواجِذِ) يعني امضوا الأمر ولا تطيعوا في معصية الله، فالإنسان لا يعض إلا بالشيء الثمين الذي ينازع عليه.

{وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فإِنَّ كلَّ بدعة ضلالة} تقدم معنا هذا أيضًا في حديث عائشة عليها رضوان الله تعالى.

الحديث التـــــــاسع والعشرون

عَن مُعَاذ بن جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قُلتُ يَا رَسُولَ الله أَخبِرنِي بِعَمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ وَيُبَاعدني منِ النار قَالَ: (لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيْمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيْرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئَا، وَتُقِيْمُ الصَّلاة وَتُؤتِي الزَّكَاة، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ. ثُمَّ قَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيْئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَلا: (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ) حَتَّى بَلَغَ: (يَعْلَمُونْ) [السجدة:16-17] ثُمَّ قَالَ: أَلا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ وَذروَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ ثُمَّ قَالَ: أَلا أُخبِرُكَ بِملاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا. قُلْتُ يَانَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَامُعَاذُ. وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَو قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلسِنَتِهِمْ).

رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

تعليـــــق الشيـــــخ:

هذا الحديث فيه حرص أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على معرفة ما ينجيهم وما يدلهم على سبيل التوفيق والهداية، وكذلك أيضًا ما ينجيهم من سبل الزيغ والهلاك، وأعظم نجاة الإنسان نجاته من النار، وأعظم ما يأتيه وصوله الجنة؛ وذلك أن أعظم البر هو الذي يوصل للجنة، وأعظم الفجور هو الذي يوصل إلى النار، ولهذا قال عليه رضوان الله: {أَخبِرنِي بِعَمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ وَيُبَاعدني منِ النارِ} وفي هذا الحديث إشارة من معاذ بن جبل إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو مبلغ عن الله ولهذا قــــال:

{أَخبِرنِي} مما يدل أن الأمر هو إخبار عن الله جل وعلا، يأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبلغ به أمته، فقال: {لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيْمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيْرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ} أي: سألت عن عظيم من جهة المعنى والغاية والهدف وغير ذلك من المعاني المتعلقة بالأثر.

قال: {وَإِنَّهُ لَيَسِيْرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ} في هذا إشارة إلى أن الأعمال ليست مشقتها بالعمل وإنما بالهمة، فالله عز وجل يجعل همة الإنسان قوية فيستسهل الأعمال الصعاب، ويجعل الله عز وجل همة الإنسان ضعيفة فيستثقل الأعمال اليسيرة؛ لهذا تجد في الناس من هو صاحب جلادة، وصاحب قوة وعبادة، وهمة في التحصيل وأعمال البر والخير وإعانة الناس

ودلالتهم إلى طرق الهداية والرشاد؛ و من الناس من يعجز عن عمل واحد ويفتر من أول الطريق؛ ولهذا نقول أن الله عز وجل إذا كان عونًا للإنسان، سدده وأعانه وثبته ورزقه قوة؛ ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم كان أشد الناس ثباتًا ويقينًا بطريقه وذلك لتثبيت الله سبحانه وتعالى له.

قال مبينًا له أول هذا الأمر العظيم من جهة المعنى واليسير على من يسره الله عز وجل عليه، **{تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا}** المراد بالعبودية: التذلل والخضوع لله سبحانه وتعالى، فكل خضوع ظاهر أو باطن؛ ينبغي أن يكون لله جل في علاه، **{تَعْبُدُ اللهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا}** من عظائم المأمورات وعظائم الأمور البينة ما جمع فيه الأمر مع النهي عن ضده؛ فإذا أمرت بشيء ونهيت عن ضده فإن هذا أعلى درجات التأكيد، فإذا قلت لابنك اذهب إلى المسجد ولا تذهب إلى اللعب فهذا دليل على التأكيد؛ وإذا قلت له اذهب إلى المسجد ولم تنهه عن شيء آخر؛ فإن هذا من جهة الأمر والتأكيد مرتبة دون الأمر الأول؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: **{تَعْبُدُ اللهَ لاَتُشْرِكُ بِهِ شَيْئَا}** ولهذا نعرف مراتب المأمورات في الشريعة على هذا النحو، فالله عز وجل أمر بتوحيده: **{أقيموا الصلاة}** وقال النبي: **(إلى أن يوحدوا الله)** كما جاء في البخاري لما بعث الله معاذًا إلى اليمن، فالتوحيد آكد من الصلاة

فكلها من جهة صيغة الأمر "اُفعل" فنعرف قيمة أمر أكثر من غيره؛ نجد أن الشارع الحكيم يأمر بالتوحيد وينهي عن ضده؛ ويأمر بالصلاة ولا يجعل دائمًا النهي عن ضدها مقترن بالأمر؛ لهذا فالصلاة من جهة التأكيد والإلزام دون التوحيد؛ وإن كانت الصلاة ركنًا من أركان الإسلام وهي الركن الثاني وقد جاء عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم القول بكفر تاركها، وجاء ذلك أيضًا في حديث جابر بن عبدالله وبريدة كما في السنن، وحديث جابر في صحيح الإمام مسلم وغيرها.

قال: {تَعْبُدُ اللهَ لاَتُشْرِكُ بِهِ شَيْئَا}؛ المراد بالشرك هو التشريك؛ وهو أن الإنسان شرك شيئا بشئ من جهة العمل أو القول؛ فأشركتُ فلانًا في نصيبه أو حظه أو ماله؛ ولهذا تسمى الشركات المالية شركات؛ لوجود شراكة فيها؛ ولهذا الذي يشرك مع الله عز وجل غيره فهو كافر بالله سبحانه وتعالى؛ ولهذا قال: {تَعْبُدُ اللهَ لاَتُشْرِكُ بِهِ شَيْئَا} فتكون العبادة خالصة لله.

قال: {وَتُقِيْمُ الصَّلاة، وَتُؤتِي الزَّكَاة، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ} وهذه أركان الإسلام الخمسة؛ وتقدم معنا هذا في حديث عبد الله بن عمر وحديث أبي هريرة، والمراد بالصلاة هنا هي الصلوات الخمس؛ وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام القول بكفر التارك لها قال: (بين الرجل وبين الشرك

ترك الصلاة) صحيح مسلم 82 وقوله: (العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) رواه الترمذي ، والنسائي وابن ماجه أما بقية الأركان فجماهير العلماء أن تاركها لا يكفر؛ وتارك الصلاة وقع خلاف عند العلماء، ونجد أن الأقوال بالكفر عن الصحابة والتابعين كما جاء من حديث حماد بن زيد عن أيوب أنه قال: (ترك الصلاة كفر لا نختلف فيه) والخلاف في ذلك في الكفر هل هو الأكبر أم الأصغر كما أشار إلى ذلك محمد بن نصر المروزي في كتابه "تعظيم قدر الصلاة" وأما بقية الأركان فلا يكفر تاركها ولكن يكفر جاحدها بالاتفاق؛ فالذي يقول ليست بواجبة يختلف عن الذي يتركها؛ فالذي يجحد وجوب الزكاة ولو أداها كفر؛ لأنها ركن معلوم من دين الإسلام بالضرورة.

ثم قال: {أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ} أي وقاية؛ يعني يقيه من عذاب الله سبحانه وتعالى؛ وفضل الصوم عظيم، ولهذا يقول الله جل وعلا كما في الخبر القدسي (كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به) وإضمار الثواب أعظم من بيانه؛ يعني الثواب عندي خبأته له تعظيمًا وتحفيزًا للإنسان أن يقبل عليه.

وذكر هنا أبواب الخير مما يدل على أن الخير له أبواب وليس بابًا واحدًا، وهذا التنوع في أبواب الخير رحمةً من الله عز وجل بالخلق؛ ولهذا تجد

بعض العباد لديه همة وحب لنوع من أنواع العبادة كالصلاة؛ فإذا كانت العبادة نوعًا واحدًا ولا يوجد ما يغايرها من حج وصوم وتسبيح و ذكر فيوجد في ذلك ثقل من جهات: منها أن النفس تمل؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في الحديث (مه عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا) رواه البخاري 43 يعني أن الإنسان يجد مللًا حتى في العبادة ليس كرهًا لها؛ ولكن نقصا في طبيعة البشر؛ لا نقصًا في ذات الشيء، ولهذا الله عز وجل رحم ضعف البشر فنوع أنواع العبادة حتى يغيروا فيها؛ لهذا تجد العبادات تتباين وتختلف في اليوم، فتجد نوعًا من التغيير، حتى يجد الإنسان في ذلك ترويحًا؛ وهذا الله عز وجل فطر عليه النفس؛ بل جعل الأمور الكونية والقدرية تتعلق بالتغير مواكبة لفطرة الإنسان، تجد أن الصيف ليس على دوام، والشتاء والشمس كذلك، وإنما يغاير الله عز وجل بين هذا وهذا؛ وتجد الإنسان يحب الأمطار فإذا كثرت أحب الشمس، فإذا جاءت الشمس أراد الأمطار؛ ولهذا يقول الشاعر:

يحب المرء في الصيف الشتا وإذا جـــــــاء الشتاء أنكره

لا بذا يرضى ولا يرضى بذاك قتل الإنســـــــــان ما أكفره

فالإنسان لا يعجبه شيء؛ يحب الصيف، فإذا دخل الصيف أراد الشتاء، وإذا دخل الشتاء قال أريد الصيف، ويدخل في هذه الدوامة التي هي أمر فطري؛ ولهذا الله عز وجل نوع أبواب الخير مواكبة لفطرة الإنسان، فجعل الصيام والصلاة، والصدقة، وبر الوالدين، وصلة الرحم، والحج، والعمرة، وإعانة المحتاج، وإماطة الأذى عن الطريق؛ أشياء كثيرة يستطيع الإنسان أن يأخذ بها أجورًا عديدة؛ حتى يكتسب الإنسان من الخير؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام: {ألا أدلك على أبواب الخير} فذكر أبوابًا يستطيع الإنسان أن يأخذ منها وينوع في أمور العبادة؛ لهذا تنوعت زمنًا، ومكانًا، وصفةً، ونوعًا، فالله عز وجل جعل الصلاة مشروعة تصلي في كل وقت إلا ما استثناه الشارع، فتصلي في الليل وفي النهار، إذا وجدت همة صليت من جهة النافلة، كذلك أيضًا ما جعلها ممتدة لا تصلي إلا عشرين وثلاثين أو لا يقبل منك؛ فجعلها أيضًا من جهة العدد متنوعة، حتى يقبل الإنسان عليها، يجد ثقلًا من الإكثار من الصلاة ولكن يجد فيه حبًا للصيام وحبًا لذكر الله أو قراءة القرآن، أو الإحسان إلى الجار أو إعانة الناس ونحو ذلك؛ لهذا جعل الله عز وجل أبوابًا متنوعة ليستكثر الناس من الخير؛ ويتعرضوا لنفحات الرحمن لهذا جعل الله مواسم سنوية كحال الصيام؛ فتجد الناس يتشوقون للصيام إذا جاء ويستعدون للعبادة وللصلاة ولتفطير الناس، فالله جعله حوليًا

حتى يتشوق الإنسان إليه، لكن لو كان مستديمًا ربما ترك سنة كاملة أو سنتين أو ثلاث سنوات من غير صيام؛ ولكن جعله الله شهرًا واحدًا في السنة حتى ينتظره فإذا جاءه صامه كله؛ وهذا رحمة من الله سبحانه وتعالى.

قال: {وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيْئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ} وذلك أن الخطيئة لها آثار على الإنسان؛ ومن آثارها شؤم المعصية التي تطرأ على الإنسان وذلك من ظلمة القلب والوجه، وعدم التوفيق وحرمان الرزق ونزول المصائب، ولهذا الإنسان يفعل العمل ويمحو السيئة ليمحو آثارها؛ فالمصائب التي تنزل على الإنسان بسبب ذنبه، فإذا محا الذنب الذي يتسبب في المصيبة لم تقع المصيبة عليه، فيمحو الإنسان الذنب بالتوبة ويمحوه أيضًا بأعمال البر من الصدقة وغيرها حتى لا تتسبب بأشياء، وكأنه يدفع أسباب البلاء الذي ينزل عليه ولهذا قال: {وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيْئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ} فإذا أطفأت عليك الخطيئة، لم تطفئ الخطيئة عليك أشياء مما تحب، وما ينزل على الإنسان من غيرها يكون امتحانًا من الله لا عقوبة.

قال: {كما يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ}: يعني لا يبقى معه شيء.

قال: {وَصَلاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ تَلا: (تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ) حَتَّى بَلَغَ: (يَعْلَمُونْ)}.

فعظمت صلاة الليل على صلاة النهار؛ لأنها سر بين العبد وبين ربه فلما يطلع عليها أحد، وكلما كانت العبادة سرًا وأعظم خفاء؛ كانت أعظم عند الله عز وجل من العلانية؛ ولهذا كانت نافلة الليل أعظم من نافلة النهار وكانت الفجر أعظم من بقية الفرائض؛ لأنها في موضع خفاء، وتكون ثقيلة على الإنسان ولهذا نقول: إن الله عز وجل ذكر في الخبر في حديث السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: (ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه) و(ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما أنفقت شماله) أخرجه البخاري (1423)، ومسلم (1031) فالإنسان كلما استكثر من عبادة السر كانت أعظم عند الله سبحانه وتعالى، وذلك لأنه آثر مدح الله وحده على مدح العالمين، وهذا غاية في قوة الإيمان، ولهذا حث النبي عليه الصلاة والسلام على صلاة الليل؛ فالصلاة في جوف الليل يعني في وسطه؛ وأعظم صلاة الليل هي في الثلث الأخير منه.

{ثُمَّ قَالَ: أَلا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ} يعني أمر الأمة؛ فالاستقامة في ذلك لابد أن

تدخل في بوابة الإسلام؛ ليس لك أن تصلي وتصوم وأنت مشرك تطوف على القبور، أو تذبح عندها من دون الله سبحانه وتعالى، البوابة في ذلك أن تعلن الاستسلام لله جل وعلا وهذا هو الرأس؛ والرأس به الحياة والجسد بلا رأس لا تنفعه الأطراف، ولهذا جعل رأس الأمر الإسلام لهذا الكافر مهما يعمل من بر لا يقبله الله منه؛ لأنه أحبط عمله **(ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله)**؛ يعني أنه يوجد أعمال أحبطها بالكفر بالله سبحانه وتعالى.

قال: **(وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ)**: يعني ما عليه قوامه؛ والعمود هو ماترفع عليه الراية ويظهر به الأمر؛ فإذا زال العمود أصبح البناء ساقطًا أو هشًا؛ فبقدر ضعف الصلاة بقدر هشاشة دين الإنسان؛ ولهذا مَا من نبي أرسله الله جل وعلا للناس إلا وأمرهم بالصلاة، لأنها أعظم المثبتات للعبد، لأنها عمل دائم؛ ولهذا ما من شيء من الشرائع العملية حث الله تلبية الصبيان عليها كالصلاة؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: **(مروا أبناءكم بالصلاة لسبع)** إرواء الغليل 247 لماذا وهم أبناء سبع سنين؟ لأن الصلاة ثقيلة؛ لا يتوطن عليها الشخص إلا بعد مجاهدة؛ ولهذا كثير من الذين يشكون عدم طاعة أبنائهم لهم بعد بلوغهم بأداء الصلاة؛ هم الذين قصروا قبل الأبناء بعدم الأمر، ومن طبق دين الله بأمر الصبيان بالصلاة وهم سبع لا يمكن إذا

كان يأمره ويمتثل الشريعة كل يوم يأمره بالصلاة حتى لو لم يجب، لابد أن يأتي بالصلاة في سن العاشرة؛ ولهذا بعضهم يعطل الأمر في سبع سنوات ويضربهم عليها في العشر، وهم فرطوا في الأمر الأول؛ فيتوجه الأمر في ثلاث سنوات أكثر من خمسة آلاف أمر، ألا يصل بعد ثلاث سنوات إلى الامتثال! يصل إلى الامتثال؛ ولهذا لا يجوز لولي أمر الصبي أن يضربه وهو بين السابعة والعاشرة، ويحرم أن يمد عليه يده؛ ولكن لأن الصبي إذا أمره أبوه في هذه المرحلة لابد أن يتمثل؛ فربما يغيب لكن لا يمكن أن يمر عليه أكثر من خمسة آلاف أمر؛ في ثلاث سنوات أن يحتاج إلى ضرب إذا امتثل أمر الله عز وجل في ثلاث سنوات، ولكن التقصير يكون أول الأمر من ولي الأمر ثم يكون بعد ذلك يحاول أن يجبر تقصيره بعقاب الصبي، ولهذا جاءت الشريعة بنظام يحفظ للصبي أمره، ويؤدي الكبير فيه أمانته، لهذا حينما يأتي وتأمر الرجل الكبير بالصلاة وكان مفرطًا ومضيعًا لها؛ يجد في ذلك كلفة إلا من رحمه الله عز وجل؛ لأنها على سبيل الاستدامة، وتحتاج إلى تحر ومرابطة؛ ولهذا قال النبي عليه الصلاة فيمن ينتظر الصلاة بعد الصلاة في المسجد: (فذلكم الرباط)، كحال الجهاد؛ وهذا يدل على شدتها وأهميتها.

{وَذروَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ}، فالجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام؛ وذلك أن ذروة السلام هي العلو؛ وبها الرفعة وبها قوة الإسلام؛ وما تركت الأمة الجهاد في سبيل الله إلا سلط الله عليها ذلًا؛ وسلط الله عليها عدوًا يستبيحها من داخلها وأصبحت هوانًا؛ وهذا ما نشاهده في الأمة الإسلامية في الزمن المتأخر بعد تفكك دولة الإسلام إلى دويلات؛ فأصبح كل منشغل بنفسه وأصبح الناس بعد أن انشغلوا عن الأمر الأسمى وهو توحيد الله عز وجل و نشره في الناس؛ أصبحوا منشغلين بالصراعات فيما بينهم، ولله عز وجل حِكم من شريعة الجهاد؛ منها:

نشر التوحيد و حماية بيضة الإسلام، وما يرزق الله عز وجل به أمة المسلمين من رغد عيش ونعيم، ونزع الخلاف الذي يكون بين المسلمين من الداخل؛ لأن الأمة المسلمة إذا انشغلت بعدوها اتحدت من داخلها؛ ولهذا نجد أن أعداء المسلمين من الغرب يقاتلون المسلمين، فتوحدوا والمسلمون لا يقاتلونهم فاختلفوا؛ عرفوا المسلمين بما يسمى بالتسامح وهم يجلدون فيهم ويقولون لهم: التسامح، والرفق، واللين، والرحمة؛ ولهذا تجد أن سخرية المسلمين فيما بينهم أكثر من غيرهم؛ وانشغالهم بالتقاتل على الثروات فيما بينهم والمصالح الشخصية؛ فيبيع الرجل أخاه لأجل الدنيا لأنه ليس لهم عدو

أعظم؛ ولهذا دولة الإسلام في الصدر الأول لما كان لديهم عدو أعظم؛ لا يوجد خلافات، وكلما نزل مستوى عدم وجود عدو أعظم تجد الإنسان يختلف من الداخل؛ كأهل الحي إذا لم يكن لهم عدو تكاثفوا فيما بينهم، تجد الأسرة متكاثفة لأنها تدرك المخاطر فيما حولها؛ وإذا أمنوا عدوهم الخارجي تجد الزوج يخاصم الزوجة والأخ يصاخم أخاه.

ولهذا نقول أن الله عز وجل أراد بالمسلمين خيرًا حينما شرع لهم هذه الشريعة لأن فيها وحدة الأمة، وهذه معادلة، وانظروا إلى قرون التاريخ لا يوجد وهن في الأمة إلا وفي الزمن الذي لا يوجد فيه جهاد؛ ولا يمكن أن يكون فيه قوة ووحدة إلا عند تمسكها بهذه الشريعة واحيائها.

ثم قال: **(أَلا أُخبِرُكَ بِملاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟)** يعني مما يجمع للإنسان خيرًا.

قال: **(قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ. فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا.)** يعني كف عليك لسانك لا تقع في أحد من المسلمين، لا في حاج لا في مجاهد في سبيل الله، **(قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَامُعَاذُ. وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَو قَالَ: عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلسِنَتِهِمْ)** يعني مما يدخل الإنسان به النار هو هذا اللسان ولهذا تجد أن ما من كبيرة إلا وبدايتها من اللسان، حتى الربا فيبدأ بالعقود، وكذلك القتل يبدأ

بالخصومات بالسب والشتم، ثم يصعد حتى يقع في قتل النفس كذلك أيضًا من جهة أكل أموال الناس بالباطل، وكذلك أيضًا القذف؛ فكل هذه مهد لها باللسان، ولهذا حذر النبي عليه الصلاة والسلام من إطلاق اللسان في الحرمات؛ وكذلك لخطورته وعظمته، ولهذا ينبغي للمؤمن أن يصون لسانه، ولهذا يقول أبو بكر الصديق: (هذا الذي أوردني الموارد).

الحديث الثلاثـــــــــــون

عَنْ أَبِيْ ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ جُرثُومِ بنِ نَاشِرٍ رضي الله عنه عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا، وَحَدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْهَا).

حديث حسن رواه الـــدارقطني وغيره.

تعليـــــــق الشيــــــخ:

في هذا الحديث بيان لمسائل مهمة منها:

أن الله سبحانه وتعالى قد بين هذه الفرائض وحد الحدود ورسم معالمها، فليس للإنسان أن يقول أني أجهلها؛ فالله عز وجل قد جعلها محكمة بينة ظاهرة؛ ينبغي للأمة أن تؤدي الأمانة والرسالة كما فرضها الله عز وجل.

{ انَّ اللهَ فَرَضَ فَرَائِضَ فَلا تُضَيِّعُوهَا}: يعني لا تفرطوا فيها والفريضة ما أوجبه الله عز وجل على العباد.

{وَحَدَّ حُدُوداً فَلا تَعْتَدُوهَا} يعني رسم لكم معالمًا؛ أي لا تعتدي على حد غيرك؛ فالحد الذي لك بالنسبة للمباح فلا تعتدي على حرمات الله، ولهذا

يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (الحلال بين والحرام بين وبينها أمور مشتبهات) أخرجه البخاري (52)، ومسلم (1599) واللفظ له ولهذا ذكر الله عز وجل مجموعة من الحدود وقال: (تلك حدود الله فل تعتدوها) حينما يرسم الله عز وجل حدًا من الحدود فلا يجب عليك أن تعتدي عليها، فإن اعتديت عليها فقد ضيعت دينك وأمانتك.

{وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلا تَنْتَهِكُوهَا} يعني: ينبغي للإنسان أن يصون محارم الله سبحانه وتعالى وصيانة هذه المحارم ببيان معالمها؛ كما تقدم معنا في الحديث: (قال يا رسول أرايت إذا أحللت الحلال وحرمت الحرام) صحيح مسلم 15 أول انتهاك المحارم هو التعدي على ما حرمه الله بالتحليل، وهذا أعظم ما ينبغي أن يحذر منه العلماء و الدعاة إلى الله؛ أن يحذروا من تحليل الحرام ومن تحريم الحلال؛ وهذا كما فعله بني إسرائيل حين بدلوا دين الله سبحانه وتعالى، ينبغي للعالم بأمر الله عز وجل أن يبين الحق للناس ولا يبيع دينه لأجل حظ النفس أو لقول فلان أو نحو ذلك، ولهذا يقول الله عز وجل عن بني إسرائيل: (اتخدوا أخبارهم ورهباتهم أربابا من دون الله) وعن عدي بن حاتم الطائي رضي الله عنه قال: (أتيتُ النَّبيَّ ﷺ وفي عنقي صليبٌ من ذَهبٍ. فقالَ ﷺ: "يا عديُّ اطرح عنْكَ هذا الوثَنَ" أخرجه الترمذي (3095)

وسمعتُهُ يقرأُ في سورةِ براءةٌ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فقلتُ له: إنَّا لسنا نعبدُهم، قال ﷺ: "أليسَ يحرِّمونَ ما أحلَّ اللهُ فتحرِّمونَه ويحلُّونَ ما حرَّمَ اللهُ فتحلُّونَه؟!" قلتُ: بلى، قال ﷺ: "فتلك عبادتهم) أخرجه الترمذي (3095) لأن الحكم عبادة وهو حق لله؛ الله عزّ وجل يقول: (إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه)، ولهذا الذي يفرط في إمر الله عز وجل ويقوم بقلب الموازين بإحلال الحرام وتحريم الحلال، خالف أمر الله سبحانه وتعالى ونازع الله في حقه، وهذا أيضًا ينبغي أن يحذر منه الإنسان؛ فبعض الناس يرتكب بعض المعاصي والذنوب، ويقوم بالتسويل لنفسه بأنها حلال، أو يبحث عمن يحلله لها حتى يبتعد عن نقد الناس؛ فنقول: قل اللهم إني أستغفرك وأتوب إليك واطلب الله المغفرة خير من أن تفعل المعصية وتقوم بتحليلها لأجل أن تطمئن نفسك؛ فالإنسان يعصي الله عز وجل لكن يجب عليه أن يتقي الله عز وجل، ألا يبدل دين الله عز وجل لأن هذا تبديل، وذاك فعل مجرد خاص بك تسأل الله عز وجل العفو والغفران، ولا تجعل لأحد ذنبًا يتعلق بعنقك أنك أحللت له ذلك الأمر.

قال: {وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنْهَا}؛ ينبغي للإنسان أن يعلم أن الله عز وجل سكت عن أشياء، وسكوته عنها ليس للنسيان، تعالى الله عز وجل عن النسيان؛ لكن رحمةً بالأمة، فلا ينبغي لهم أن يبحثوا عنها؛ فنقول إنها تبقى على أصلها، وذلك مرده إلى الأصول؛ فالأصل في بعض الأشياء الحل والأصل في بعضها التحريم؛ فالأصل في اللباس والمشروبات والسكن والمركوبات وغير ذلك الحل فلا يسأل الإنسان عنها، وهذا هو الأصل؛ وهناك من الأشياء ما الأصل فيها التحريم، فتبقى على أمرها وذلك كالنكاح والفروج، الأصل فيها التحريم ولا يستحلها الإنسان إلا بعقود، أما بالنسبة للأكل والمساكن فالأصل فيها الحل؛ فيذهب الإنسان للبر ويسكن أينما شاء، ويشرب مما شاء، ويأكل، ويلبس مما شاء شريطة ألا يكون ملكًا لغيره فينتزعه منه، فيكون حينئذ محرمًا إذا نزعه بغير حق.

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ أَبي العَباس سَعدِ بنِ سَهلٍ السَّاعِدي رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النبي ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُول الله: دُلَّني عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمَلتُهُ أَحَبَّني اللهُ وَأَحبَّني النَاسُ؟ فَقَالَ: (ازهَد في الدُّنيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وازهَد فيمَا عِندَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ). حديث حسن رواه ابن ماجة وغيره بأسانيد حسنة.

تعليـــــق الشيـــــخ:

في هذا أن الإنسان يحب أن يُحَب من الناس وأن يكون له قبولًا؛ لكن ذلك القبول لا ينبغي أن يقدم على محبة الله عز وجل و لا على رضى الله سبحانه وتعالى، ولكن يحب الإنسان أن يحمد بعمل، أو أن يحمد ببر، أو أن يحمد بلباس ونحو ذلك؛ ولهذا قيل للنبي عليه الصلاة والسلام: الرجل يحب أن يكون نعله حسنًا و ملبسه حسنًا فقال النبي عليه الصلاة والسلام: (إن الله جميل يحب الجمال)، أخرجه مسلم في صحيحه ، وأحمد في مسنده ، والحاكم في مستدركه

ولهذا نقول أن الإنسان في تحببه للناس من الأمور المحمودة شريطة ألا يجعل الناس يحبونه لأجل معصية، فإنه إذا التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس؛ فرضا الناس غاية لا تدرك؛ لأن الذي يرضي هذا يغضب ذاك؛ فدع الناس كلهم وارض الخالق سبحانه وتعالى

يرضى عنك الجميع إذا علموا تجردك لله جل وعلا، كذلك فإنه ينبغي للإنسان أن يحتاط لعرضه أيضًا؛ أن يبتعد عن ما يكره الناس مما لم يحرمه الله سبحانه وتعالى، فهذا من الأمور الحسنة؛ فيبتعد الإنسان عن مساخط الناس حتى لا يذمونه؛ لأن الإنسان يحب أن يُحمد وهذا من الأمور الفطرية، ولكن إذا تغيرت فطر الناس فأحبوا الحرام ليس لك أن تقع في الحرام حتى يحبوك، لأن هذا إرضاء للخلق في إسخاط الله سبحانه وتعالى، فيقع الإنسان في الجرم والتحريم.

قال: {ازهَد في الدُّنيَا يُحِبَّكَ اللهُ، وازهَد فيمَا عِندَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ} الزهد في الدنيا هو إخراج مطمعها من القلب، و معنى الزهد أن يقلل الإنسان من المباحات، ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان إمام الزهاد عليه الصلاة والسلام، اجتمعت له الدنيا كلها، وكان النبي عليه الصلاة والسلام يوصي أصحابه بهذا ويقول كما جاء في حديث عبد الله بن عمر كما جاء في الصحيح: عن ابنِ عمرَ رَضِي اللهُ عَنْهُما قالَ: (أَخَذَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْكِبَيَّ فقالَ:{كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ}، وكانَ ابنُ عُمَر رَضِي اللهُ عَنْهُما يقولُ: إذا أمسيْتَ فلا تَنْتَظِرِ الصَّباحَ، وإذا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المساءَ، وخُذْ مِن صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، ومِنْ حياتِكَ لِمَوْتِكَ).

صحيح البخاري 6416

ينبغي أن يكون في الدنيا كحال الغريب؛ الغريب المغترب في الطريق والسفر؛ فالإنسان إذا عابر سبيل ومستقر وجاء إلى بلد من البلدان لا يتوطن فيها ولا يتهيأ فيها توطن الإقامة، ويأخذ منها ما يتخفف حتى يمضي لأن أمامه طريقًا، ويريد بذلك التزود ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام قال: (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل).

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام كان ينام على حصير يؤثر على جنبه عليه الصلاة والسلام، ولما دخل عليه عمر وكان متكئا على حصير رآه أثر في جنبه فقال: (يا رسول الله ألا نتخذ لك وطأة كما يتخذ الملوك فقال النبي عليه الصلاة والسلام: مالي وللدنيا إنما مثلي ومثلُ الدُّنيا كراكبٍ استظلَّ تحت شجرةٍ ثم راحَ وتركها)، أخرجه الترمذي (2377) نقول أن الزهد من الأمور المهمة خاصة من القدوات والقادة، سلاطين، وعلماء، وإذا استكثر السلطان من أمر الدنيا أفسد الرعية؛ لأن الله أمره بصيانة أمر الناس لا صيانة أمره، فيصون أمره وهو في ظاهر أمره يريد صيانة أمر الناس؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام ما وجد أعداء الملة والدين عليه مدخلًا في دين الله، لأنه لا يملك إلا الحجرة التي ينام فيها مع أزواجه؛ بل إن النبي عليه الصلاة والسلام مات ودرعه مرهونة عند يهودي، يعني أنـــه ليست لديـــه ممالك؛

وليس لديه ممالك و مزارع وقصور وبساتين في البلدان حتى يساومه أحد عليها؛ وهذا إشارة إلى خصومه أنه لا يوجد لدي ما تساومونني عليه، كذلك أيضًا إذا أراد أن يسوس أمر الناس تكون لديه الرؤية متضحة متجردة؛ لأنه ليس لديه أرصدة يقوم بالعبث باقتصاد البلد، وليس لديه عقارات يخشى أن تنزل، ولا شهوات ولا مطامع؛ النبي عليه الصلاة والسلام كل ما لديه في قلبه، لا يوجد لديه شيء من الدنيا، فلا ينازع عليه الصلاة والسلام في شيء ولهذا عجز عنه أهل الدنيا أن يساوموه في شيء، وعجز عنه كفار قريش حينما قالوا له عليه الصلاة والسلام: نزوجك من خير بناتنا ونعطيك من أموالنا، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: **(والله لو جعلوا الشمس في يميني والقمر في شمالي ما تركت الأمر الذي أنا عليه)** رواه ابن اسحاق و في سنده نظر يعني أنه صاحب رسالة أسمى من هذا.

ولهذا الزهد في الدنيا هو أصل النصرة واتضاح الرؤية لصاحب الرسالة، أما أن يكون الرئيس أو الملك أو المسؤول في الدولة ونحو ذلك لديه أرصدة في بلدان العالم كلها، ثم إذا قيل له لماذا تلين مع أولئك؟ يقول المصلحة والسياسية؛ هل هذه مصلحة وسياسة أو خشية عن شيء لا نعلم عنه!

ولهذا من أصل نجاح القادة تجردهم من أمر الدنيا، وهذه معادلة؛ إذا رأيت من يستكثر منها فقد أفسد رعيته بمثل هذا الأمر.

ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام جعل الميزان في محبة الله عز وجل أن يتقلل الإنسان من أمر الدنيا، لأن الدنيا دائمًا هي الغبش على الإنسان فلا يرى أمر الآخرة واضحًا؛ والدنيا بالنسبة للإنسان كحال الزجاج أمامه؛ إذا أنقيته من الشوائب رأيت، وإذا لم تنقه بدأت تتصرف بتلك الشوائب وتظن أنك ترى صحيحًا، وقلبك قد امتلأ بحب الدنيا ويدافع عنها، وظنك أنك تدافع عن أمر الناس.

قال: {ازهَد في الدُّنيَا يُحِبَّكَ اللهُ} فيحب الله عبده لأن اليقين قد اعتمر في القلب ويريد ما عند الله؛ فزهد في الدنيا واحتقرها لأنه عظمت الآخرة في قلبه.

قال: {وازهَد فيمَا عِندَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ}؛ إذا تعففت عما في أيدي الناس تبعوك، وإذا تبعتهم زهدوا فيك؛ لهذا ينبغي للإنسان أن يبتعد ويصون يجد كرامته ولو كان فقيرًا؛ وإذا تبعهم يجد إذلاله ولو كان غنيًا.

الحديث الثـــاني والثلاثون

عن أبـــي سعيـــد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا ضرر ولا ضرار).

حديث حسن رواه ابن ماجه والدار قطني وغيرهما مسندًا.

تعليـــق الشيـــخ:

﴿لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ﴾ هذا أخذ منه العلماء القاعدة لا ضرر ولا ضرار وقاعدة الضرر يزال؛ والمراد بـــ{لاَ ضَرَرَ}: النفي للضرر؛ لا يجوز للإنسان أن يعرض نفسه أو غيره للضرر؛ والضرر مرفوع عند نزوله لا حرج على الإنسان أن يدفعه، والمراد بالضرر: لا تضر نفسك ولا تضر غيرك ولهذا الله سبحانه وتعالى أذن للإنســان إذا كان في ضرورة أن يفعــل المحـــرم و الضرورة ليست بالتشهي؛ فإذا أراد الإنسان أن يشتري سيارة ويقول لا أستطيع أن أشتري هذه السيارة إلا بعقد ربا وأنا مضطر والسيارة قيمتها مليون، وأنا مضطر، فهذا ترف لا يجوز للإنسان أن يفعل هذا، ويجوز للإنسان أن يأكل الميتة إذا خشي على نفسه الهلاك، كان في برية وجاع أو عطش أو نحو ذلك فلا حرج عليه أن يتناول محرمًا؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول: {لا ضَرر ولا ضِرَار} كذلك أيضًا في الضرر العام فيدفع

الضرر العام، وذلك كحال الإنسان مثلًا إذا كان بيته يعطل طريق المسلمين أو وضع شجرة في الطريق و يأكل منها في طعامه كنخلة أو شجرة يضعها في طريق يتناول منها؛ فإزالتها يرى أنها قطع لرزقه والناس يرون أن هذا إفسادًا؛ فيدفع ضرر العامة، لأن هذا ضرر عام وذاك ضرر خاص؛ فنقول أن الأضرار تنظر ويقدر بقدرها.

الحديث الثـــــالث والثلاثون

عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدعوَاهُمْ لادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَال قَومٍ وَدِمَاءهُمْ، وَلَكِنِ البَينَةُ عَلَى المُدَّعِي وَاليَمينُ عَلَى مَن أَنكَر".

حديث حسن رواه البيهقي هكذا بعضه في الصحيحين.

تعليـــق الشيـــــخ:

جاء الله سبحانه وتعالى بأحكام شرعية في مسائل الشهادات على وفق تنضبط به حياة الناس لو أدركوا حكمة ذلك لما تركوها، ولهذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم: {لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْواهُمْ، لاَدَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ} يعني أنه ليس بالدعوى تريد أخذ أموال الناس وتقول فلان أخذ مالي؛ مباشرةً نأخذ مالًا عند فلان ثم نعطيك إياه حتى تأتي ببينة؛ وقد تكون محقًا، لأنه لو أخذنا بذلك لانتشرت الفوضى لدى الناس كلهم يدعي هذا الأمر، ولهذا جاءت الشريعة ببيان مصالح عامة لسياسة الناس، ما جاءت لتشفي غليل الأفراد؛ لأن الإسلام نظام عام؛ ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام لما أمر بأن الرجل إذا وجد مع أهله أحدًا أنه لا يجوز له قتله؛ ولا بد أن يشهد أربعة؛ فقال سعد: (يا رسول الله، إن وجدت مع امرأتي رجلا

أمهله حتى آتي بأربعة؟ والله لأضربنه بالسيف غير مصفح) متفق عليه

فالسيف له ناحيتين ناحية الصفحة؛ وهي التـــي يضربـــون بها ولا يريدون بها القتل ويريدون بها التأديب؛ كالدواب ونحو ذلك لأنها لا تجرح بالسطح، والحد هو الذي يراد به القدر قال: والله لأضربنه بالسيف غير مصفح يعني بالحد، فضحك النبي عليه الصلاة والسلام وقال (أتعجبون من غيرة سعد؟ لأنا أغير منه والله أغير مني).

وقد سألني أحدهم قائلًا: كيف الشريعة تطلب أربعة لرجل في غرفة زوجته؟ عافانا الله وإياكم من ذلك كيف هذا؟

قلت: لو أن الشريعة جازت لك أن تقتل لذهب كل شخص لديه خصم وأخذ بربطه ووضعه في الغرفة وقام بنحره؛ لماذا نحرت هذا؟ قال وجدته في الغرفة، ثم يصبح كل القتل في الغرف، وإذا كان نص في الشريعة أن الرجل إذا قتل رجلًا في غرفة زوجته أن الدم يهدر؛ ستفتح المفسدة ويفتح إراقة دماءًا عظيمةً لأن النص في ذلك بين.

والشريعة جاءت لا تشفي غليلك أنت؛ وإنما جاءت بضبط سياسة الناس قد تقع فعلًا؛ أنك قتلت رجلًا قد أفسد عليك عرضك حقيقةً، وليس لديك بينة فتقتل أنت، فإذا لم يؤتِ بالبينة لأريقت دماءًا كثيرةً جدًا بالمئات؛ ولهذا

جاءت الشريعة بخلق هذا التوازن، ولا أحكم من الله في شريعته لعباده ولهذا قال: {لَكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ}؛ حديث حسنٌ، رواه البيهقي وغيره هكذا، وبعضه في الصحيحين . البينة على المدعي، إذا ادعيت أن شخصًا لك عليه حق فيجب عليك أن تثبت البينة وإلا الأصل فيه البراءة.

{وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ} يعني إذا لم يكن لديك بينة فتقول أن فلانًا أخذ مالي فنقول لديك بينة، يقول لا؛ نرجع إلى فلان، نقول له: تحلف أنك لم تأخذ ماله، فيقول والله لم آخذ ماله؛ نقول اذهب ولا شيء عليك، ولكن إذا قال لا أريد أن أحلف؛ هذا الرجل اتهمني زورًا؛ العلماء يقولون إذا نكل عن اليمين -رفض اليمين- فلا يحتاج إلى بينة ويجب عليه أن يعطي الحق لصاحبه وهذا من مواضع الخلاف بحسب الصور والقرائن أيضًا التي تأتي.

الحديث الرابـــــع والثلاثون

عَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعتُ رِسُولَ اللهِ ﷺ يَقولُ: (مَن رَأى مِنكُم مُنكَرَاً فَليُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإنْ لَمْ يَستَطعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإنْ لَمْ يَستَطعْ فَبِقَلبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإيمَانِ).

رواه مسلم.

تعليـــــق الشيـــــــــخ:

قال: {مَن رَأى مِنكُم منكرًا} و"مَن" مِن صيغ العموم فتشمل كل راءٍ؛ سواء كان رجلًا، أو كان امرأة، كان كبيرًا، أو كان صغيرًا، كان قويًا أو كان ضعيفًا ولكن الشريعة جاءت ببيان مراتب الإنكار.

{مَن رَأى مِنكُم}:هل الأمر يتعلق بالرؤية أم يتعلق بالسماع؟

نقول: يتعلق بالرؤية في الغالب، ولكن قد يسمع الإنسان منكرًا؛ فإذا سمعت منكرًا وتطاله يدك أو نحو ذلك وتستطيع تغيير المنكر من غير مفسدة تترتب على ذلك، مثلًا وجدت كأس خمرة مع ابنك أو مع أخيك وإنكارك عليه ليس بمفسدة عظمى تقوم بإتلافها؛ لأنك تستطيع إنكار ذلك بل يجب عليك ذلك، من غير مفسدة.

{فإن لم يستطعْ فبلسانِه} فيكون باللسان، يعني أن الإنسان ينكر المنكر، وهذا الذي يطيقه عامة وغالب الناس وقد قصروا في هذا في كثير من بلدان المسلمين والسبب أنهم يرون المنكر ثم يتسامحون فيه.

أي منكر سواء كان مغلظًا أو مخففًا؛ ما أطلق عليه منكر مما أنكره الشارع ودل عليه دليل.

وأجمع العلماء على أن اللوم الذي يجده الإنسان من إنكار المنكر ليس بعذر، حكي اتفاق العلماء على ذلك ابن عبد البر -رحمه الله-.

قال: {فإن لم يستطعْ فبقلبِه} فلابد للإنسان أن ينكر المنكر بقلبه بمعنى أنه يستحضر كراهية ذلك المنكر حتى لا يتوطن القلب عليه.

وكراهية القلب للمنكر بكرهه واستنكاره والبعد عنه بعدم المخالطة؛ أن يبتعد الإنسان عنه، فلا يشهد مواضع فيها خمر ثم يقول أنا أكرهها بقلبي، بل ليبتعد عنها؛ فيبتعد عن المواضع التي فيها فحش وتعر وسفور، لأن القلب يتشرب ويتطبع بتلك المنكرات إن لم يقم بالبعد عنها وإنكارها.

الحديث الخـــــامس والثلاثون

عَنْ أَبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لاَ تَحَاسَدوا وَلاَتَنَاجَشوا، وَلاَ تَبَاغَضوا، وَلاَ تَدَابَروا، وَلاَ يَبِع بَعضُكُم عَلَى بَيعِ بَعضٍ وَكونوا عِبَادَ اللهِ إخوَاناً، المُسلِمُ أَخو المُسلم، لاَ يَظلِمهُ، وَلاَ يَخذُلُهُ، وَلا يكْذِبُهُ، وَلايَحْقِرُهُ، التَّقوَى هَاهُنَا - وَيُشيرُ إِلَى صَدرِهِ ثَلاَثَ مَراتٍ - بِحَسْبِ امرىء مِن الشَّرأَن يَحْقِرَ أَخَاهُ المُسلِمَ، كُلُّ المُسلِمِ عَلَى المُسلِمِ حَرَام دَمُهُ وَمَالُه وَعِرضُه). رواه مسلم.

تعليـــــق الشيـــــخ:

قوله: {لا تَحاسدُوا} معنى الحسد: تمني زوال النعمة عن الغير، وهذا الحسد داء ما يخلو منه البشر، ولهذا يقول ابن القيم: (ما خلا جسد من حسد ولكن المؤمن يخفيه والمنافق يبديه)؛ ولهذا المؤمن هو الذي يعالج حسده بدفع ذلك الحسد وبدعوى الخير للمحسود؛ إذا رزق الإنسان مالًا رُزق علمًا رزق خيرًا، رزق سمعةً حسنةً، ونحو ذلك إذا وجدت في قلبك عليه، كيف تعالج هذا الأمر؟ تقول: اللهم زده توفيقًا، اللهم زده هدايته، اللهم زده سدادًا ونحو ذلك، حتى تحافظ على القلب وتعطيه موازنة، فأنت تعاكس القلب، القلب يحسد وأنت تنتشل إلى عكس ما يريد حتى يكون ثمة توازن؛ أما إذا صرت

تسترسل معه سيخرج منك قولًا باطلًا ذمًا وبغيًا على المحسود، ولهذا يقول النبي: {لَا تَحَاسَدُوا} أي: لا تأخذوا بأسباب الحسد.

قال: {وَلا تناجشُوا}: يعني لا تأخذوا بأسباب النجش؛ وقيل أن المراد بالنجش هو أن يقوم الإنسان بالمزايدة بالسعر، وهو لا يريد أن يشتري؛ يدخل السوق ويريد أن يرفع السعر على فلان وهو لا يريد السلعة، يراه أنه قد سامها بخمسين ويقول أريد أن أشتريها بمئة؛ يريد فلانًا يدفعه عنها وهذا من الأمور المحرمة.

قال: {وَلا تَباغَضُوا}: يعني لا تأخذوا بأسباب البغضاء بالخصومات، بالأقوال السيئة وبالسب والشتم والتعيير، بالمناكفة في حظوظ الدنيا، قال: {وَلا تَدابرُوا} يعني لا يهجر المسلم أخاه المسلم.

قال: {وَلا يبِعْ بعْضُكُمْ عَلَى بيْعِ بعْضٍ} والمراد بالبيع إذا علمت أن أحدًا اشترى سلعةً أو سامها بشيء، ثم أعطي قبولًا في ذلك، لا تأتي إليه وتقول أنا أزيد عليها في السعر ولا تبعها له، وهذا كما أنه في البيع كذلك أيضًا في خطبة النكاح.

قال: {وكُونُوا عِبادَ اللَّه إِخْوانًا}: يعني اتحدوا، هذا فيه أمر بالجماعة على ما تقدم الكلام عليه معنا في أمر الجماعة وهي وحدة المسلمين، ولهذا

قال: {المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ}: إشارة إلى أن الأخوة هي الأخوة الإيمانية؛ لا أخوة النسب، ولا أخوة العرض، ولا أخوة البلد، وإنما الأخوة العظمى في ذلك هي أخوة الإسلام، فالشرقي أخ الغربي، والغربي أخ الشرقي، الجنوبي أخ الشمالي، والشمالي أخ الجنوبي ما اجتمعوا على دين واحد وهو الإسلام، ولهذا الصحابة عليهم رضوان الله إنما تقدموا بهذه المنزلة ألغوا جميع الفوارق إلا الفوارق الدينية.

قال: {لا يَظلِمُه، وَلا يَخْذُلُهُ}: المراد بذلك لا يظلمه في حقه، في عرضه، في دمه، في ماله، ولا يخذله إذا احتاج إليه، إذا سمعت فلانًا يتكلم فيه وتستطيع الذب عنه لا يحملك الحسد عليه، وأنت ترى البغي بعدم نصرته بل تقول: لا أنت ظالم له ولا بينة عندك لأنني أعلم أن فلانًا صادقًا، وإن كان مخطئًا في ذلك الموضوع، وأنا أشهد بهذا لكن هذه القضية هو مظلوم بها؛ هذا من نصرة الإنسان وعدم خذلانه.

قال: {وَلَا يَكْذِبه} يعني ينبغي للإنسان أن يصدق، وأن يكذب الكاذب، وأن يأتمن الأمين وأن يخون الخائن.

قال {ولَا يَحقِرُه} يعني لا ينقص من قدره الذي وضعه الله عز وجل له ليرفع نفسه، أو يرفع غيره حسدًا وبغيًا.

قال: {التَّقْوَى هَاهُنا} هاهنا يعني أصلها في القلب، ما قال هنا في هذا الحديث: الإيمان هاهنا، قال: التقوى؛ يعني التقوى الذي تثمر في ذلك عملًا، التقوى هاهنا.

{كُلّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حرامٌ: دمُهُ، ومالُهُ، وعِرْضُهُ} تقدم معنا في حديث عبد الله بن مسعود (لا يحل مسلم إلا بإحدى ثلاث).

قوله: {التَّقْوَى هَاهُنا ويُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلاثَ مرَّاتٍ بحسب امرئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخاهُ المُسْلِمَ} تقدم احتقار المسلم لأخيه.

أما بالنسبة {للتقوى هاهنا} نقول: كثير من الناس من يستعمل هذه العبارة ليجبر تقصيره، لا يؤدي الصلاة، ويقول: التقوى هاهنا، لا يفعل أعمال البر ويقول: التقوى هاهنا، هذا كلام ليس بصحيح؛ لماذا؟

لأن الحياة القلبية إذا قويت دلت على حياة الظاهر؛ الإنسان إذا جاء إلى شجرة مخضرة ويانعة ومثمرة؛ ويقول إن هذه الشجرة لا تشقى وقلبها ميت فهل هذا صحيح أم ليس صحيح؟ ليس بصحيح، كذلك أيضًا إذا قال الإنسان وهو يرى الشجرة ميتة ويقول: إني أقوم بسقياها على سبيل الدوام وهي ميتة ويقول أن حياتها في قلبها، لا تغرك هذه الأشياء، هذا ليس بصحيح؛

لأنها لو كانت حية في قلبها لظهر ذلك على جوارحها، لأن الإيمان قول وعمل بقدر زيادة الباطن يزيد الظاهر على حد سواء.

الحديث الســـادس والثلاثون

عَنْ أَبي هُرَيرَة رضي الله عنه عَنِ النبي ﷺ قَالَ: (مَنْ نَفَّس عَنْ مُؤمِن كُربَةً مِن كُرَبِ الدُّنيَا نَفَّسَ اللهُ عَنهُ كُربَةً مِنْ كربِ يوم القيامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ على مُعسرٍ يَسَّرَ الله عَلَيهِ في الدُّنيا والآخِرَة، وَمَنْ سَتَرَ مُسلِمَاً سَتَرَهُ الله في الدُّنيَا وَالآخِرَة، وَاللهُ في عَونِ العَبدِ مَا كَانَ العَبدُ في عَونِ أخيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَريقَاً يَلتَمِسُ فيهِ عِلمَاً سَهَّلَ اللهُ لهُ بِهِ طَريقَاً إِلَى الجَنَّةِ، وَمَا اجتَمَعَ قَومٌ في بَيتٍ مِنْ بيوتِ اللهِ يَتلونَ كِتابَ اللهِ وَيتَدارَسونهَ بَينَهُم إلا نَزَلَت عَلَيهُم السَّكينَةَ وَغَشيَتهم الرَّحمَة وحَفَتهُمُ المَلائِكة وَذَكَرهُم اللهُ فيمَن عِندَهُ،وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بهِ نَسَبُهُ). رواه مسلم بهذا اللفظ.

تعليـــــق الشيـــــــخ:

{مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ} وهذا تأصيل وتقعيد لقاعدة الجزاء من جنس العمل؛ فإذا عمل الإنسان عملًا في الدنيا أعطاه الله عز وجل منه، فإذا أغاث ملهوفًا أغاثه الله، وإذا أطعم الجائع أطعمه الله في الآخرة، وإذا أنجى غريقًا أنجاه الله عز وجل من الهلكة، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة.

{وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} والمراد بالتيسير على المعسر: الذي لا يجد سدادًا لدينه فحمل في ذلك هما كثيرًا ولم يطب بذلك له عيش لا هو ولا ذريته فقام بإنظاره، أو بإعطائه أو أسقط عليه شيئًا من دينه، فهذا من التيسير على المعسر والله عز وجل ييسر عليه في الدنيا والآخرة.

قال: {وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ} من ستر مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة، وذلك لأن الجزاء من جنس العمل؛ لهذا يحرم على الإنسان أن يبين شيئًا استتر به الإنسان، فإذا علمت أن أحدًا يشرب الخمر، أو أن فلانًا يفسق، أو أن فلانًا يفعل شيئًا من المحرمات ويستتر بها فإنه يحرم عليك أن تذيعها للناس، لأن النبي يقول: {من سَتَر مُسْلِمًا} يعني أن المستور مذنب ووجود الذنب لا يخول لك أن تعلن ذلك وتشهره، وأما عدم الستر إذا لم يستتر الفاعل فلا حرج على الإنسان أن يتحدث عن فعله، كحال الإنسان مثلًا يعلن فجوره في الفضائيات وفي الصحافة وفي المجالس هو يتكلم بهذا الأمر، هل ستره بعدم بيان الأمر؟ هو يبينه أصلًا.

ولهذا نقول أن هذا ليس مما يستر لأنه لم يستتر بهذا الأمر ويبين أمره للناس، وهذا الحديث يتضمن النهي عن التجسس والفرق بين التجسس

والتحسس؛ أن التجسس بأمر السوء والتحسس بأمر الخير، ولهذا يعقوب عليه السلام قال: (اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه). والتحسس، المراد به هو التماس للخير، الخبر السار، أما التجسس فهو المذموم والبحث عن مواضع الشر.

قال: {وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ} وهذا فيه إشارة إلى أن الله عز وجل يعين العبد ويسدده ويلهمه الخير ويكفيه إذا أخلص وأعان أخاه، فبقدر إعانته لأخيه يسدده الله عز وجل وذلك على ما تقدم أن الجزاء من جنس العمل، ويؤخذ من هذا من دلالة العكس؛ أن الإنسان إذا كان في خذلان أخيه والترصد له كان الله عز وجل في خذلانه وعدم توفيقه في مثل ذلك المقدار.

قال: {وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ} بين النبي عليه الصلاة والسلام فضل العلم وأنه يوصل الإنسان بأسهل الطرق إلى الجنة؛ ولهذا يقول النبي عليه الصلاة والسلام: (من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين) وطلب العلم من الأمور المهمة.

{وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ

فِيمَنْ عِنْدَه} فيه أهمية تدارس كتاب الله سبحانه وتعالى وخاصة في بيوت الله في المساجد، ولهذا ينبغي ألا تهجر المساجد لأنها بيوت الله سبحانه وتعالى في الأرض، ولهذا قال: **{فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ}**.

وقوله: **{مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَم يُسْرِعْ بِه نَسَبُهُ}** أي أن الله عز وجل يجعل أعمال الناس على حد سواء، كان شريفًا، أو كان وضيعًا، كان غنيًا أو كان فقيرًا، كان رئيسًا أو كان مرؤوسًا، كان حاكمًا أو كان محكومًا، والله سبحانه وتعالى لا يفرق بين عباده وهذا مقتضى عدله سبحانه وتعالى.

الحديث الســــــابع والثلاثون

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النبي ﷺ فِيْمَا يَرْوِيْهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالى أَنَّهُ قَالَ: (إنَّ الله كَتَبَ الحَسَنَاتِ وَالسَّيئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ؛ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمائَةِ ضِعْفٍ إِلىَ أَضْعَافٍ كَثِيْرَةٍ. وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً).

رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ في صَحِيْحَيهِمَا بِهَذِهِ الحُرُوْفِ.

تعليـــــــق الشيــــــخ:

{إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ، ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ} يعني أن مقادير الثواب والعقاب من الله سبحانه وتعالى لا من عباده، ما من حسنة يفعلها الإنسان إلا وهي مدونة تقديرًا وكذلك أيضًا ثوابًا عند الله سبحانه وتعالى، ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام كثير من تقدير الحسنــــات والسيئــات: **(الحسنة بعشر أمثالها إلى سبع مئة ضعف)** والله يضاعف ذلك لمن يشاء من عباده؛ كذلك يقول النبي عليه الصلاة والسلام حتى في تفاضل العبادات **(صلاةُ الجماعةِ تَفضُلُ على صلاةِ الفرد بسَبعٍ وعِشرينَ دَرجةً)** أخرجه البخاري

(645)، ومسلم (650) فكتابة مقادير الحسنات والسيئات هي إلى الله سبحانه وتعالى.

قال: {فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً} وذلك لوجود مانع، وَجد الإنسان صارفًا نسي، أراد أن يذهب يتصدق ثم صرف عن ذلك، فذهب لكي يتصدق ثم شغل، تعطلت السيارة، مرض الإنسان، يكتب الله عز وجل له الحسنة لأن العمل بالنية.

{وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْها كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً} هل إذا هم بالسيئة ومجرد عدم العمل بها يكتبها الله عز وجل له حسنة؟

لا؛ حتى يتركها لله سبحانه وتعالى.

{وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً} وهذا من لطف الله عز وجل ورحمته بأمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ وهذا الحساب هو خاص بأمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ لهذا كانت الأمة أكثر الأمم دخولًا للجنة، وأقل الأمم دخولًا للنار؛ ولهذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده ما أنتم في النار إلا كالشعرة السوداء في جلد الثور الأبيض). متفق عليه

الحديث الثـــــامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إنَّ اللهَ تَعَالَى قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيّاً فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ. وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِيْ بِشَيءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ. ولايَزَالُ عَبْدِيْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِيْ يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِيْ يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِيْ بِهَا. وَلَئِنْ سَأَلَنِيْ لأُعطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِيْ لأُعِيْذَنَّهُ).

رواه البخاري.

تعليــــق الشيـــــــخ:

تقدم معنا الكلام في مسألة قربان الله عز وجل وكفايته؛ وهذا تقدم معنا في قول النبي: (يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك) الحديث 19 تقدم معنا الكلام على هذا الحديث بكامله أوردناه وشرحناه.

الحديث التـــــاسع والثلاثون

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ).

حديث حسن رواه ابن ماجه والبيهقي وغيرهما.

تعليـــــق الشيـــــــخ:

إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ: الخطأ هو خلاف الصواب؛ وهو ما يفعله الإنسان من غير عمد إما بغفلة أو بعدم علم فيفعله إنسان، عفاه الله عز وجل، والنسيان هو الذهول حضور العلم وينسى الإنسان ذلك، أما الخطأ هو الذي لا يسبقه علم، ففعله الإنسان من غير علم، أما النسيان هو الذي يسبقه علم ولم يكن حاضرًا عند الفعل، والإكراه على نوعين:

- إكراه ملجئ.
- إكراه غير ملجئ.

وهذه الثلاثة مما عفا الله عز وجل الإنسان عنها، والإكراه ينبغي أن يقدر بقدره.

الحديث الأربـــــعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمنْكبيَّ فَقَالَ: (كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ) وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُوْلُ: إِذَا أَمْسَيْتَ فَلا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلا تَنْتَظِرِ المَسَاءَ. وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ.

رواه البخاري.

تعليـــــق الشيــــــخ:

{أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي}: من أسلوب التنبيه من النبي عليه الصلاة والسلام، أنه يأخذ بيد بعض أصحابه، وربما بمنكبه وربما أيضًا يناديه باسمه على سبيل التخصيص حتى ينتبه إليه ويحفظ ذلك المعلوم، فقال النبي عليه الصلاة والسلام هنا لما أخذ بمنكب عبد الله بن عمر: {كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ} المغترب الذي يعمل في بلدة من البلدان البعيدة تجد أنه في تعامله مع تلك البلدة يختلف عن غيرها، من جهة عمارة الأرض ومن جهة الإكثار منها، والتزود فيها، والقرار فيها على سبيل الدوام يختلف عن غيره من أهل البلد، فللدنيا أناس وللدين أناس.

قال: {كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ} هذا الخطاب يتوجه إلى عبدالله بن عمر والنبي عليه الصلاة والسلام خاطبه في ذلك وهو شاب وقد جاوز الاحتلام عليه رضوان الله، وهذا من توجيه النبي عليه الصلاة والسلام للفتية والشباب، وذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام وهو من هو يوجه إلى شيء من المعاني العظيمة، وهذا المعنى عادةً في زماننا يتوجه إلى الكبار، ولكن نقول لأن الهمة علت في السلف الصالح من الصحابة توجه الخطاب إليهم بمثل هذا المعنى، ولهذا أدرك عبد الله بن عمر عليه رضوان الله المعنى العظيم في هذا الحديث، فترجمه إلى معنى فقال: {إِذَا أَمْسَيْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ فَلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ} يعني أنك لا تريد الدوام فربما رحيلك في أي لحظة، وهذا هو المراد به ما يتعلق بالزهد في الدنيا والتقلل منها، وتقدم معنا أهمية ذلك، وكلما ارتفع الإنسان أمرًا وأصبح قدوةً لغيره عليه ألا ينصرف بقلبه إلى الدنيا، ولو جاءته الدنيا يضعها في يده لا أن يضعها في قلبه، لأنها لو عمرت قلبه ما خرجت منه، وصرفته عن دين الله سبحانه وتعالى.

الحديث الحـــادي والأربعون

عَنْ أَبِيْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ بنِ عمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: (لاَيُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَواهُ تَبَعاً لِمَا جِئْتُ بِهِ). حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

تعليـــــق الشيـــــــخ:

هذا الحديث في إسناده نعيم بن حماد، وقد ضعفه غير واحد من العلماء؛ ولكن هذا المعنى معنى صحيح؛ أن رغبات الإنسان إذا كانت على خلاف مراد الله جل وعلا ومراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكلية فإنه لا يمكن أن يتحقق فيه كمال الإيمان، ولا يتحقق بالكلية إذا كان جميع الهوى على خلاف مراد الله أصولًا وفروعًا.

ولهذا نقول إن نفي الإيمان هنا على معنيين نفي كمال ونفي صحة؛ نفي الصحة: إذا كان كل الهوى على خلاف مراد الله.

ونفي الكمال: إذا كان أكثر الهوى أو بعض الهوى على خلاف مراد الله جل وعلا بحسب نوع الهوى فيما يتعلق بالأصول أو يتعلق بالفروع، وكيف يكون الإنسان هواه تبعًا لما جاء الله عز وجل به على رسوله عليه الصلاة والسلام؟

يكون الهوى في ذلك كلما استكثر الإنسان من جانب العبادة، التمس رضا الله ونشأ عليه؛ لهذا النبي عليه الصلاة والسلام يقول كما جاء في حديث أبي هريرة في الصحيحين: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله) متفق عليه وذكر منهم شابًا نشأ في طاعة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد، وهذا التعلق هو الهوى، هواه في المسجد، ليس هواه في اللهو ولا في اللعب ولا في الانصراف إلى شيء من الأمور المحرمة ونحو ذلك، وهذا إذا كان في الشاب وهو الذي له صبوة ممن ينصرف إلى المتعة والغريزة ونحو ذلك دل على أنه اندفع وتعلق قلبه بذلك لكثرة وشدة التوطين؛ فأصبح يعمل الحسنة وهو سعيد بها، ويبتعد عن السيئة وهو سعيد كذلك بها، وهذا يكون في الإنسان الذي وفقه الله عز وجل وكمل إيمانه وعلا.

الحديث الثـــــــــاني والأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: قَالَ اللهُ تَعَالَى: (يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعوتَنِيْ وَرَجَوتَنِيْ غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلا أُبَالِيْ، يَا ابْنَ آدَمَ لَو بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ استَغْفَرْتَنِيْ غَفَرْتُ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَو أَتَيْتَنِيْ بِقِرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيْتَنِيْ لاَ تُشْرِك بِيْ شَيْئَاً لأَتَيْتُكَ بِقِرَابِهَا مَغفِرَةً).

رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحَيْحٌ.

تعليـــــق الشيـــــــخ:

تقدم معنا معنى هذا الحديث بمعنى هذا الحديث (يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، يا عبادي! كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم، يا عبادي! إنكم تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعًا فاستغفروني أغفر لكم) ولهذا ينبغي للإنسان أن يتعرض لنفحات الله عز وجل.

{يا ابنَ آدمَ إنَّكَ ما دعوتَني ورجوتَني غفَرتُ لَكَ على ما كانَ فيكَ ولا أبالي} يعني الله عز وجل ينتظر من عبده المبادرة؛ ولهذا الله عز وجل يقول: (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارًا) يعني يسبقك بالمغفرة؛ يريد منك أن يخرج

طرف المغفرة حتى يقبلها الله عز وجل؛ ولهذا الله سبحانه وتعالى يسابقك بغفران الذنب إذا أخذت بأسبابه.

{غفَرتُ لَكَ على ما كانَ فيكَ ولا أبَالي} دعوة الله عز وجل وسؤال الله سبحانه وتعالى ينبغي للإنسان أن يكثر منه، لأن الدعاء هو العبادة ومخ العبادة كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام، كذلك فإن الدعاء علامة على قوة الإيمان، وتقدم معنا أيضًا أنه ينبغي للإنسان أن يكثر من سؤال الله عز وجل كل شيء، ولو كان أمرًا دقيقًا حتى يبين حاجته وافتقاره لله سبحانه وتعالى، ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم حث الناس على الدعاء وقد جاء في الخبر: **(من لم يسأل الله يغضب عليه)** وأعظم أنواع الإعراض عن الله وعدم سؤاله عند الضراء أن ينزل بك ضر ولا تسأل الله؛ لأن المشرك بالله إذا نزل به ضر وركب الفلك دعا الله مخلصًا له الدين، وأنت نزل بك الضر ولم تلجأ إلى الله سبحانه وتعالى، وهذا فيه إشارة إلى استغناء العبد عن الله، أنه حتى لو نزلت لك ضرورة تعرض عن الله! هذا من مواضع الغلط، ولهذا تنزل الفتن بالمسلمين ولا يلجؤون إلى الله، والعجب أن الفتنة نزلت بالشام وقتل الآلاف من المسلمين، ما رأينا حكام المسلمين يجتمعون للدعاء لهم ويلتجئون إلى الله، كانت اجتماعات دبلوماسية وسياسية، أما

الالتجاء إلى الله هل رأيناه؟ لا والله ما رأينا من ذلك شيئًا، وهذه من أعظم النوازل والمصائب، وقُتل من المسلمين أكثر من عشرة آلاف؛ منهم من قطع أوصالًا، ومنهم الصبية، ومنهم الصغار، وبقرت البطون، وحفرت الرؤوس، ومع ذلك ما رأينا التجاءًا إلا من عامة المسلمين، وبهؤلاء العامة من الشيوخ والضعفاء والكبار والصغار يرحم الله عز وجل ويلطف، ولهذا كثيرًا من النوازل تشتد للمسلمين؛ يتأخر إجابة الله عز وجل وتعظم البلية على المؤمنين لماذا؟ لأن أهل الحل والعقد في الأمة ما توجهوا إلى الدعاء للمسلمين، ولهذا نقول أن النبي عليه الصلاة والسلام حين قال: **(من لم يسأل الله يغضب عليه)** إذا رأيت الإنسان -وهذا ولله المثل الأعلى- في مسبح أو في بركة أو في نهر قَارب أو شارف على الغرق وتمد يدك إليه ويعرض عنك هذا معناه أنه لا يريد منك العون، أو ان لديه نجاة غير غير يدك، وهل لدى العبد نجاة عند غير الله عز وجل! ليس لديه نجاة، ولهذا الذي تنزل به مصيبة ولا يسأل الله عز وجل أشد غضبًا ممن لم تنزل به مصيبة ولا يسأل الله عز وجل، ولهذا يقول: **(من لم يسأل الله يغضب عليه)** لأنك تبدي غنى عن الله وأنت أحوج ما تكون لله جل وعلا.

ويقول هنا الله سبحانه وتعالى: {يا ابنَ آدمَ لو بلغت ذنوبُكَ عَنانَ السَّماءِ ثمَّ استغفرتَني غفرتُ لَكَ، ولا أبالي، يا ابنَ آدمَ إنَّكَ لو أتيتَني بقرابِ الأرضِ خطايا ثمَّ لقيتَني لا تشرِكُ بي شيئًا لأتيتُكَ بقرابِها مغفرة}: يعني لو أتيتني بما يقارب الدنيا من الذنوب؛ ملأت الدنيا ذنوبًا ولا يمكن للإنسان أن يملأها لقصر آجاله وضعف حيلته، ولكن لو بلغ مثل هذا المبلغ ثم تعرض لنفحات الله عز وجل وتوبته لتاب الله عز وجل عليه، ولا أعظم عند الله عز وجل من الشرك (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ومع ذلك إذا استغفر الإنسان اللهَ سبحانه وتعالى غفر له، جاء عند الدارمي وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه رجل فقال: (يا رسول الله إني أذنبت ذنبا في الجاهلية فهل لي من توبة؟ قال النبي عليه الصلاة والسلام وما أذنبت؟ قال إنه كان لي بنت وكان في العرب وأد البنات، وكانت العرب تئد البنات، وإن أمها أخذت بها عني إلى أخوالها حتى بلغت سبع سنين، ثم أتت بها تظن أني لا أفعل بها شيئًا، ثم إني أخذتها فأخذت العهد ألا أفعل بها شيئًا، قال فأعطيتها إياه، فأخذتها إلى بئر من الآبار، فلما دنت منه رميت بها في البئر وعهدي بها وهي تقول يا أبتاه يا أبتاه يا أبتاه قال: ثم أطرق النبي عليه الصلاة والسلام وهو يبكي، والرجل قائم، وأطال النبي عليه الصلاة والسلام البكاء ثم أعرض ذلك الرجل وذهب، ثم رفع النبي عليه

الصلاة والسلام رأسه فناداه فقال استغفروا يغفر الله لكم) هل ثمة شيء أعظم بعد الإشراك بالله من هذه الفعلة!

ومع ذلك يتوب الله عز وجل على من تاب؛ ولهذا إذا أتى الإنسان بقراب الأرض خطايا ثم استغفر الله عز وجل أتاه الله عز وجل بقرابها مغفرة؛ لأن الله عز وجل يغفر للعبد ولا يبالي إذا أقبل الإنسان على الله سبحانه وتعالى؛ لهذا الله تعرض للعبد بالمغفرة فيبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، وهكذا باب التوبة مفتوح إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وتقوم الساعة وتطلع الشمس من مغربها؛ لهذا نقول: إن التوبة من الأمور الواجب المبادرة إليها، كذلك أيضًا من أعظم حبائل إبليس أن يعظم الذنب في قلب الإنسان؛ فعلت، وفجرت، وقتلت، وسرقت، وفسقت، وغير ذلك؛ ويستحضر الذنوب حتى يقنطه من رحمة الله؛ حتى يستمر على ما هو عليه، ولكن إذا استحضر مثل هذه المعاني عظم رحمة الله عز وجل، وأن الله يمحو له ما جاء من ذنوب وخطايا، عرف ذلك ورجا الله عز وجل وأقبل على التوبة والمغفرة.

الفهرس

انتهى.

نسألكم الدعاء لنا ولوالدينا ولكافة المسلمين.

سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم.

اللهم صل على محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد.